

شفاء القلوب في معرفة الحديث المقلوب

بقلم

محمد بن عمر بن سالم بازمول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا.

من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ [آل عمران: ١٠٢].

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا [النساء: ١].

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد: إن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشَرُّ الأمور محدثاتها وكلُّ محدثة بدعة.

أما بعد: فهذا كتاب قصدت فيه بيان الحديث المقلوب وما يتعلق به، وقد اسميته:

شفاء القلوب في معرفة المقلوب

وقسمته على تمهيد وخمسة مقاصد وخاتمة، وتفصيل ذلك هو التالي:

أما التمهيد ففي الأنواع الحديثية التي تنتج عن الاختلاف على الراوي.

أما المقصد الأول: ففي تعريف الحديث المقلوب وفوائده وحكمه والمؤلفات فيه.

أما المقصد الثاني: ففي القلب في كتب الجرح والتعديل.

أما المقصد الثالث: ففي الأحاديث المقلوبة.

أما المقصد الرابع: ففي النسخ المقلوبة.

أما المقصد الخامس: ففي الرواة الموصوفون بقلب الحديث أو بسرقة.

أما الخاتمة: ففي أهم النتائج التي انتهت إليها الدراسة.

أسأل الله تبارك تعالى أن يتقبله خالصاً لوجهه الكريم،
وأن يرزقني فيه القبول في الدنيا والآخرة، وأن يتقبل جميع عملي خالصاً لوجهه الكريم،
وداعياً إلى سنة نبيه الرؤوف الرحيم ﷺ.

كتبه

محمد بن عمر بن سالم بازمول

مكة المكرمة — ص.ب ٧٢٦٩

المقصد الأول

تعريف الحديث المقلوب وفوائده وحكمه والمصنفات فيه

وفيه المطالب التالية:

المطلب الأول : تعريف الحديث المقلوب لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني : فوائد معرفة الحديث المقلوب.

المطلب الثالث : حكم الحديث المقلوب ومرتبته.

المطلب الرابع : المصنفات في الحديث المقلوب.

وبيان هذه المطالب فيما يلي:

المطلب الأول

تعريف الحديث المقلوب لغة واصطلاحاً.

المقلوب لغة:

المقلوب اسم مفعول من (قلب).

ومادة "ق.ل.ب" لها في اللغة أصلان صحيحان هما:

أحدهما يدل على خالص شيء وشريفه.

والآخر يدل على رد شيء من جهة إلى جهة.

والأصل الثاني هو المراد هنا. ومنه:

القليب: البئر قبل أن تطوى، وإنما سميت قليباً لأنها كالشيء يقلب من جهة إلى جهة، وكانت أرضاً فلماً حفرت صار تراهما كأنه قلب فإذا طويت فهي الطوى ولفظ القليب مذكر.

والحوّل القلب: الذي يقلب الأمور ويحتال لها^(١).

المقلوب اصطلاحاً:

المقصود هنا تعريف المقلوب في اصطلاح علماء الحديث، دون غيرهم^(٢).

(١) معجم مقاييس اللغة (١٧/٥).

(٢) يأتي القلب في اصطلاح علماء البلاغة وعلماء الصرف بمعاني اصطلاحية خاصة بهم، من ذلك:

يأتي القلب في علم الصرف بمعنى تقديم بعض حروف الكلمة على بعض، ويسمى القلب المكاني، وأكثر ما يتفق في المهموز والمعتل، فقد تقدم عين الكلمة على الفاء، كما في كلمة: "جاه" مقلوب "وجه"، و "أيس" مقلوب "يأس". وقد تقدم اللام على الفاء كما في "أشياء" مقلوب "شيء". وقد تتأخر الفاء عن اللام كما في "الحادي" مقلوب "الواحد" انظر: معجم القواعد العربية في النحو والصرف ص ٣٤١.

ويأتي القلب في علم البلاغة في مواضع منها: في باب الحصر والقصر، إذ من ضروب الحصر الإضافي باعتبار حال المخاطب: "قصر القلب"، حيث يخاطب به من يعتقد عكس الحكم الذي أثبتته المتكلم فيقلبه عليه باستعمال أسلوب القصر.

وسأستعرض هنا تعاريف أهل العلم للحديث المقلوب،
مسجلاً عقب كل تعريف أورده ما لدي من ملاحظات عامة، خاتماً ذلك ببيان التعريف
المختار.

وفي باب الجناس، في نوع الجناس غير التام، ويسمى جناس العكس، وفيه نوعان: قلب البعض، وقلب الكل.
والمقلوب من عيوب ائتلاف المعنى والوزن عند قدامة بن جعفر، وهو أن يضطر الوزن الشعري إلى إحالة المعنى
فيقلبه الشاعر إلى خلاف ما قصد. كقول عروة بن الورد:

فلو أي شهدت أبا سعاد غداة غدا بمهجته يفوق
فديت بنفسه نفسي ومالي وما آلوك إلا ما أطيق

أراد أن يقول: "فديت نفسه بنفسه" فقلب المعنى.
وفي باب التشبيه، "التشبيه المقلوب" وهو الذي يقلب فيه طرفي التشبيه، فيجعل المشبه به مشبهاً، والمشبّه يُجعل
مشبهاً به. انظر: معجم البلاغة العربية ص ٥٥٣—٥٥٨.
والمقلوب من فنون العرب في كلامها كما يقال: عرضت الناقاة على الحوض، أي: عرضت الحوض على الناقاة.
وهذا من التوسعة في كلامهم. انظر الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي (١/٣٢٧)، معجم علوم اللغة
ص ٣٢٣.

وقد استعمله بعض أهل الحديث في بيان معنى حديث: "زينوا القرآن بأصواتكم". قال الخطابي (ت ٣٨٨هـ)
رحمه الله في معالم السنن (١٣٧/٢—١٣٨): معناه زينوا أصواتكم بالقرآن، هكذا فسره غير واحد من أئمة
الحديث، وزعموا أنه من باب المقلوب كما يقال: عرضت الناقاة على الحوض، أي: عرضت الحوض على
الناقاة... والمعنى: اشغلوا أصواتكم بالقرآن والهجو بقراءته واتخذوه شعاراً وزينة. "اهـ، وانظر: غريب الحديث
للخطابي (١/٣٥٧). قال السندي رحمه الله في حاشيته على سنن ابن ماجه (١/٤٠٤): "ولما رأى بعضهم أن
القرآن أعظم وأجل من أن يحسن بالصوت بل الصوت أحق أن يحسن بالقرآن؛ قال: معناه زينوا أصواتكم
بالقرآن هكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث زعموا أنه من باب القلب" اهـ قال مجد الدين المبارك ابن
الأثير (ت ٦٠٦هـ) رحمه الله، في النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٣٢٥—٣٢٦): "زينوا القرآن
بأصواتكم" قيل: هو مقلوب، أي زينوا أصواتكم بالقرآن. والمعنى: ألهجوا بقراءته وتزينوا به، وليس ذلك على
تطريب القول والتخزين، كقوله: "ليس منّا من لم يتغنّ بالقرآن" أي: يلهج بتلاوته كما يلهج سائر الناس بالغناء
والطرب. هكذا قال الهروي والخطابي ومن تقدّمهما اهـ.

وسياتي بيان أن عدّ هذا الحديث من باب المقلوب في اللغة غير مسلم، انظر المقصد المتعلق بالأحاديث المقلوبة
متناً!

تعريف ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) رحمه الله:

قال عليه من الله الرحمة والرضوان: "هو نحو حديث مشهور عن سالم جُعِلَ عن نافع ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه، و [هو] كذلك [جعل] متن هذا الإسناد لإسناد آخر وإسناد هذا المتن لمتن آخر" اهـ^(١).

وتلاحظ الأمور التالية :

١- تابع ابن الصلاح على تعريفه الذين اختصروا كتابه أو نظموه، ومن هؤلاء:

النووي (ت ٦٧٦هـ) رحمه الله^(٢).

وابن جماعة (ت ٧٣٣هـ) رحمه الله^(٣).

والطبيي (ت ٧٤٣هـ) رحمه الله^(٤).

وابن كثير (ت ٧٧٤هـ) رحمه الله^(٥).

والعراقي (ت ٨٠٦هـ) رحمه الله^(٦).

٢- جرى ابن الصلاح في تعريفه على التعريف بالمثل^(٧)، وهو تعريف بالرسم الناقص.

وفائدة هذه الملاحظة بيان أنه لا يتوجه عليه رحمه الله نقد في تعريفه من جهة أنه لم يكن جامعاً مانعاً؛ لأنه لم يقصد أصلاً التعريف بالحد التام أو الرسم التام.

٣- اقتصر ابن الصلاح رحمه الله في تعريفه بالمثل على قسمين أو صورتين من المقلوب

في السند، دون ذكر المقلوب في المتن. كما أنه أطلق الكلام فهو شامل لحال العمد و الوهم!

(١) علوم الحديث ص ٩١.

(٢) تقريب النواوي مع شرحه تدريب الراوي (١/٢٩١).

(٣) المنهل اللطيف ص ٥٣.

(٤) الخلاصة في أصول الحديث ص ٧٣.

(٥) اختصار علوم الحديث مع الباعث الحثيث ص ٨٧.

(٦) في ألفيته مع شرحها "التبصرة والتذكرة" له (١/٢٨٢).

(٧) النكت لابن حجر (٢/٨٦٤).

وقد ذكر ذلك ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله أثناء

تبيينه على وقوع القلب في متن حديث أخرجه مسلم في صحيحه، قال: "وقع في صحيح مسلم مقلوبا: "حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله"^(١) وهو نوع من أنواع علوم الحديث أغفله ابن الصلاح وإن كان أفرد نوع المقلوب^(٢) لكنه قصره على ما يقع في الإسناد، ونبه عليه شيخنا في محاسن الاصطلاح^(٣)... وقال شيخنا: ينبغي أن يسمى هذا النوع المعكوس^(٤). انتهى .

والأولى تسميته مقلوبا؛ فيكون المقلوب تارة في الإسناد وتارة في المتن كما قالوه في المدرج سواء، وقد سماه بعض من تقدم: (مقلوبا). "اهـ"^(٥).

٤— وبناء على هذا فإن ابن الصلاح رحمه ومن تابعه وجماعة من أهل العلم، لم يأت في تعريفهم إلا القلب في الإسناد! وعلل أهل العلم سبب ذلك أنه قصداً للغالب والأكثر من صور القلب وهو القلب في السند.

قال السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله: "وقسموا (أي: أهل الحديث) المقلوب السندي خاصة، لكونه الأكثر كإقتصارهم في الموضوع على المتني لكونه الأهم"اهـ"^(٦).
قال عطية الأجهوري (ت ١١٩٤هـ) رحمه الله: "وهذا التعريف يخص القلب في السند واقتصر عليه في التعريف لكثرتة في السند وقلته في المتن"اهـ"^(٧).

قال اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ) رحمه الله: "و[مقلوب السند] أكثر وقوعاً بالنسبة إلى [مقلوب المتن] ولذا سكت عن ذكر [مقلوب المتن] كثير من المصنفين في هذا الفن، كما

(١) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، حديث رقم (١٠٣١).

(٢) وهو النوع الثاني والعشرون من أنواع علوم الحديث عند ابن الصلاح في كتابه، ص ٩١.

(٣) انظر المستدرک من محاسن الاصطلاح ص ١٠٠٢.

(٤) ما سبق ص ١٠٠٤، ونص عبارته: "ويمكن أن يسمى ذلك بالمعكوس، فينبغي أن يفرد بنوع خاص، ولكن لم أر من تعرّض له"اهـ.

(٥) فتح الباري (٢/١٤٦).

(٦) فتح المغيث (١/٣١٩).

(٧) حواشي الأجهوري على شرح الزرقاني للبيقونية ص ٦٤—٦٥.

أنهم اقتصروا في بحث الموضوع على المختلق متناً لكثرة وقوعه مع أنه قد يكون الحديث صحيحاً والسند موضوعاً اهـ^(١).

والحق الذي لا مرية فيه أن كلام أئمة الجرح والتعديل المتعلق بالمقلوب أكثره وجله متعلق بالقلب في السند، بل لا استحضر الآن كلاماً صريحاً لأحد من المتقدمين في القلب في المتن^(٢) ويؤيد هذا الواقع : الصور المندرجة تحت القلب في السند فإنها صورتان وصورة واحدة للمتن، وصورة مشتركة بينهما، وعدّها الأكثر من صور قلب السند.

(١) ظفر الأمامي ص ٤٠٥.

(٢) إلا كلاماً للإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) رحمه الله لم يأت فيه صراحة اسم (القلب) في المتن، ولكن جاءت صورته، والعلماء مثلوا بما في المقلوب متناً وهو ما جاء في كلام البيهقي في السنن الكبير (٣٢٥/٦)، حيث قال بعد روايته من طريق عبد الله يعني ابن عمَرَ العُمَرِيِّ عن نافع عن ابنِ عُمَرَ : "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَارِسِ سَهْمِينَ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا". قال البيهقي: "عبدُ الله العُمَرِيُّ كَثِيرُ الْوَهْمِ. وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ بِالشُّكِّ فِي الْفَارِسِ أَوْ الْفَرَسِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ: كَأَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا يَقُولُ: لِلْفَرَسِ سَهْمِينَ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا، فَقَالَ: لِلْفَارِسِ سَهْمِينَ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا. وَلَيْسَ يَشْكُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَقْدِيمَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَلَى أَخِيهِ فِي الْحِفْظِ" اهـ

ووجدت كلاماً صريحاً في المقلوب متناً ولكن لعلمين من القرن الرابع والخامس أحدهما: الإمام ابن خزيمة (ت ٣١١هـ) رحمه الله في كتاب التوحيد ص ٣٦٠، حيث ذكر صورة القلب في المتن، وقال: "قلب ابن نمير المتن على مارواه أبو معاوية. وتابع شعبة في معنى المتن! وشعبة وابن نمير أولى بمن الخبر من أبي معاوية، وتابعهما أيضا سيار أبو الحكم عن أبي وائل عن عبد الله قال: حصلتان أحدهما سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم والأخرى أنا أقولها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من مات وهو يجعل لله نداً دخل النار، وأنا أقول: من مات وهو لا يجعل لله نداً دخل الجنة" اهـ وثانيهما: الإمام البيهقي (ت ٤٥٨هـ) رحمه الله، في كتابه معرفة السنن والآثار (٤٨/٢—٤٩)، حيث قال في كلام له عن حديث: "في هذه الرواية الصحيحة تكذيب من قلب هذا الحديث وأتى فيه بما لم يأت به الثقات من أصحاب قتادة" اهـ.

قلت: والذي وقع في الرواية التي تكلم عليها البيهقي قلب في المتن! وسيأتي شرح ذلك في المقصد المتعلق بإيراد الأحاديث المقلوبة في المتن!

٥- ذكر ابن الصلاح في تعريفه مثالين للمقلوب، أحدهما: أن يجعل سند الحديث لمتن الآخر، وسند الآخر لمتن هذا، وهذه الصورة للقلب عدّها جمهور المصنفين في مصطلح الحديث من قبيل القلب في السند، وعدّها بعضهم من قبيل قلب المتن^(١).

وقد ذكر ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله مثلاً للقلب في المتن ينطبق على هذه الصورة حيث قال: "وأما في المتن فكمّن يعمد إلى نسخة مشهورة بإسناد واحد فيزيد فيها متناً أو متوناً ليست فيها كنسخة معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد زاد فيها.

وكنسخة مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما زاد فيها جماعة عدة أحاديث ليست فيها، منها القوي والسقيم وقد ذكر جُلّها الدارقطني في غرائب مالك" اهـ^(٢). فإذا اعتبرنا أن القسم الثاني من المقلوب الذي ذكره ابن الصلاح وهو جعل متن هذا الإسناد لإسناد آخر... الخ" من نوع المقلوب متناً فإنه يكون رحمه الله قد أشار في تعريفه إلى القلب في السند والقلب في المتن. وينحصر القصور في تعريفه في جهة واحدة وهي كونه لم يشمل جميع أنواع المعرف في كل صورته أو أفرادها؛ مكتفياً بالإشارة إلى محله فالقلب إما أن يكون في السند وإما أن يكون في المتن، واكتفى بالتمثيل بمثال واحد لكل منهما. وفائدة هذا: التنبيه أنه لا يتوجه نقد ابن الصلاح بأنه لم يشر إلى القلب في المتن.

تعريف ابن دقيق العيد (أبي الفتح القشيري) (ت ٧٠٢هـ) رحمه الله:

(١) من هؤلاء: محمد محي الدين عبدالحميد في تعليقه على توضيح الأفكار (١٠٠/٢)، والطحان في كتابه تيسير مصطلح الحديث ص ١٠٨، وصاحب صقل الأفهام بشرح منظومة البيقونية ص ١٦١. والخطب في ذلك سهل! إذ الأمر كما قال ابن دقيق العيد في الاقتراح ص ٢٣٦: "وقد يطلق المقلوب على اللفظ بالنسبة إلى الإسناد، والإسناد بالنسبة إلى اللفظ" اهـ
وعدّ السماحي في غيث المستغيث ص ٩٠، هذه الصورة من أمثلة القلب في المتن والسند جميعاً!
(٢) النكت لابن حجر (٨٦٥/٢).

قال رحمة الله عليه: "هو أن يكون الحديث معروفاً برواية رجل معين فيروى عن غيره طلباً للإغراب وتنفيهاً لسوق تلك الرواية" اهـ^(١).
ويلاحظ ما يلي:

- ١— أنه اقتصر في تعريفه على القلب في السند.
- ٢— أن تعريفه يشمل صورة القلب بإبدال راوٍ في السند بآخر في طبقتيه، كما يشمل صورة إبدال السند جميعه، وعليه فإن تعريف ابن دقيق العيد يقال فيه ما سبق على تعريف ابن الصلاح، من أن القصور في تعريفه في جهة واحدة وهي كونه لم يشمل جميع أنواع المعرف في كل صورته أو أفرادها؛ مكتفياً بالإشارة إلى محله.

تعريف الذهبي (ت ٧٤٨هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله: "هو ما رواه الشيخ بإسناد لم يكن كذلك فينقلب عليه وينط من إسناد حديث إلى متن آخر بعده، أو أن ينقلب عليه اسم راوٍ مثل: "مرّة بن كعب" بـ "كعب بن مرّة"، و "سعد بن سنان" بـ "سنان بن سعد" اهـ^(٢).
ويلاحظ ما يلي:

- ١— أن الكلام فيه كالكلام في تعريف ابن الصلاح.
- ٢— أنه عدل عن المثال الأوّل عند ابن الصلاح بمثال آخر وهو قلب الأسماء: أن ينقلب عليه اسم راوٍ مثل: "مرّة بن كعب" بـ "كعب بن مرّة"، و "سعد بن سنان" بـ "سنان بن سعد"، وهذه صورة من صور القلب تضاف إلى الصورتين اللتين ذكرهما ابن الصلاح فيكون للقلب ثلاث صور، جميعها في السند، وإحداها مشتركة بين السند والمتن.

تعريف الزركشي (ت ٧٩٤هـ) رحمه الله:

(١) الاقتراح ص ٢٣٦.

(٢) الموقظة ص ٦٠.

قال رحمه الله: "جعل إسناد لمن آخر وتغيير إسناد بإسناد" اهـ^(١).

ويلاحظ مايلي :

١— أن الزركشي رحمه الله اعتبر تعريفه هذا مبيناً لحقيقة المقلوب، وقاله بعد أن تعقب ابن الصلاح في تعريفه بقوله: "لم يتعرّض للقلب في المتن"^(٢).

وقد قدّمت لك ضمن الملاحظات تحت تعريف ابن الصلاح أنه يمكن اعتبار ابن الصلاح قد تعرّض للتعريف بالمقلوب في المتن، على الطريقة التي جرى عليها بعضهم، حيث ذكر المثال الثاني في تعريفه: "و [هو] كذلك [جعل] متن هذا الإسناد لإسناد آخر وإسناد هذا المتن لمن آخر"، وهذه الصورة يمكن أن تعتبر من المقلوب في المتن بالنظر إلى المتن؛ وعليه فلا تعقب على ابن الصلاح هنا!

٢— بل لا بد من اعتبار ذلك في تعريف الزركشي حتى يصح كلامه في أن التعريف الذي ذكره (يعني: الزركشي) يبين حقيقة المقلوب!
وعندها يأتي سؤال: إذا كان هذا هو المراد، فما وجه تعقبه على ابن الصلاح بأنه لم يتعرّض للقلب في المتن؟

الجواب: إن تعريف ابن الصلاح بذكر المثال الثاني جاء بطريقة قد توهم أن محل التعريف عنده هو فقط قوله: "هو نحو حديث مشهور عن سالم جُعِلَ عن نافع ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه" لأن ذكره للجزء الثاني في التعريف جاء في سياق ذكره لقصة البخاري (ت٢٥٦هـ) مع أهل بغداد لما قلبوا له الأحاديث فميزها!

فكأن — والله اعلم — الحافظ الزركشي رحمه الله اعتبر الجزء الأول من كلام ابن الصلاح هو فقط التعريف فأورد عليه إيراد ذلك!

(١) نكت الزركشي على كتاب ابن الصلاح (٢/٢٩٩).

(٢) النكت للزركشي (٢/٣٠٥).

٣- إذا تقرر ما ذكرته ؛ فلا تعقب على ابن الصلاح أصلاً من هذه الجهة، ويبقى أن يتعقب الزركشي في تعريفه بما سبق من تعقيب على ابن الصلاح من أن التعريف لم يشمل جميع صور القلب.

تعريف ابن الملقن (ت ٨٠٤هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله: "إسناد الحديث إلى غير راويه" اهـ^(١).

ويلاحظ ما يلي:

١- أن تعريفه يشمل صورتين التي ذكرهما ابن الصلاح والزركشي رحمهما الله.
٢- أن تعريفه مع كونه غير شامل لجميع صور المعرف إلا أنه أليق بصناعة التعاريف ممن قبله، رحم الله الجميع.

٣- أن مما يتعقب به أن تعريفه لم يأت شاملاً لجميع أفراد المعرف.

تعريف الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله: "هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه، وحديث البخاري حين قدم بغداد، وامتحان الشيوخ إياه بقلب الأسانيد مشهور" اهـ^(٢).

ويلاحظ ما يلي: أن الكلام فيه كالكلام على تعريف ابن الصلاح، بل هو في حقيقته اختصار كلام ابن الصلاح رحم الله الجميع.

تعريف ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله:

والخير المقلوب أن يكون عن سالم يأتي نافع ليرغب
وقيل فاعل هذا يسرق ثم مركب على ذا أطلقوا
قلت: وعندي أنه الذي وضع إسناد ذا لغيره كما وقع

(١) تذكرة ابن الملقن مع شرحها التوضيح الأهر ص ٥٨.

(٢) مختصر الجرجاني ص ٩٢.

للحافظ البخاري في بغداد والمزّ أيضاً بابن عبدالهادي^(١)
 منقلب وأصله كما يجب يسبق لفظ الراو فيه ينقلب
 كمثّل للفارس سهمين للفارس للنار ينشيء الله خلقاً انعكس
 إن ابن مكتوم ليل يُسمع وقيل جمعة يُصليّ أربع^(٢)

وتلاحظ الأمور التالية:

- ١— أن ابن الجزري رحمه الله أطلق المقلوب على صورة واحدة، من صورته، وهي:
 "حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه".
- ٢— سُمّي الصورة الثانية من صور المقلوب عند ابن الصلاح وهي: "جعل متن هذا
 الإسناد لإسناد آخر وإسناد هذا المتن لمتن آخر"، سَمّاها بـ "المركب"، وقال: هي أولى بهذه
 التسمية من الصورة الأولى التي سَمّاها بعض المحدثين بذلك.
 وهذا اصطلاح من ابن الجزري ولا مشاحة فيه.
- ٣— ذكر صورة القلب في المتن التي هي: "أن يكون الحديث على وجه فينقلب بعض
 لفظه على الراوي فيتغيّر معناه وربما انعكس"^(٣)، وسَمّاها بـ "المنقلب". وأشار رحمه الله أن
 في قلب المتن عكس للمتن.
 وقد قال السراج البلقيني (ت ٨٠٥هـ) رحمه الله: "يمكن أن يسمى ذلك بالمعكوس،
 فينبغي أن يفرد بنوع خاص ولكن لم أر من تعرض له"^(٤).

=

(١) سيأتي ذكر قصة البخاري مع أهل بغداد وقصة المزي مع ابن عبدالهادي لما امتحنا بقلب الأحاديث عليهما،

في المقصد الثاني، عند الكلام عن تداخل التلقين مع قلب الحديث!

(٢) الهداية في علم الرواية مع شرحها الغاية للسخاوي (١/٣٣٩-٣٤٣).

(٣) العناية شرح الهداية (١/٣٤٣).

(٤) محاسن الاصطلاح (المستدرك) ص ١٠٠٤.

وابن الجزري رحمه الله في ذكره لهذه الصورة قد تميّز عمن قبله، بل إنه رحمه الله ذكر أمثلة لهذا القسم توضحه وتبينه، فجزاه الله خيراً.

٤— يستدرك عليه رحمه الله أنه لم يذكر صورة القلب في الأسماء، وهو: "أن ينقلب عليه اسم راوٍ مثل: "مرّة بن كعب" بـ "كعب بن مرّة"، و "سعد بن سنان" بـ "سنان بن سعد".

تعريف ابن الوزير اليماني (ت ٨٤٠هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله: "هو قسمان: أحدهما: أن يكون الحديث مشهوراً براوٍ فيجعل مكانه راوٍ آخر في طبقته ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه كحديث مشهور بسالم يجعل مكانه نافع ونحو ذلك... القسم الثاني: أن يؤخذ إسناد متن فيجعل على متن آخر، ومتن هذا فيجعل بإسناد آخر. القسم الثالث^(١): ما انقلب على راويه ولم يقصد قلبه. نوع آخر من المقلوب: وهو ما انقلب متنه على بعض الرواة" اهـ^(٢).

ويلاحظ عليه الأمور التالية:

١— أن تعريفه جاء شاملاً للقلب في السند والمتن، مفرداً القلب في المتن بصورة خاصة غير مشتركة.

٢— أن جميع هذه الصور عنده في المقلوب، ولم يصطلح لها أسماء خاصة.

٣— يستدرك عليه رحمه الله أنه لم يذكر صورة القلب في الأسماء، وهو: "أن ينقلب عليه اسم راوٍ مثل: "مرّة بن كعب" بـ "كعب بن مرّة"، و "سعد بن سنان" بـ "سنان بن سعد".

تعريف ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله: "حقيقته إبدال من يعرف برواية بغيره فيدخل فيه إبدال راوٍ أو أكثر من راوٍ حتى الإسناد كله وقد يقع ذلك عمداً إمّا بقصد الإغراب أو لقصد الامتحان وقد يقع

(١) كذا! مع قوله في أوّل الكلام أن المقلوب قسمان، وثبّه في توضيح الأفكار (١٠٥/٢)، إلى ذلك.

(٢) تنقيح الأنظار مع شرحه توضيح الأفكار (٩٨/٢—١٠٦).

وهما فأقسامه ثلاثة وهي كلها في الإسناد وقد يقع نظيرها في المتن وقد يقع فيهما جميعاً اهـ^(١). وقال أيضاً: "إن كانت المخالفة بتقديم أو تأخير أي في الأسماء كـ "مرة بن كعب" و"كعب بن مرة"؛ لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر فهذا هو المقلوب، وقد يقع القلب في المتن أيضاً"^(٢). ثم قال: "وقد يقع الإبدال عمداً لمن يريد اختبار حفظه امتحاناً من فاعله كما وقع للبخاري والعقيلي وغيرهما. وشرطه أن لا يستمر عليه بل ينتهي بانتهاء الحاجة، فلو وقع الإبدال عمداً لا لمصلحة بل للإغراب مثلاً فهو من أقسام الموضوع ولو وقع غلطاً فهو من المقلوب أو المعلل" اهـ^(٣).
ويلاحظ ما يلي :

- ١- أن تعريف ابن حجر رحمه الله هذا لم يأت في محل واحد بل جاء مفرداً في أكثر من موضع وفي أكثر من كتاب؛ فالمقطع الأول جاء في كتابه النكت على كتاب ابن الصلاح، والمقطع الثاني جاء في كتابه "نزهة النظر"، في موضعين منه.
- ٢- أنه اصطلح على تسمية ما وقعت فيه "المخالفة بتقديم أو تأخير في الأسماء كـ "مرة بن كعب" و"كعب بن مرة"، بـ "المبدل" مع تسميته له بـ "المقلوب"^(٤) فهو مقلوب مبدل.
- ٣- اصطلح على أن ما وقع فيه الإبدال (يعني: إبدال من يعرف برواية بغيره فيدخل فيه إبدال راوٍ أو أكثر من راوٍ حتى الإسناد كله) عمداً لا لمصلحة بل للإغراب مثلاً فهو من أقسام الموضوع، وهو بذلك لا يمنع تسميته بالمقلوب بل يقيد به بأنه مقلوب موضوع، أمّا لو وقع غلطاً فهو من المقلوب أو المعلل، فحصر القلب في الوهم فهو الذي يطلق عليه أنه "مقلوب" دون أي قيد.

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح (لابن حجر) (٢/٨٦٤).

(٢) ونص في فتح الباري (٢/١٤٦) على أن القلب يقع تارة في السند، وتارة في المتن، كما قالوه في المدرج سواء.

(٣) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ١٠١، ١٠٢.

(٤) كما صرح بذلك في النزهة ص ١٠١.

٤— أن تعريف ابن حجر رحمه الله بالنظر إلى مجموعته جاء شاملاً لجميع صور المقلوب، وستأتي — إن شاء الله تعالى — في آخر هذا الاستعراض لتعريف المقلوب عند علماء المصطلح.

٥— في كلام ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله في نزهة النظر ما قد يوهم أن شرط المقلوب المبدل أن يقع وهماً وغلطاً^(١)، وسبب هذا — والله اعلم — عبارة ابن حجر رحمه الله نفسه حيث قال: "وقد يقع الإبدال عمداً لمن يريد اختبار حفظه امتحاناً من فاعله كما وقع للبخاري والعقيلي وغيرهما. وشرطه أن لا يستمر عليه بل ينتهي بانتهاء الحاجة، فلو وقع الإبدال عمداً لا لمصلحة بل للإغراب مثلاً فهو من أقسام الموضوع ولو وقع غلطاً فهو من المقلوب أو المعلل" اهـ^(٢).

ويزول هذا الإيهام — إن شاء الله تعالى — إذا تنبعت إلى أن مراد الحافظ ابن حجر — والله اعلم — أن وقوع الإبدال عمداً يدخل في الموضوع لا أنه لا يسمى مقلوب، بل يكون مقلوب موضوع، فلا يطلق عليه اسم القلب فقط؛ ويدل على هذا الأمور التالية: — أنه نص أن الإبدال يقع عمداً ووهماً، ويسمى في جميع حالاته قلباً وذلك في قوله رحمه الله: "حقيقته (يعني: المقلوب) إبدال من يعرف برواية غيره فيدخل فيه إبدال راوٍ أو أكثر من راوٍ حتى الإسناد كله وقد يقع ذلك عمداً إما بقصد الإغراب أو لقصد الامتحان وقد يقع وهماً فأقسامه ثلاثة وهي كلها في الإسناد وقد يقع نظيرها في المتن وقد يقع فيهما جميعاً" اهـ^(٣).

— أنه نص على أن إبدال اسم الراوي بالتقديم والتأخير من المقلوب حيث قال: "إن كانت المخالفة بتقديم أو تأخير أي في الأسماء كـ "مرة بن كعب" و"كعب بن مرة"؛ لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر فهذا هو المقلوب، وقد يقع القلب في المتن أيضاً". — فتحصل من النصين أن الإبدال في الحديث سنداً أو متناً بجميع صورته عنده من

(١) نقله عن بعضهم في اليواقيت والدرر (٨٦/٢).

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ١٠١، ١٠٢.

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح (لابن حجر) (٨٦٤/٢).

المقلوب، وجميعه عنده يقع عمداً أو سهواً، وعليه؛ فإن مراده
 باصطلاح "المبدل": أن المقلوب في حالة حصوله عمداً سواء كان في اسم الراوي بالتقديم أو
 التأخير أو بإبدال راوٍ مكان راوٍ أو إبدال السند جميعه وهو ما مثل له في كلامه في "الترهة"
 بقوله: "كما وقع للبخاري والعقيلي"، فالإبدال في جميع هذه الصور إذا وقع عمداً فهو من
 أقسام الموضوع، و لا يزول عنه اسم المقلوب، فيكون مقلوباً موضوعاً.

— يساعد هذا قوله في معرض ذكر أصناف الوضاعين: "الصنف الثالث: من حملة لشره
 ومحبة الظهور على الوضع ممن رق دينه من المحدثين فيجعل بعضهم للحديث الضعيف إسناداً
 صحيحاً مشهوراً كمن يدعي سماع من لم يسمع وهذا داخل في قسم المقلوب" اهـ^(١).
 فهنا أدخل هذا في المقلوب، وهناك أدخل الإبدال في حال العمد في الموضوع، فليس
 مراده إذا أنه لا يسمى مقلوباً إنما مراده أنه يسمى مقلوباً مع قيد الوضع، لأن راويه تعمد
 ذلك! فاسم "المقلوب" مطلقاً دون قيد شرطه: وقوع القلب وهما لا عمداً.

وهذا هو ما أشار إليه السيوطي (ت ٩١١هـ) رحمه الله في قوله:

القلب في المتن وفي الإسناد قر إماً بإبدال الذي به اشتهر
 واحد نظيره ليغربا أو جعل إسناد حديث اجتبى
 لآخر و عكسه إغراباً أو ممتحناً كأهل بغداد حكوا
 وهو يسمى عندهم بالسرقة وقد يكون القلب سهواً أطلقه^(٢)

(١) النكت لابن حجر (٢/٨٥٢). ومنه تعلم ما في كلام الطوحي الذي نقله الشيخ عطية الأجهوري في
 حواشيه على شرح الزرقاني لنظم البيقونية ص ٦٥، حيث قال: "وأما لو أتى بسند كذباً من عنده ليس بسند
 لحديث أصلاً فوضعه لمتن مشهور فلا يسمى قلباً باصطلاحهم بل هو حرام. وأما عكسه وهو ذكر سند
 مشهور لحديث موضوع فلا يسمى قلباً أيضاً" اهـ قلت: إن أراد أنه لا يسمى مقلوباً مطلقاً إلا مقيداً بوصف
 الوضع فالأمر كما قال، وقد سبق التنبيه عليه تحت الملاحظات على تعريف الحافظ ابن حجر رحمه الله، وأما
 إن أراد نفي تسميته بالمقلوب أصلاً حتى بالقيد فهو خلاف ما تراه من كلام أهل العلم، والله الموفق.

(٢) ألفية السيوطي ص ٦٩.

فقوله: "وقد يكون القلب سهواً أطلقه" يشير إلى المعنى الذي ذكرته لك. وهذا في الحقيقة يتفق مع ما تقرر في علم المصطلح عن الحديث الموضوع من أنه "لا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان إلا مقروناً ببيان وضعه بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن حيث جاز روايتها في الترغيب والترهيب"^(١).

تعريف محمد بن محمد بن علي الفارسي (ت ٨٧٣هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله: "هو أن يكون حديث مشهور عن راوٍ فيجعل عن راوٍ آخر ليرغبوا فيه لغرابته، كحديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك مرغوباً فيه، وقد يختبر به الحديثي كما روي [مع] البخاري [لما] قدم بغداد" اهـ^(٢).
ويلاحظ عليه ما يلي:

أن الكلام فيه كالكلام على تعريف ابن الصلاح رحمه الله.

تعريف محي الدين الكافيحي (ت ٨٧٩هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله: "هو ما اشتهر عن راوٍ ثم جعل عن راوٍ آخر في طبقتة ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه .. وقد يؤخذ سند متنه فيجعل على متن آخر، ويجعل متنه بإسناد آخر لغرض من الأغراض" اهـ^(٣).
ويلاحظ عليه:

أن الكلام فيه كالكلام على تعريف ابن الصلاح رحمه الله.

تعريف السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله معرفاً المقلوب في السند: "حقيقة القلب تغيير من يعرف برواية ما غيره عمداً أو سهواً"^(٤). ثم قال: "أما قلب المتن فحقيقته أن يعطي أحد الشيئين ما اشتهر

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨٩.

(٢) جواهر الأصول ص ٧٩-٨٠ بتصرف يسير.

(٣) المختصر في علم الأثر ص ١٣٦-١٣٧.

(٤) فتح المغيث (١/٣١٨).

للآخر" اهـ^(١).

ويلاحظ ما يلي:

- ١— أن صورة القلب بإبدال اسم الراوي باسم أبيه، داخله في تعريفه لقلب السند. وكذا إبدال الراوي يشمل الراوي الواحد أو جميع السند، فشمّل كلامه جميع صور قلب السند!
- ٢— أننا يمكن أن نشكل من تعريفه لقلب السند والمتن تعريفاً جامعاً، فنقول: "المقلوب هو تغيير من يعرف برواية ما غيره عمداً أو سهواً أو أن يعطي أحد الشئيين في متن الحديث ما اشتهر للآخر".
- وتكون عبارة: "تغيير من يعرف برواية ما غيره" شاملة لتغيير راوٍ مكان راوٍ أو لتغيير أكثر من راوٍ أو السند جميعه!
- ٣— وعليه فإن تعريف السخاوي رحمه الله يعد جامعاً لأفراد المعرف، مانعاً من دخول غيرها فيه.

تعريف جمال الدين يوسف ابن عبدالمهادي (ت ٩٠٩هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله: "المقلوب منه ما اشتهر براوٍ فيجعل مكانه راوٍ في طبقته ليصير غريباً مرغوباً فيه، ومنه أن يؤخذ إسناد فيجعل على متن آخر، ويؤخذ متن فيجعل بإسناد" اهـ^(٢).
ويلاحظ عليه :

أن الكلام فيه كالكلام على تعريف ابن الصلاح رحمه الله.

تعريف جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله:

القلب في المتن وفي الإسناد قر
واحد نظيره ليغربا
لآخر و عكسه إغراباً أو
ممتحناً كأهل بغداد حكوا
وقد يكون القلب سهواً أطلقه^(٣)

(١) فتح المغيث (١/٣٢٨).

(٢) بلغة الحثيث إلى علم لحديث ص ٢٧.

(٣) ألفية السيوطي ص ٦٩.

وهو يسمى عندهم بالسرقة

ويلاحظ ما يلي:

— أن تعريف المقلوب عند السيوطي رحمه الله، من خلال هذه الأبيات هو: "إبدال الذي به اشتهر الحديث سنداً أو متناً".

— أن الصور التي نص عليها في المقلوب هي نفسها الصور التي نص عليها ابن الصلاح رحمه الله، فالكلام عليه هناك.

تعريف زكريا الأنصاري (ت ٩٢٥هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله: "هو تبديل شيء بآخر على الوجه الآتي [في أقسام المقلوب] اهـ^(١).

ويلاحظ ما يلي:

أن تعريفه على ما فيه من إجماع يُعدّ تعريفاً جامعاً مانعاً^(٢).

تعريف اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله عليه: "المقلوب هو الحديث الذي وقع في متنه أو في سنده تغيير بإبدال لفظ أو جملة بآخر، أو بتقديم المتأخر وتأخير [المتقدم]^(٣)، ونحو ذلك فهو على قسمين مقلوب المتن ومقلوب السند" اهـ^(٤).

ويلاحظ ما يلي:

أن هذا التعريف من التعاريف الجامعة المانعة البعيدة عن الإيهام.

تعريف جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله، تحت الأنواع التي تختص بالضعيف: "المقلوب وهو ما بدل فيه راوٍ بآخر في

(١) فتح الباقي (٢٨٢/١)، بتصرف .

(٢) حواشي الأجهوري على شرح الزرقاني للمنظومة البيقونية ص ٦٥.

(٣) في ظفر الأمان ص ٤٠٥: "وتأخير المتأخر" وهو سبق قلم إن لم يكن خطأ طبعي!

(٤) ظفر الأمان ص ٤٠٥.

طبقته أو أخذ إسناد متنه فركب على متن آخر ويقال له المركب^(١).

وعدّ في الأنواع التي تشترك في الصحيح والحسن والضعيف: "المنقلب: الذي ينقلب بعض لفظه على الراوي فيتغير معناه" اهـ^(٢).
ويلاحظ ما يلي:

١— أن القاسمي رحمه الله اصطلح تسمية صورة القلب في المتن بـ "المنقلب" وهو في هذا يتابع ابن الجزري رحمه الله في هذا الاصطلاح، ولا مشاحة في الاصطلاح.
٢— أنه خص بوصف المقلوب صورتين فقط منه وهما: ما بدل فيه راوٍ بآخر في طبقتة أو أخذ إسناد متنه فركب على متن آخر.
٣— أنه أشار إلى تسمية الصورة الثانية من المقلوب بـ "المركب" وهو في هذا أيضاً متبع لابن الجزري رحمه الله.

٤— لم يرد في كلامه ذكر للصورة الرابعة وهي: إبدال اسم الراوي مع اسم أبيه.
٥— تصريجه بتخصيص الصورتين اللتين ذكرهما بكونهما من نوع الضعيف. وهو يعني بذلك — والله اعلم — أنهما من نوع الضعيف من جهة السند، أما المتن فقد يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً أو حتى موضوعاً؛ ولذلك تراه رحمه الله لما ذكر القلب المتعلق بالمتن وسماه بـ "المنقلب" أدرجه تحت الأنواع التي تشترك في الصحيح والحسن والضعيف.

تعريف طاهر الجزائري (ت ١٣٣٨هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله، معرفاً للمقلوب وقد عدّه في أقسام الحديث الضعيف: "هو ما وقعت المخالفة فيه بالتقديم والتأخير... والغالب في القلب أن يكون في الإسناد".

ثم قال: "وقال الأكثرون: القلب أعم من ذلك وجعلوا القلب في الإسناد قسمين... وذكر نحواً من تقسيم ابن الصلاح". ثم قال: "وقد عرف بعضهم القلب في المتن بقوله:

(١) قواعد التحديث ص ١٣٢.

(٢) قواعد التحديث ص ١٢٦.

فذكر تعريف السخاوي السابق ذكره "اهـ"^(١).

ويلاحظ ما يلي:

١- أن تعريفه ينظر إلى تعريف ابن حجر رحمه الله في كتابه نزهة النظر، وقد تقدّم، لكنه جعله عاماً ولم يخصّه بكونه في أسماء الرواة بل جعله شاملاً للسند والمتن.

٢- يمكن أن يتعقب تعريفه بكون القلب أعم من أن يكون بالتقديم والتأخير، وهذا ما أشار إليه في كلامه عندما ذكر تعريف المقلوب عند الأكثرين! ويبدو أن مراد الشيخ رحمه الله أن حصر القلب في هذه الصورة أولى، ويكون هذا اصطلاحاً خاصاً به، ولا مشاحة في الاصطلاح!

٣- تقدّم التنبيه على أن ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله في مجموع كلامه في التزهة لا يفيد حصر المقلوب في التقديم والتأخير في الأسماء، وإنما وقع إيهام في عبارته بسبب الفصل، ويؤكد أنه لم يرد حصر المقلوب في التقديم والتأخير في الأسماء أمور سبق ذكرها، فارجع غير مأمور إلى تعريف ابن حجر والملاحظات تحته!

٤- ويتعقب أيضاً بأنه أدرج المقلوب تحت أقسام الضعيف، هكذا مطلقاً دون تفصيل، والواقع أن المقلوب منه ما يكون صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً.

تعريف محمد محمد أبوشهبة (ت ١٤٠٣هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله: "المقلوب في اصطلاح المحدثين هو الحديث الذي وقع تغيير في متنه أو سنده بإبدال أو تقديم وتأخير ونحو ذلك وهو قسمان مقلوب المتن ومقلوب السند" اهـ^(٢).

ويلاحظ ما يلي:

أن هذا التعريف من التعاريف الجامعة المانعة، وما وقع فيه من كلمة مبهمة: "تغيير" عاد وفسرها في الكلام نفسه، وهو ينظر في تعريفه إلى تعريف الحافظ السخاوي رحمه الله.

تعريف محمد محمد السماحي (ت ١٤٠٤هـ) رحمه الله:

(١) توجيه النظر ص ٥٧٧، ٥٧٤، ٥٧٨، ٥٨١، بتصرف يسير واختصار.

(٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ص ٣١٥.

قال رحمه الله: "هو الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئاً"

بآخر وأقسامه: قلب في الإسناد، وقلب في المتن، وقلب في

الإسناد وال متن جميعاً" اهـ^(١).

ويلاحظ ما يلي:

أن تعريفه يرنو إلى تعريف الشيخ زكريا الأنصاري؛ وبالتالي فتعريفه تبعاً لأصله يُعد تعريفاً جامعاً مانعاً.

تعريف صبحي الصالح (ت ١٤٠٧ هـ) رحمه الله:

قال رحمه الله: "المقلوب هو الحديث الذي انقلب فيه على أحد الرواة لفظ في المتن أو اسم رجل أو نسبه في الإسناد فقدّم ما حقه التأخير أو أخر ما حقه التقديم أو وُضع شيء مكان شيء. وواضح من التعريف أن القلب يكون في المتن كما يكون في الإسناد" اهـ^(٢).

ويلاحظ ما يلي:

أن هذا التعريف من التعاريف الجامعة المانعة. وما وقع فيه من الدور عاد وأزاله.

تعريف السيد قاسم الإنديجاني رحمه الله:

قال رحمه الله: "القلب في الإسناد، وقد يكون في المتن. أمّا القلب في الإسناد فعلى وجهين: أحدهما: أن يقدّم ويؤخر مثل أن يكون الأصل كعب بن مرة، فيقول الراوي: مرّة بن كعب، ونحو ذلك.

ثانيهما: أن يكون الحديث مشهوراً بإسناد من الأسانيد فيعمد أحد الوضاعين أو الكذابين إلى هذا الراوي فيغيره بآخر مثله، كأن يكون مشهوراً عن سالم بن عبدالله فيجعله عن نافع. أو يكون مشهوراً عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة فيجعله عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

وأمّا القلب في المتن فمثل... " اهـ^(٣).

ويلاحظ عليه:

١- أنه عرفه بالتقسيم والمثال.

(١) غيث المستغيث ص ٩٠.

(٢) علوم الحديث ومصطلحه ص ١٩١.

(٣) المصباح ص ١٠٨.

٢— أنه دمج صورتين من صور القلب في صورة واحدة، وهي

الوجه الثاني من القلب في السند.

٣— أنه شمل جميع أفراد المقلوب وصوره.

٤— أنه اعتبر صراحة صورة جعل إسناد هذا الحديث للآخر وجعل سنده لمتن الآخر من قلب الإسناد، وذلك منه اتباعاً لما جرى عليه الجمهور من المصنفين في المصطلح.

٥— أنه حصر الوجه الثاني من القلب في الإسناد بالكذابين والوضاعين، فقال: "ثانيهما: أن يكون الحديث مشهوراً بإسناد من الأسانيد فيعمد أحد الوضاعين أو الكذابين إلى هذا الراوي فيغيره بآخر مثله، كأن يكون مشهوراً عن سالم بن عبدالله فيجعله عن نافع..."، وهذا إن خرج منه حكاية للغالب؛ فبها وإلا فقد تقع هذه الصورة وهماً، وسبق إزالة ما توهمه بعضهم في عبارة ابن حجر من اشتراطه للتسمية بالمبدل وقوعه عمداً بقصد الإغراب.

تعريف محمد أديب الصالح حفظه الله:

قال حفظه الله: "الحديث المقلوب حديث دخله القلب في متنه أو سنده وإنما يقع القلب بإبدال شيء بآخر" اهـ^(١).

ويلاحظ ما يلي:

١— أن تعريفه يُعد تعريفاً جامعاً مانعاً، مع ما في لفظه من الدور، ولكنه عاد وأزاله!

٢— أنه ينظر في تعريفه إلى تعريف الشيخ زكريا الأنصاري رحمه الله.

تعريف نور الدين عتر حفظه الله:

قال حفظه الله: "المقلوب في اصطلاح المحدثين يمكننا أن نعرفه فنقول: هو الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئاً بآخر في السند أو المتن سهواً أو عمداً" اهـ^(٢).

ويلاحظ ما يلي:

أن تعريفه يرنو إلى تعريف الشيخ زكريا الأنصاري؛ والشيخ محمد السماحي، وبالتالي فتعريفه تبعاً لأصله يُعد تعريفاً جامعاً مانعاً.

تعريف محمد لطفي الصباغ حفظه الله:

(١) لمحات في أصول الحديث ص ٢٥١.

(٢) منهج النقد في علوم الحديث ص ٤٣٥.

قال حفظه الله: "هو ما وقع فيه تقديم أو تأخير أو تغيير

وتبديل وهماً وهو إما أن يكون القلب فيه في المتن وإما أن

يكون في الإسناد"اهـ^(١).

ويلاحظ ما يلي:

١— أن تعريفه يرنو إلى تعريف الشيخ أبي شهبه.

٢— أنه زاد على التعريف الذي ذكره أبو شهبه قيد: "وهماً"، فكأنه لا يُسَلَّم تسمية ما وقع من ذلك عمداً بـ "المقلوب"، فإن أراد أنه لا يقال عنه: "مقلوب" أصلاً؛ فلا! وإن أراد أن لا يقال عنه: "مقلوب" مطلقاً إلا بقيد وصف الوضع؛ فمسَلَّم، وارجع إلى ما سبق في الملاحظات على تعريف ابن حجر رحمه الله.

تعريف محمد عجاج الخطيب حفظه الله:

قال حفظه الله: "هو الحديث الذي انقلب فيه على راوٍ بعض متنه أو اسم راوٍ في سنده أو سند متن مشهور به لآخر"اهـ^(٢).

ويلاحظ ما يلي:

١— أن تعريفه فيه دور، حيث فسر الحديث المقلوب بالحديث الذي انقلب، ولم يأت في كلامه ما يوضح حقيقة القلب!

٢— أن تعريفه غير جامع لصور المعرف، إذ لم يذكر صورة القلب بالتقديم والتأخير في الأسماء، ولم تأت عبارته واضحة في صورة القلب بـ إبدال ما اشتهر براوٍ فيجعل مكانه راوٍ في طبقتة ليصير غريباً مرغوباً فيه.

تعريف محمود الطحان حفظه الله:

قال حفظه الله: "تعريفه ... اصطلاحاً: إبدال لفظ بآخر في سند الحديث أو متنه بتقديم أو تأخير ونحوه"اهـ^(٣).

ويلاحظ ما يلي:

١— أن إبدال لفظ بآخر في السند وال متن يشمل جميع صور القلب.

(١) الحديث النبوي مصطلحه بلاغته كتبه ص ٢١٨.

(٢) المختصر الوجيز في علوم الحديث ص ١٥٤—١٥٥.

(٣) تيسير مصطلح الحديث ص ١٠٧.

٢- أن هذا تعريف جامع مانع، ينظر فيه إلى تعريف الشيخ زكريا الأنصاري، وتعريف الشيخ الكنوي. رحم الله الجميع.

التعريف المختار :

وبعد : فقد مررنا في هذا الاستعراض بجملة من تعاريف أهل العلم الجامعة المانعة التي يصلح كل واحد منها أن يكون تعريفاً مختاراً، ومن ذلك:

ما نستخلصه من كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله من أن المقلوب: حقيقته إبدال من يعرف برواية بغيره فيدخل فيه إبدال راوٍ أو أكثر من راوٍ حتى الإسناد كله، أو بتقديم أو تأخير أي في الأسماء كـ "مرة بن كعب" و"كعب بن مرة"؛ لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر. وقد يقع ذلك عمداً إمّا بقصد الإغراب أو لقصد الامتحان وقد يقع وهماً فأقسامه ثلاثة وهي كلها في الإسناد وقد يقع نظيرها في المتن وقد يقع فيهما جميعاً.

أو ما نستخلصه من تعريف السخاوي من أن: حقيقة القلب تغيير من يعرف برواية ما بغيره عمداً أو سهواً، أو أن يعطي أحد الشئيين مما جاء في متن الحديث ما اشتهر للآخر.

أو ما نستخلصه من تعريف الشيخ زكريا الأنصاري من

أن المقلوب: هو تبديل شيء بآخر في السند أو المتن.

وهذه التعاريف هي عمدة من جاء بعدهم في تعريف المقلوب.

ومنها نعلم أن أركان القلب في الحديث هي التالية:

١— صرف وتحويل وتبديل للحديث عن وجهه.

٢— يكون في السند أو المتن، أو فيهما.

٣— يقع عمداً أو سهواً.

٤— صرف الحديث عن وجهه لا يكون مقلوباً إلا إذا كان فيه إبدال في السند أو المتن

أو فيهما على صورة من الصور التالية:

— القلب بإبدال الراوي المشهور بالسند بآخر في طبقته. وهذا قلب في الإسناد. ويسميه بعض

أهل الحديث كما أشار ابن الجزري بـ "المركب" (١).

— القلب بإبدال راوٍ بآخر في السند مطلقاً، ومن أشهر صورته القلب بإبدال الراوي المشهور

بالسند بآخر في طبقته. ويسميه بعض أهل الحديث كما أشار ابن الجزري بـ "المركب" (٢).

ومن صورته أن يكون الحديث من رواية الأكابر عن الأصاغر فيقلبه ويرويه على الجادة.

أو أن يكون الحديث من باب المدبج في رواية الأقران فينقلب عليه.

وهذا قلب في الإسناد.

— القلب بالتقديم والتأخير ونحو ذلك في اسم الراوي في السند. وهذا قلب في الإسناد. ويسميه

ابن حجر بـ "المبدل" (٣) فهو عنده "مقلوب مبدل".

— القلب بإعطاء أحد المذكورين في الحديث ما اشتهر للآخر. وهذا قلب في المتن. ويسميه ابن

الجزري بـ "المنقلب". وقال السراج البلقيني (ت ٨٠٥هـ) رحمه الله: "يمكن أن يسمى ذلك

(١) الهداية مع شرحها العناية (٣٤٠/١).

(٢) الهداية مع شرحها العناية (٣٤٠/١).

(٣) فتح المغيث (٣٢٨/١)، العناية شرح الهداية (٣٣٩/١).

بالمعكوس، فينبغي أن يفرد بنوع خاص ولكن لم أر من تعرض له "أهـ" (١). وتبع القاسمي رحمه الله ابن الجزري رحمه الله في اصطلاحه.

— القلب يجعل سند هذا الحديث لمتن الآخر ومتن الآخر لسند هذا الحديث. وهذا قلب في الإسناد عند الأكثرين، وقلب للمتن عند بعضهم، وهو في حقيقته مشترك بينهما (٢). ويسميه ابن الجزري — كما سبق — بـ "المركب"، وتابعه على ذلك القاسمي.

وهذه الصور مشتملة على أقسام المقلوب؛

فهو ينقسم باعتبار موضعه إلى قسمين:

— مقلوب في السند.

— مقلوب في المتن.

وينقسم باعتبار تعمده أو عدمه إلى ثلاثة أقسام:

— القلب عمداً بقصد الإغراب.

— القلب عمداً بقصد الامتحان.

— القلب بدون قصد، وهماً و غلطاً.

والعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي : عموم وخصوص مطلق، فكل مقلوب اصطلاحى

مقلوب لغة و لا عكس.

إذ القلب في اللغة عام في كل شيء عن وجهه، وفي الاصطلاح عند المحدثين خاص

بصرف الحديث عن وجهه على هيئة مخصوصة.

(١) محاسن الاصطلاح (المستدرك) ص ١٠٠٤.

(٢) تقدم أن من هؤلاء : محمد محي الدين عبد الحميد في تعليقه على توضيح الأفكار (٢/١٠٠)، و الطحان في

كتابه تيسير مصطلح الحديث ص ١٠٨، وصاحب صقل الأفهام بشرح منظومة البيقونية ص ١٦١.

والخطب في ذلك سهل! إذ الأمر كما قال ابن دقيق العيد في الاقتراح ص ٢٣٦: "وقد يطلق المقلوب على

اللفظ بالنسبة إلى الإسناد، والإسناد بالنسبة إلى اللفظ" أهـ

وعدّ السماحي في غيث المستغيث ص ٩٠، هذه الصورة من أمثلة القلب في المتن والسند جميعاً!

المطلب الثاني

فوائد معرفة الحديث المقلوب

بعد أن تعرفنا على حقيقة وماهية الحديث المقلوب عند علماء الحديث،
نقف هنا على فوائد معرفة الحديث المقلوب، وهي كثيرة الأفراد أذكر مجملها
في النقاط التالية:

١— من فوائد معرفة المقلوب : أن الحديث يُظن فائدة، وليس كذلك، إذ يُكتشف أنه
مقلوب.

قال شعبة (ت ١٦٠هـ) رحمه الله: "أفادني ابن أبي ليلى أحاديث فإذا هي مقلوبة"^(١).

٢— من فوائده : كشف تحقق حصول الاتصال من عدمه.

قال ابن أبي حاتم رحمه الله: "سمعت أبي يقول: إسماعيل بن أبي خالد الفدكي لم يدرك
البراء. قلت: حدث يزيد بن هارون عن سيّار عن يحيى بن أبي كثير عن إسماعيل بن أبي
خالد الفدكي أن البراء بن عازب رضي الله عنه حدثه في الضحايا؟ قال: هذا وهم، وهو
مرسل" اهـ^(٢).

قلت : ومعنى هذا أن الرواية انقلبت على أحدهم فرواه بصيغة السماع بين إسماعيل بن
أبي خالد والبراء بن عازب، والحقيقة أنه لا سماع بينهما.

قال أبو زرعة الرازي (ت ٢٦٤هـ) رحمه الله، في "عبدالرحمن بن أبي الموالي": "لا بأس به،
صدوق". وذكر الذهبي في الميزان^(٣) حديثاً يرويه عبدالرحمن بن أبي الموالي عن عبيدالله بن

(١) ترجمته في: المروحين (٢/٢٤٣)، الميزان (٣/٦١٣)، الكاشف (٢/١٩٧)، التهذيب (٩/٣٠١)، التقريب
ص ٨٧١.

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٠، جامع التحصيل ص ١٤٦.

(٣) الميزان (٢/٥٩٢).

موهب عن عمرة عن عائشة . قال أبوزرعة : " هذا خطأ.

الصحيح عن ابن موهب عن علي بن الحسين، مرسل".

قلت: وهذا بمعنى أنه أخطأ فقلبه! والملاحظ هنا أن قلبه أوهم اتصال سند الحديث!

ومن هذا القبيل ما تراه في بعض الأسانيد من صيغة السماع بين راويين صرح أهل العلم بأنه لم يقع بينهما! ولا ينبغي العدول عن تصريح أهل العلم لمجرد وقوع مثل هذا الأمر في

الأسانيد، إذ يغلب على الظن عندها أن وقوع ذلك هو من قبيل القلب^(١).

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله، في ترجمة: "سالم بن عبد الله الخياط": "يقلب الأخبار ويزيد فيها ما ليس منها ويجعل روايات الحسن عن أبي هريرة سماعاً، ولم يسمع الحسن عن أبي هريرة شيئاً. لا يحل الاحتجاج به"^(٢).

٣— ومن فوائد معرفة المقلوب : أن القلب يوهم التفريق بين رجلين لوجود اسمين وهما واحد، يُعرف هذا بمعرفة المقلوب أن الحاصل من الاسمين إنما هو من باب قلب الأسماء.

ومما يقرب من هذا : أن في الرواة "محمد بن أبي حميد"، لقبه "حماد" فظن أنهما أخوان: "محمد بن أبي حميد" و "حماد بن أبي حميد"

(١) والقضية عندي مثل قضية اثبات الصحبة لراوي جاء في سند من الأسانيد تصريحه بالنقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مع وجود تصريح الأئمة بأن هذا الراوي ليس بصحابي، فهل لنا أن نقول: هو صحابي لوقوع روايته عن الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه السند!! كذا الحال هنا في هذه الأسانيد التي يأتي فيها التصريح بالسماع بين راويين نص أهل العلم على عدم سماعهما من بعض، ويوضحه — إن شاء الله تعالى — أن تعلم أن العننة من غير المدلس مع إمكان اللقاء محمولة على السماع، فاحتمال الوهم في قلبها بين راويين إلى صيغة صريحة بالتحديث وارد جداً، و يكشف وقوع القلب في ذلك تصريح الأئمة بعدم حصول السماع بين الراويين، ومثل هذه القضية تتكرر كثيراً في كتب المراسيل، ومنها ما تقدم نقله، وانظر إن شئت تحفة التحصيل، في الترجمة الأولى منه، فإن فيه مثلاً لما نحن فيه، وقع في صحيح مسلم، مع التنبيه أن هذه العلة في الحديث الذي في صحيح مسلم غير مؤثرة في ثبوت المتن!! والله الموفق.

(٢) ترجمته في: الجروحين (٣٤٢/١)، الكاشف (٤٢٢/١)، التهذيب (٤٣٩/٣)، التقريب ص ٣٦٠، الجامع (٢٨١/١).

قال أحمد بن صالح المصري (ت ٢٤٨هـ) رحمه الله:
 "محمد بن أبي حميد : ثقة لا شك فيه حسن الحديث روى عنه أهل المدينة، يقولون: حماد.
 وغيرهم يقولون: محمد بن أبي حميد.

ولقد قال رجل: حماد ومحمد أخوان ضعيفان!
 وهذا الرجل هو الضعيف؛ إذ يضعف رجلاً لم يخلقه الله، ولم يكونا أخوين قط، إنما هو
 واحد، فجعل واحداً اثنين، ثم جعلهما ضعيفين فمن أضعف من هذا وأكذب؟ إذ يبسط
 لسانه على من لا يعرف ولا يجوز ولا يحق لأحد أن يقول في رجل: إنه ضعيف إلا رجل
 قد أجمع عليه لتكذيب فيقال: هذا كذاب!" اهـ^(١).

قلت : ههنا قضيتان:

الأولى : هل هناك رجلان اسم أحدهما: محمد بن أبي حميد، واسم الآخر: حماد بن أبي
 حميد؟

الثانية : هل هو ضعيف ؟ أو هل هما ضعيفان؟

بالنسبة للقضية الأولى؛ فقد قرر ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله حصول الخلاف في
 ذلك وأن الأقرب في ذلك كونهما واحداً^(٢).

وعلى هذا فحصول الوهم في ذلك سببه القلب؛ إذ انقلب على بعضهم اسم الراوي ولقبه
 فظنهما اثنان، توهماً.

وبالنسبة للقضية الثانية؛ فقد قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله معقباً على بحث أحمد
 بن صالح بقوله: "فرضنا أن هذا الرجل غلط في جعله إياه اثنين لكنه لم يقدم على تضعيفه إلا
 بعد ن تبين له أن أحاديثه ضعيفة لشذوذها أو إنكارها أو غير ذلك، فالبحت الذي قاله أحمد
 بن صالح غير صحيح لا سيما والألسنة كلها منطبقة على تضعيفه (يعني: محمد بن أبي
 حميد)" اهـ^(٣).

(١) ثقات ابن شاهين ص ٢٩١—٢٩٢.

(٢) تهذيب التهذيب (٩/١٣٣).

(٣) تهذيب التهذيب (٩/١٣٣—١٣٤). وانظر ترجمة محمد بن أبي حميد في معجم الرواة الموصوفين بقلب الحديث.

ومن هؤلاء الذين انقلبت أسماءهم بالتقديم والتأخير فظن
 أنهما اثنان كثير ممن يوردهم الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله في كتابه "الإصابة"،
 في القسم الرابع من كل حرف، والذي خصصه رحمه الله فيمن ذكر في الكتب — التي
 اعتمد عليها في تصنيف كتابه — على سبيل الوهم والغلط وبيان ذلك، فمن هؤلاء:
 — بشر بن رافع السلمى، قلبه بعضهم إلى "رافع بن بشر" السلمى^(١).
 — بلال بن الحارث المزني انقلب اسمه إلى "الحارث بن بلال المزني" وهو هو!^(٢).
 — الحارث بن شريح بن ذؤيب النميري، انقلب اسمه في رواية عند عمر بن شبة إلى
 "شريح بن الحارث"^(٣).
 — حصين بن ربيعة بن عامر الأحمسي، قيل فيه: "ربيعة بن حصين" كأنه انقلب اسمه!^(٤).
 — الحكم بن الحارث السلمى قلبه بعض الرواة وقال: الحارث بن الحكم^(٥).
 — زيب بن ثعلبة العنبري، انقلب اسمه على الذهبي (ت ٧٤٨هـ) رحمه الله في كتابه
 "التجريد" إلى "ثعلبة بن زيب العنبري" فأورده في حرف الثاء، وهو هو!^(٦).
 — زياد بن لبيد بن ثعلبة الأنصاري البياضي، انقلب اسمه في رواية عند النسائي رحمه
 الله إلى "لبيد بن زياد"، وهو هو!^(٧).
 — أبو جبيرة بن الضحاك، انقلب اسمه إلى "الضحاك بن أبي جبيرة"^(٨).
 — مالك بن عوف النصري، انقلب اسمه على خليفة بن خياط (ت ٢٤٠هـ)، فقال:
 "عوف بن مالك النصري"، والمعروف مالك بن عوف!^(٩).

(١) الإصابة (١/٥٢٩).

(٢) الإصابة (١/٣٨٥).

(٣) الإصابة (٢/١٧١).

(٤) الإصابة (١/٥٣١).

(٥) الإصابة (١/٣٨٦—٣٨٧).

(٦) الإصابة (١/٢٠٩—٢١٠).

(٧) الإصابة (٣/٣٣٣).

(٨) الإصابة (٢/٢١٧).

- خالد بن أبي جبل، انقلب اسمه على بعضهم إلى:
 "عبدالرحمن بن أبي جبل" فظن أنهما اثنان فذكر في الصحابة وهو هو!^(٢).
- خالد بن عدي انقلب على ابن عبدالبر (ت ٤٦٣هـ) رحمه الله وتابعه عبدالحق
 الإشبيلي (ت ٥٨٢هـ) في رواية إلى عدي بن خالد^(٣) وهو هو!
- سواد بن عمرو، انقلب على ابن الملقن، فذكره في شرحه على البخاري: "عمرو
 بن سواد"^(٤).
- مالك بن عمير انقلب على أبي موسى فقال: "عمير بن مالك"، وهو هو!^(٥).
- سواد بن غزية انقلب إلى "غزية بن سواد" فظن آخر، وهو هو!^(٦).
- عقبة بن مالك انقلب في رواية إلى "مالك بن عقبة"، فظن اثنان وهو هو!^(٧).
- معرض بن معيقب انقلب إلى معيقب بن معرض اليمامي، فظن غيره، وهو هو!^(٨).
- مرداس بن نهيك قلب اسمه بعض الرواة وإنما هو "نهيك بن مرداس"^(٩).
- صفوان بن يعلى انقلب على بعضهم إلى "يعلى بن صفوان"، وهو هو!^(١٠).
- فتميز هؤلاء ومعرفتهم إنما كانت بإدراك وقوع القلب في أسمائهم، وهذا من فوائد معرفة
 المقلوب!

(١) الإصابة (٣/١٨٢).

(٢) الإصابة (٣/١٤٨).

(٣) بيان الوهم والإيهام (١/٣٥٨، تحت رقم ٣٥٨).

(٤) الإصابة (٣/١٧٦).

(٥) الإصابة (٣/١٨١).

(٦) الإصابة (٣/١٩٥).

(٧) الإصابة (٣/٥٠٦).

(٨) الإصابة (٣/٥٢٨).

(٩) الإصابة (٣/٥٩٢).

(١٠) الإصابة (٣/٦٨٥).

٤— ومن فوائد معرفة المقلوب : أن الحديث الواحد يُعد

أحاديث إذا وقع القلب في اسم الصحابي، فيتبين بمعرفة وقوع القلب فيه أنه حديث واحد، وليس حديثين!

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "يوجد ذلك في كلام الترمذي فضلاً عما دونه حيث يقال: وفي الباب عن فلان وفلان، ويكون الواقع أنه حديث واحد اختلف على راويه" اهـ^(١).

من ذلك ما جاء عند ابن حبان في ترجمة: "سعيد بن أوس أبوزيد الأنصاري، من أهل البصرة. د.ت."^(٢).

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يروى عن ابن عون ما ليس من حديثه روى عنه البصريون لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به من الأخبار، ولا الاعتبار إلا بما وافق الثقات في الآثار.

روى عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يا بلال اسفر بالصباح فإنه أعظم للأجر". ثنا الحسين بن إسحاق الأصبهاني بالكرخ، ثنا القاسم بن عيسى الحضرمي ثنا سعيد بن أوس.

وليس هذا من حديث ابن عون ولا ابن سيرين ولا أبي هريرة؛ وإنما هذا المتن من حديث رافع بن خديج فقط. فيما يشبه هذا مما لا يشك عوام اصحابنا أنها مقلوبة أو معمولة" اهـ^(٣).

قلت: فهذا الحديث يُظن بسبب القلب أن له رواية عن أبي هريرة، وليس كذلك!

٥— ومن فوائده حصر الخلاف وتقليله في أسماء الرواة، كما تراه في ترجمة أبي هريرة رضي الله عنه واختلافهم في اسمه والواقع أنه وقع قلب في بعض الأقوال في اسمه، نبه عليه ابن حجر رحمه الله في الإصابة.

(١) نقله عنه في فتح المغيث (١/٣٢٦-٣٢٧).

(٢) ترجمته في: المحروحين (١/٣٢٤)، الكاشف (١/٤٣٢)، التهذيب (٤/٣)، التقريب ص ٣٧٤، الجامع (١/٢٩٠).

(٣) المحروحين (١/٣٢٤).

- ٦— ومن فوائده كشف أن تعدد الطرق للحديث في حقيقته ليس بتعدد إنما هو طريق واحد انقلب على بعض الرواة فظن طريقان!
- ٧— ومن فوائد معرفة المقلوب : أن متن الحديث يُظن حديثاً آخر وهو حديث واحد انقلب على راويه.
- كما في حديث : "كان صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الجمعة أربعاً"، وهذا الحديث مقلوب، انقلب على الراوي من حديث: "كان يصلي بعد الجمعة أربعاً"^(١).
- ٨— ومن فوائده : أنه يبرز صورة من صور تدليس الشيوخ، بأن يتعمد المدلس قلب اسم شيخه مع اسم أبي شيخه!
- وفي الرواة : محمد بن سعيد المصلوب.ت.ق.
- قال عبدالله بن أحمد بن سواده: "قلبوا اسمه على مائة اسم وزيادة، قد جمعها في كتاب"اهـ"^(٢).
- قال الذهبي (ت٧٤٨هـ) رحمه الله: "وقد غيروا اسمه على وجوه ستراً له وتديساً لضعفه"اهـ"^(٣).
- ٩— ومن فوائد المقلوب : أنه يكتشف به حال الراوي من الضبط.
- قال الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) رحمه الله: "إذا سلم الراوي من وضع الحديث وادعاء السماع ممن لم يلقيه وجانب الأفعال التي تسقط بها العدالة غير أنه لم يكن له كتاب بما سمعه فحدّث من حفظه لم يصح الاحتجاج بحديثه حتى يشهد له أهل العلم بالأثر والعارفون به أنه ممن قد طلب الحديث وعاناه وضبطه وحفظه!
- ويعتبر اتقانه وضبطه بقلب الأحاديث عليه"اهـ"^(٤).

(١) سيأتي — إن شاء الله تعالى — تخريجهما، في المقصد الرابع!

(٢) ميزان الاعتدال (٣/٥٦٣).

(٣) ميزان الاعتدال (٣/٥٦١).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي (١/١٣٥).

وقد ذكر ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله تعالى أن ممن كان يفعل قلب الأحاديث لقصد الامتحان شعبة (ت ١٦٠هـ) رحمه الله، حيث كان يفعله كثيراً لقصد اختبار حفظ الراوي فإن أطاعه على القلب عرف أنه غير حافظ وإن خالفه عرف أنه ضابط^(١).

١٠ — من فوائد معرفة المقلوب : أن الحديث يروي بزيادة، تُظن مفسرة، وهي مقلوبة، وهم فيها الراوي، يُعرف ذلك بمعرفة أنها مقلوبة.

جاء عن شعبة عن قتادة أنه سمع زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين: أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه الظهر، فقال: أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى؟ فقال رجل: أنا! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عرفت أن رجلاً خالجنياً.

قال شعبة: فقلت لقتادة: كأنه كرهه؟

فقال: لو كرهه لنهى عنه^(٢).

قال البيهقي (ت ٤٦٣هـ) رحمه الله: "في سؤال شعبة وجواب قتادة في هذه الرواية الصحيحة تكذيب من قلب هذا الحديث وأتى فيه بما لم يأت به الثقات من أصحاب قتادة" اهـ^(٣).

يشير إلى أن الرواية التي جاءت لهذا الحديث عن قتادة وفيها: "النهي عن القراءة" مقلوبة؛ إذ رواية قتادة لا تفيد النهي، والراوي أدري بمرويه؛ فمن رواه عن قتادة على النهي فقد انقلب عليه الحديث، وهو ماجاء عن ابن صاعد عن يوسف عن سلمة بن الفضل عن حجاج بن أرطاة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس ورجل يقرأ خلفه فلما فرغ قال: من ذا الذي يخالجنني سورتني فنهي عن القراءة خلف الإمام".

(١) النكت لابن حجر (٢/٨٦٦).

(٢) سيأتي تخريجه — إن شاء الله تعالى — في المقصد المتعلق بالأحاديث المقلوبة متناً.

(٣) معرفة السنن والآثار (٢/٤٨—٤٩).

قال ابن صاعد: قوله: "فنهى عن القراءة خلف الإمام" تفرد بروايته حجاج، وقد رواه عن قتادة: شعبة وابن أبي عروبة ومعمرو وإسماعيل بن مسلم وحجاج وأيوب بن أبي مسكين وهمام وأبان وسعيد بن بشر فلم يقل أحد منهم ما تفرد به حجاج. قال شعبة: سألت قتادة كأنه كرهه؟ قال: لو كرهه لنهى عنه" اهـ^(١). ومعنى هذا الكلام: أن الرواية التي جاءت للحديث من طريق قتادة وفيها التصريح بالنهى عن القراءة مطلقاً خلف الإمام؛ رواية مقلوبة، انقلبت على الراوي عن قتادة، إذ رواية قتادة ليس فيها النهي عن القراءة خلف الإمام، بل قتادة نفسه الخ الراوي لها صرح بذلك، فكيف يكون في رواية الحديث عن طريقه التصريح بالنهى مع تصريحه بأنها لم تتضمن النهي عن القراءة؟!!

١١— ومن فوائد معرفة المقلوب: أن الراوي قد يقلب سند الحديث فيُظن أنه صحابي وهو تابعي! يكشف ذلك بمعرفة وقوع القلب في السند على الراوي. في الرواة: أشعث بالثلثة بن عمير بن جودان. يروي عن أبيه. وقع في بعض الروايات عمير بن أشعث بن جودان عن أبيه. فجعل عمير اسم لولده، يروي عن أبيه أشعث، فظن الأب (أشعث) من الصحابة! والصواب: عن أشعث بن عمير بن جودان عن أبيه. قاله ابن منده وغيره. وقال أبو نعيم: "قلبه بعض الرواة" اهـ^(٢). وفي الرواة: ثابت بن معبد تابعي أرسل حديثاً أو وصله فانقلب على بعض رواته، فتوهم أنه صحابي.

ذكره ابن منده وبين جهة الوهم فيه قال: "روى عمرو بن خالد عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن رجل من كلب عن ثابت بن معبد أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن امرأة من قومه أعجبه حسنها الحديث".

(١) سنن البيهقي (٢/١٦٢).

(٢) الترجمة منقولة جميعها بتصريف من أسد الغابة (١/١١٧—١١٨)، الإصابة (١/١٢٥).

هكذا قال: "عمرو!"

ورواه علي بن معبد وغيره عن عبيدالله بن عمرو عن عبدالمملك عن ثابت بن سعيد عن رجل من كلب بهذا.

قال ابن منده: "هذا هو الصواب قلبه عمرو بن خالد" اهـ.

وقال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "ثابت بن معبد روى عنه عبدالمملك بن عمير منقطع حديثه في الكوفيين" اهـ^(١).

وقال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "ثابت بن معبد يروي عن عمه، روى عنه عبدالمملك بن عمير" اهـ^(٢).

قال ابن أبي حاتم عن أبيه: "ثابت بن معبد، روى عن عمر بن الخطاب روى عنه عبدالمملك" اهـ^(٣).

وقال ابن منده: "تابعي عداة في أهل الكوفة" اهـ^(٤).

(١) التاريخ الكبير (٢/١٦٩).

(٢) الثقات (٤/٩٢).

(٣) الجرح والتعديل (٢/٤٥٧).

(٤) الترجمة منقولة جميعها بتصريف يسير من أسد الغابة (١/٢٧٧)، الإصابة (رسالة ما جستير على الآلة الكاتبة،

تحقيق الأخ عبدالله عرالي، من حرف الثاء إلى نهاية حرف الحاء) (١/٨١).

المطلب الثالث

حكم الحديث المقلوب، ومرتبته

قلب الحديث إمّا أن يقع عمدًا بقصد الامتحان أو بقصد الإغراب، وإما أن يقع سهواً. فإن وقع سهواً بلا تفريط في حق حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فالأمر فيه قريب^(١)، ولا إثم على من وقع منه ذلك والحال هذه، إن شاء الله تعالى. لكن حديثه وضبطه يُخَدَشُ بذلك بحسب كثرة الخطأ، فإن كان الغالب عليه الخطأ وعدم الحفظ، فكثرت القلب في حديثه فهو منكر الحديث، وإن لم يكن غالباً فبحسبه، فتارة يكون صاحبه من شرط الحسن وتارة من شرط الصحيح لكن لا في أعلى درجاته، ما دام أن ذلك لم يكن غالباً ولا كثيراً في مروياته!

قال سفيان الثوري (ت ١٦١هـ) رحمه الله: "ليس يكاد يفلت من الغلط أحد، إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط. وإن كان الغالب عليه الغلط ترك"^(٢).
قال ابن مهدي (ت ١٩٨هـ) رحمه الله: "الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه. وآخر يهمل والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه. وآخر يهمل والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه"^(٣).

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله في ترجمة إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم، بعد أن وصفه بقلب الحديث: "فلاحتياط في أمره الاحتجاج بما وافق الثقات من الأخبار، وترك ما انفرد من الآثار"^(٤).

وقال أيضاً رحمه الله: "من ساء حفظه حتى كان يقلب الأسانيد ويروي عن الثقات ما

(١) الموقظة ص ٦٠.

(٢) الكفاية ص ١٤٤.

(٣) الكفاية ص ١٤٣.

(٤) المحروحين (١/١٢٠).

ليس من حديثه لا يجوز الاحتجاج به "اهـ"^(١).

وقد ينسب من وقع منه ذلك إلى الكذب بمعنى مخالفة الواقع في مرويته لا بمعنى أنه وضاع طالما أنه لم يتعمد، فتنبه!

كما تراه في وصف البيهقي لمن قلب حديثاً وليس في السند من يوصف بأنه وضاع، فقال، بعد أن ذكر رواية صحيحة تبين القلب وتكشف وقوع الخطأ في رواية كان يتكلم عنها، قال: "في هذه الرواية الصحيحة تكذيب من قلب هذا الحديث وأتى فيه بما لم يأت به الثقات من أصحاب قتادة" اهـ^(٢).

الشاهد أنه قال: "تكذيب من قلب"؛ قلت: وليس في السند الذي ذكره هناك مَنْ يوصف بأنه يضع الحديث، فأطلق التكذيب ومراده الخطأ، ووجه ذلك أن الكذب يطلق في الأصح على عدم مطابقة الواقع مطلقاً، سواء بعمد أو بغير عمد^(٣)، وهذه لغة أهل الحجاز كما نبه على ذلك أهل العلم^(٤).

ومن الرواة الذين هم في حيز القبول في الجملة، ووصفوا بقلب الحديث:

١. إبراهيم بن مهاجر البجلي.
٢. أسباط بن نصر الهمداني.
٣. إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفيراء.
٤. الجراح بن مليح بن عدي.
٥. جرير بن حازم.
٦. الحسن بن مدرك.
٧. الحسين بن علي بن الأسود.
٨. الربيع بن صبيح السعدي.
٩. زافر بن سليمان الإيادي.

(١) المخروحين (١٠٣/٣).

(٢) معرفة السنن والآثار (٤٨/٢—٤٩).

(٣) فتح الباري (٢٠١/١).

(٤) فتح الباري (٤٩٠/٢).

١٠. زيد بن الحباب.
١١. سالم بن أبي حفصة.
١٢. سالم بن عبدالله الخياط.
١٣. سالم بن عجلان الأقطس.
١٤. سعيد بن أوس.
١٥. سعيد بن داود بن أبي الزنبري.
١٦. سفيان بن حسين.
١٧. سويد بن عمرو.
١٨. شاذ بن فياض.
١٩. شعبة بن الحجاج.
٢٠. شهر بن حوشب.
٢١. صدقة بن موسى الدقيقي.
٢٢. ضرار بن سرد. كذبه ابن معين، وتركه البخاري، وفي التقريب: "صدوق". انظر ترجمته في معجم الرواة الموصوفين بقلب الحديث.
٢٣. عبدالأعلى بن عامر.
٢٤. عبدالرحمن بن بديل.
٢٥. عبدالرحمن بن أبي الزناد.
٢٦. عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة.
٢٧. عبدالرزاق بن عمر البزيعي.
٢٨. عبدالله بن جعفر بن عبدالرحمن.
٢٩. علي بن هاشم البريد.
٣٠. عمرو بن شعيب.
٣١. عمر بن مالك النكري.
٣٢. قطن بن نسير.
٣٣. كامل بن العلاء السعدي.
٣٤. كثير بن زياد أبو شهيل.
٣٥. ليث بن أبي سليم.
٣٦. محمد بن إسحاق بن يسار.
٣٧. محمد بن جابر اليمامي.
٣٨. محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلي.
٣٩. محمد بن عقيل بن خويلد.
٤٠. محمد بن مصعب بن صدقة.

٤١. مروان بن شجاع.
 ٤٢. مروان بن معاوية.
 ٤٣. مصعب بن سلام.
 ٤٤. معاوية بن يحيى الصديقي.
 ٤٥. النعمان بن راشد الجزري.
 ٤٦. هشام بن سعد.
 ٤٧. يحيى بن محمد بن قيس أبوزكير^(١).

وإن وقع القلب عمداً بقصد الامتحان فقد استنكره حرّمي بن عمارة (ت ٢٠١هـ) رحمه الله ووجه ذلك — والله اعلم — لما يترتب عليه من تغليط من يمتحنه فقد يستمر على روايته لظنه أنه صواب وقد يسمعه من لا خبرة له فيرويه ظناً منه أنه صواب^(٢). قال حماد بن زيد: "سألت سلمة بن علقمة عن شيء فرفعه ثم نظر إليّ فقال: إن شرك أن يكذب صاحبك فلقنه، ثم رجع". وفي رواية: "لقنت سلمة بن علقمة حديثاً فحدثنيه ثم رجع عنه، وقال: إذا سرّك أن تكذب أخاك فلقنه"^(٣). عن مطر الوراق قال: قال أبو الأسود: "إذا سرّك أن تكذب صاحبك فلقنه"^(٤). عن بهز بن أسد العمي (مات بعد المائتين وقيل قبلها) وسأله حرّمي بن عمارة (ت ٢٠١هـ) عن أبان بن أبي عياش؟ فذكر له عن شعبة (ت ١٦٠هـ) رحمه الله أنه قال: كتبت حديث أنس عن الحسن، وحديث الحسن عن أنس، فدفعتها إلى أبان بن أبي عياش فقرأها عليّ! فقال حرّمي: بئس ما صنع، وهذا يحل؟^(٥).

(١) تراجعهم في معجم الرواة الموصوفين بقلب الحديث أو سرقة، في المقصد الخامس من هذا الكتاب!

(٢) النكت لابن حجر (٢/٨٦٦).

(٣) الكفاية ص ١٤٦، ١٤٩.

(٤) الكفاية ص ١٤٩.

(٥) الجامع لأخلاق الراوي (١/١٣٦).

وممن كان يكره القلب على الشيوخ : عبدالله بن إدريس

(ت ١٩٢هـ) رحمه الله، ويحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨هـ) رحمه الله .

قال خلف بن سالم: حدثني يحيى بن سعيد، قال: قدمت الكوفة وبها ابن عجلان وبها من يطلب الحديث: مليح بن وكيع، وحفص بن غياث، وعبدالله بن إدريس، ويوسف بن خالد السميتي، فقلنا: نأتي ابن عجلان.

فقال يوسف بن خالد: نقلت على هذا الشيخ حديثه، ننظر تفهمه. قال: فقلبوا فجعلوا ما كان عن سعيد عن أبيه، وما كان عن أبيه عن سعيد، ثم جئنا إليه، لكن ابن إدريس تورّع وجلس بالباب وقال: لا استحل، وجلست معه ... القصة^(١).

وجمهور أهل الحديث على جواز القلب لامتحان ضبط الراوي؛ فإن أطاعه على القلب وقبل التلقين به عرف أنه غير حافظ، وإن خالفه عرف أنه ضابط، وهذه المصلحة أكثر من المفسدة فيه، وشرطه أن لا يستمر عليه بل ينتهي بانتهاء الحاجة.

قال الحافظ العراقي (ت ٨٠٤هـ) رحمه الله في حديثه عن قلب الحديث: "وقد يفعل اختباراً لحفظ المحدث وهذا يفعله أهل الحديث كثيراً، وفي جوازه نظر، إلا أنه إذا فعله أهل الحديث لا يستقر حديثاً وإنما يُقصد اختبار حفظ المحدث بذلك أو اختباره هل يقبل التلقين أو لا"هـ^(٢).

وقال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "وشرطه أن لا يستمر عليه بل ينتهي بانتهاء الحاجة"هـ^(٣).

وممن نقل عنه أنه فعل ذلك :

شعبة بن الحجاج (ت ١٦٠هـ) رحمه الله، وتقدم النص في ذلك في قصة حرمي!
عن بهز بن أسد العمي (مات بعد المائتين وقيل قبلها) وسأله حرمي بن عمارة (ت ٢٠١هـ) عن أبان بن أبي عياش؟ فذكر له عن شعبة (ت ١٦٠هـ) رحمه الله أنه قال:

(١) أخرجه الرامهرمزي في الحدث الفاصل ص ٣٩٨-٣٩٩، وستأتي إن شاء الله بطولها .

(٢) التبصرة والتذكرة (١/٢٨٤).

(٣) نزهة النظر ص ١٠٢.

كتبت حديث أنس عن الحسن، وحديث الحسن عن أنس،
فدفعتها إلى أبان بن أبي عياش فقرأها علي!... (١).

وممن فعل ذلك : حماد بن سلمة (ت ١٦٧هـ) رحمه الله.

عن حماد بن سلمة (ت ١٦٧هـ) رحمه الله، قال: "قلبت أحاديث علي ثابت فلم تنقلب،
وقلبت علي أبان بن أبي عياش فانقلبت" (٢).

وعنه قال: "كنت أقلب علي ثابت البناني حديثه، وكانوا يقولون: القصاص لا يحفظون
وكنت أقول لحديث أنس: كيف حدثك عبدالرحمن بن أبي ليلى؟ فيقول: لا إنما حدثناه
أنس! وأقول لحديث عبدالرحمن بن أبي ليلى: كيف حدثك أنس؟ فيقول: لا إنما حدثناه
عبدالرحمن بن أبي ليلى" اهـ (٣).

وممن فعل ذلك يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) رحمه الله.

قال أحمد بن منصور الرمادي : "كنا عند أبي نعيم نسمع مع أحمد بن حنبل
(ت ٢٤١هـ) ويحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) قال: فجاءنا يوماً يحيى ومعه ورقة قد كتبت
فيها أحاديث من أحاديث أبي نعيم (يعني: الفضل بن دكين) وأدخل خلالها ما ليس من
حديثه، وقال: أعطه بحضرتنا حتى يقرأ. وكان أبونعيم إذا قعد في تيك الأيام للتحديث
كان أحمد على يمينه ويحيى على يساره فلمّا خفّ المجلس ناولته الورقة، فنظر فيها كلها ثم
تأملني ونظر إليها ثم قال — وأشار إلى أحمد — : أمّا هذا فآدب من أن يفعل مثل هذا، وأمّا
أنت فلا تفعلن وليس هذا إلا من عمل هذا، ثم رفس يحيى رفسة رماه إلى أسفل السرير، قل:
علي تعمل، فقام إليه يحيى وقبله، وقال: جزاك الله عن الإسلام خيراً، مثلك من يحدث إنما
أردت أن أجربك" اهـ (٤).

(١) الجامع لأخلاق الراوي (١/١٣٦).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي (١/١٣٦).

(٣) الجامع لأدب الراوي (١/١٣٥).

(٤) المحروحين (١/٣٣)، وبنحوها في تاريخ بغداد (١٢/٣٥٣-٣٥٤)، وانظر تهذيب التهذيب (٨/٢٧٤)،

والنكت لابن حجر (٢/٨٦٦)، فتح المغيث (١/٣٢٣)، وساقها بسياق آخر الخطيب في الجامع (١/١٣٦).

ومن فعل ذلك : الحارث بن سريح النقال الفقيه^(١).

قال مجاهد بن موسى المخزومي: "دخلنا على عبدالرحمن بن مهدي (ت ١٩٨هـ) في بيته فدفع إليه حارث النقال رقعة فيها حديث مقلوب، فجعل يحدثه حتى كاد أن يفرغ ثم فطن، فنقده فرمى به، وقال: كاذب والله كاذب والله".

وفي رواية أن ابن مهدي (ت ١٩٨هـ) قال بعد أن رمى بالحديث الذي أدخل في الصحيفة: "كادت والله تمضي كادت والله تمضي"^(٢).

أما إن وقع القلب عمداً، بقصد الإغراب فهذا من أقسام الموضوع^(٣). وهو حرام^(٤).

وفاعله على هذه الصفة من الوضاعين^(٥). وحديثه مردود^(٦).

وبعض صورته ووجوهه أغلظ تحريماً من الأخرى، وصوره هي التالية:

الصورة الأولى : أن يقلب اسم الراوي بالتقديم والتأخير، أو نحوه، وتعمد هذا القلب من

صور تدليس الشيوخ، إذا كان بغرض الستر على الشيخ الضعيف أو المتروك فهو حرام.

واثم تدليس الكذاب الوضاع أكثر إثماً من تدليس الضعيف.

قال ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) رحمه الله: "من دلّس كذاباً فالإثم لازم له؛ لأنه آثر أن

يؤخذ في الشريعة بقول باطل"اهـ^(٧).

قال العلائي (ت ٧٦١هـ) رحمه الله: "وأما تدليس الشيوخ فهو يختلف باختلاف

الأغراض؛

فمنهم من يدلس شيخه لكونه ضعيفاً أو متروكاً حتى لا يعرف ضعفه إذا صرّح باسمه.

(١) ترجمته في: الكامل (٦١٥/٢)، المتروكين (١٨١/١)، الديوان ص ٦٩، الجامع (١٤١/١).

تنبيه: وقع اسم والده بالشين المعجمه (شريح) في المتروكين، وهو تصحيف.

(٢) ضعفاء العقيلي (٢٢٠/١)، الجامع لأخلاق الراوي (١٣٦/١).

(٣) نزهة النظر ص ١٠٢، اليواقيت والدرر (١٠٠/٢).

(٤) التبصرة والتذكرة (٢٨٤/١)، فتح الباقي (٢٨٦/١).

(٥) انظر: الكشف الحثيث ص ٢٩، ١٦٦، ١٧٧، ١٨٣، ١٩٨، ٢٧٣، النكت لابن حجر (٨٥٢/٢).

(٦) اليواقيت والدرر (١٠٠/٢).

(٧) نقله عنه الذهبي (ت ٧٤٨هـ) في الميزان (٥٦٣/٣) في ترجمة محمد بن سعيد المصلوب.

ومنهم من يفعل ذلك لكونه كثير الرواية عنه كي لا يتكرر ذكره كثيراً.

أو لكونه متأخر الوفاة قد شاركه فيه جماعة فيدلسه للإغراب.
أو لكونه أصغر منه أو لشيء بينهما كما وقع للبخاري مع الذهلي.
وكلها سوى النوع الأوّل أمره خفيف.

وقد يسمح بذلك جماعة من الأئمة، وأكثر منه الحافظ الخطيب في كتبه، وليس فيه إلا تضييع للمروي عنه وتوعيره لطريق معرفته على من يروم ذلك^(١).
وأما النوع الأوّل فهو مذموم جداً لما فيه من تغطية حال الضعيف والتلبس على من يتنكب الاحتجاج به^(٢).

الصورة الثانية : أن يركب سند الحديث مع متن حديث آخر، ويجعل متنه مع سند آخر، أو أن يدخل حديثاً في نسخة تروى بسند واحد، ولها وجوه:

- أن يركب إسناداً صحيحاً على متن صحيح.
- أن يركب إسناداً صحيحاً على متن ضعيف.
- أن يركب إسناداً ضعيفاً على متن صحيح.
- أن يركب إسناداً ضعيفاً على متن ضعيف.
- أن يختلق إسناداً على وصف الصحة يركبه على متن صحيح.
- أن يختلق إسناداً على وصف الصحة يركبه على متن ضعيف.

(١) هذا صحيح لكن — عندي — أنه ينبغي التفريق بين من دلّس أسماء الشيوخ لغير الغرض الأول فوعر طريقته معرفتهم وضع المروي، أقول: ينبغي التفريق في هذا بين من يتوقف الحكم على الحديث عليهم، وبين من لا يتوقف الحكم على الحديث عليهم، كمن يقع اسمه في أسانيد الإجازات والأثبات والمشيخات؛ فهذا أهون كثيراً، ولعل لهذا السبب تسهّل من تسهّل من المتأخرين كالخطيب وابن الجوزي رحمهما الله، أما إذا كان الوقوف على درجة الحديث لا يتم إلا عن طريق هذا الإسناد الذي فيه هذا الشيخ ثم يُدلّس اسمه فيوعر طريق معرفته على من يروم ذلك، فهذا ضرر متحقق لا يجوز، فيما يظهر لي والله اعلم.

(٢) جامع التحصيل ص ١٠٤.

— أن يختلق إسناداً على وصف الضعف يركبه على متن صحيح.

— أن يختلق إسناداً على وصف الضعف يركبه على متن ضعيف.
فالوجوه الأربعة الأخيرة من الوضع الظاهر للحديث.
أما الوجوه الأولى فهي مع كونها حرام لا تجوز، إلا أن بعضها أخف إثماً من بعض، إذ
الوجوه التي لا تختلف فيها مرتبة الحديث أخف إثماً من الوجوه التي تختلف فيها مرتبة
الحديث!

الصورة الثالثة : أن يقلب لفظ الحديث وله وجوه:

— أن يُعطي ما اشتهر لأحد المذكورين في الحديث ما جاء للآخر.

— أن يكون الحديث مفيداً لحكم فيصرفه ويجوله عن وجهه.

والوجه الثاني هنا أعظم جرماً من الأول.

الصورة الرابعة : أن يبدل راوٍ في السند اشتهر الحديث بروايته، براوٍ آخر في طبقتة، وله

وجوه:

— أن يُبدل راوٍ ثقة بآخر ثقة.

— أن يُبدل راوٍ ثقة بضعيف.

— أن يُبدل راوٍ ضعيف بثقة.

— أن يُبدل راوٍ ضعيف بضعيف.

— أن يُبدل راوٍ ثقة بآخر يختلقه.

— أن يُبدل راوٍ ضعيف بآخر يختلقه.

وهنا تتفاوت درجة الاثم وغلظته بحسب أثر هذا الإبدال في درجة الحديث!

الصورة الخامسة : أن يقع القلب في السماع، أو أن يسرق السماع ويُدعي سماع ما لم

يسمعه من الكتب والأجزاء.

فهذا كذب، ولكنه ليس كالكذب في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم.

قال الذهبي (ت ٧٤٨هـ) رحمه الله في كلامه عن

المقلوب: "فمن فعل ذلك خطأ فقريب!

ومن تعمّد ذلك وركب متناً على إسناد ليس له فهو سارق الحديث، وهو الذي يقال في حقه: فلان يسرق الحديث. ومن ذلك أن يسرق حديثاً ما سمعه فيدعي سماعه من رجل.

وإن سرق فأتى بإسناد ضعيف لمتن لم يثبت سنده فهو أخف جرماً ممن سرق حديثاً لم يصح متنه وركب له إسناداً صحيحاً؛ فإن هذا نوع من الوضع والافتراء، فإن كان ذلك في متون الحلال والحرام؛ فهو أعظم أثماً، وقد تبوأ بيتاً في جهنم!

وأما سرقة السماع وادعاء ما لم يسمع من الكتب والأجزاء فهذا كذب مجرد ليس من الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم، بل من الكذب على الشيوخ ولن يُفلح من تعاناه وقلّ من ستر الله عليه منهم. فمنهم من يفتضح في حياته. ومنهم من يفتضح بعد وفاته. فنسأل الله الستر والعفو" اهـ^(١).

وهذا (أعني: التعمد في القلب) يُفسر وصف بعض الرواة بالقلب أو بالسرقة مع وصفهم بالوضع، فكأنه دليل على أنهم كانوا يتعمدون قلب الأسانيد، فحديثهم موضوع مقلوب.

فمن هؤلاء الرواة الذين وصفوا بالقلب والوضع:

١. — أحمد بن الحسن بن أبان.

٢. — إسماعيل بن عباد.

٣. — إسماعيل بن محمد بن يوسف.

٤. — إسماعيل بن يحيى التيمي.

٥. — أيوب بن سيار.

٦. — جعفر بن عبدالواحد.

٧. — جعفر بن محمد الأنطاكي.

٨. — الحسن بن علي بن صالح.

٩. — حفص بن سليمان.

١٠. — حماد بن عمرو النصيبي.

١١. — حماد بن الوليد.

(١) الموقظة ص ٦٠.

١٢. — حميد بن الربيع.
١٣. — خالد بن محدوج.
١٤. — داود بن المحبر.
١٥. عبدالله بن محمد الواسطي.
١٦. عبدالوهاب بن الضحاك.
١٧. العلاء بن مسلمة.
١٨. محمد بن محسن العكاشي.
١٩. محمد بن الوليد بن أبان.
٢٠. معلى بن عبدالرحمن الواسطي.
٢١. وهب بن حفص البجلي.
٢٢. يحيى بن أبي أنيسة.
٢٣. يزيد بن عياض الليثي.

اجع تراجمهم في معجم الرواة الموصوفين بقلب الحديث أو سرقة الحديث، في المقصد الخامس من هذا الكتاب.

ومن الرواة الذين وصفوا بقلب الحديث، وسرقة الحديث:

١. إبراهيم بن إسحاق البغدادي.
٢. بركة بن محمد أبو سعيد.
٣. جعفر بن عبدالواحد.
٤. سفيان بن محمد الفزاري.
٥. سليمان بن بشار أبو أيوب.
٦. صالح بن أحمد بن أبي المقاتل.
٧. عبدالله بن الحسين بن جابر.
٨. عبدالله بن شبيب بن خالد.
٩. عبدالملك بن عبدالعزيز الشامي.
١٠. علي بن ظبيان العبسي.
١١. عمار بن مطر الرهاوي.
١٢. محمد بن إسحاق (ابن شبوبة).

ومن الرواة الذين اجتمع فيهم وصف (السرقه) و (القلب) و (الوضع) :

عبدالله بن محمد بن سفيان أبو محمد الواسطي.

عبدالوهاب بن الضحاك العرضي.

محمد بن الوليد بن أبان.

العلاء بن مسلمة، وصف بالوضع والسرقة فقط^(١).

أما حكم رواية الحديث المقلوب :

فالظاهر أن ما كان من القلب يأخذ حكم الوضع، فحكم روايته حكم رواية الحديث الموضوع، وما لا يأخذ حكم الوضع فحكم روايته حكم رواية الحديث الضعيف.

قال الترمذي (ت ٢٧٩هـ) رحمه الله: "قَالَ سَأَلْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ" قُلْتُ لَهُ: مَنْ رَوَى حَدِيثًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ إِسْنَادَهُ خَطَأٌ أَيْخَافُ أَنْ يَكُونَ قَدْ دَخَلَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ إِذَا رَوَى النَّاسُ حَدِيثًا مُرْسَلًا فَأَسْنَدَهُ بَعْضُهُمْ أَوْ قَلَبَ إِسْنَادَهُ يَكُونُ قَدْ دَخَلَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؟

فَقَالَ: لَا إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ إِذَا رَوَى الرَّجُلُ حَدِيثًا وَلَا يُعْرِفُ لِذَلِكَ الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْلُ فَحَدَّثَ بِهِ فَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ قَدْ دَخَلَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ" اهـ^(٢).

قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) رحمه الله عن الحديث الموضوع أنه: "لا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كن إلا مقروناً ببيان وضعه بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن حيث جاز روايتها في الترغيب والترهيب" اهـ^(٣).

أما مرتبة الحديث المقلوب:

فقد علمت مما سبق أن الحديث المقلوب إما أن يقع وهماً أو عمداً بقصد الإغراب أو بقصد الامتحان.

(١) راجع تراجمهم في معجم الرواة الموصوفين بالقلب أو السرقة: المقصد الخامس من هذا الكتاب!

(٢) سنن الترمذي كتاب العلم، باب من روى حديثاً وهو يرى أنه كذب، عقب الحديث رقم (٢٦٦٩).

(٣) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨٩.

ووقوعه بقصد الامتحان خارج البحث هنا، إذ في مثل

هذه الحالة لا تطلب مرتبة الحديث المقلوب!

ويبقى وقوع القلب وهماً أو عمداً بقصد الإغراب، فما هي مرتبة الحديث في هذه الحال؟

الجواب : سبق أن القلب عمداً بقصد الإغراب من أقسام الموضوع، وهذه جملة سبق

الكثير من تفاصيلها قريباً في أوّل هذا المطلب، فلا يحسن التكرار.

ويبقى ما هي مرتبة الحديث المقلوب وهماً من الراوي؟

والجواب : الحديث المقلوب عموماً لا يخرج عن كونه معلولاً أو شاذاً^(١).

ولكن هل كل شذوذ أو علة تخرج الحديث عن حيز القبول؟

أو بعبارة أخرى : هل كل علة أو شذوذ تقدر في ثبوت الحديث؟

الجواب : قد حرر أهل العلم أن وصف العلة والشذوذ المشترك انتفاؤه عن الصحيح

والحسن إنما هو العلة القادحة والشذوذ القادح.

ومعنى هذا الكلام: أنه قد يجتمع وصف الصحة والحسن مع العلة والشذوذ بشرط أن لا

تكون العلة قادحة، ولا يكون الشذوذ قادحاً!^(٢).

وعليه؛ فقد يجتمع وصف القلب والاضطراب مع الصحة أو الحسن، بشرط أن لا يكون

القلب والاضطراب قادحاً^(٣).

نعم إذا كان القلب قادحاً فالحديث ضعيف.

(١) النكت لابن حجر (٢/٨٧٤).

(٢) انظر: النكت لابن حجر (١/٢٣٥)، فتح المغيث (١/١٨-١٩)، تدريب الراوي (١/٦٥-٦٦).

(٣) البواقيت والدرر (٢/٩٨-٩٩).

المطلب الرابع

المصنفات في الحديث المقلوب

لم أقف على شيء من المصنفات في الحديث المقلوب، لكن وقفت على تسمية بعض الكتب في هذا العلم، وهي الآتية:

١- **للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)** رحمه الله تعالى، كتاباً في المقلوب في الأسماء. ذكره الحافظ ابن الصلاح رحمه الله في آخر كلامه عن النوع السادس والخمسون : معرفة الرواة المتشابهين في الاسم والنسب المتميزين بالتقديم والتأخير في الابن والأب، فقال عن هذا النوع: "مثاله: (يزيد بن الأسود)، و(الأسود بن يزيد):

فالأول: يزيد بن الأسود الصحابي، (الخزاعي)، و(يزيد بن الأسود الجرشي)، أدرك الجاهلية، وأسلم، وسكن الشام، وذكر بالصلاح، حتى استسقى به معاوية في أهل دمشق، فقال: "اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا". فسقوا للوقت، حتى كادوا لا يبلغون منازلهم.

والثاني: (الأسود بن يزيد النخعي)، التابعي الفاضل.

ومن ذلك (الوليد بن مسلم)، و(مسلم بن الوليد).

فمن الأول: (الوليد بن مسلم البصري التابعي)، الراوي عن جندب بن عبد الله البجلي. والوليد بن مسلم الدمشقي المشهور، صاحب (الأوزاعي)، روى عنه (أحمد بن حنبل) والناس.

والثاني: (مسلم بن الوليد بن رباح المدني)، حدث عن أبيه وغيره، روى عنه عبد العزيز الدراوردي وغيره، وذكره (البخاري) في (تاريخه) فقلب اسمه ونسبه، فقال: (الوليد بن مسلم) وأخذ عليه ذلك.

وصنف (الخطيب الحافظ) في هذا النوع كتاباً سماه (كتاب رافع الارتباب في المقلوب من الأسماء والأنساب) وهذا الاسم ربما أوهم اختصاصه بما وقع فيه مثل الغلط المذكور في

هذا المثال الثاني، وليس ذلك شرطاً فيه، وأكثره ليس كذلك، فما ترجمناه به إذا أولى، والله أعلم" اهـ^(١).

وقد سمي هذا النوع الحافظ العراقي (ت ٨٠٤هـ) رحمه الله في ألفيته: "المشتبه المقلوب"^(٢)، وتابعه على هذه التسمية الحافظ السيوطي (ت ٩١١هـ) في ألفيته^(٣).
وسمّاه ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ) رحمه الله: "من وافق اسمه اسم والد الآخر واسم والد الآخر اسمه"^(٤).

وقال عن هذا النوع الحافظ السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله: "هذا فن حسن وهو موافقة اسم الراوي لاسم والد راو آخر واسم أبيه لاسمه، فربما اتفق انقلاب أحدهما بحيث يكونان متفقين في الاسم واسم الأب، وللخطيب فيه رافع الارتباب"^(٥).
قلت : فهذا الكتاب لا يختص بالمقلوب وهماً أو عمداً، إنما هو أعم من ذلك، بخلاف ما تشعر به عبارة الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمة الله عليه حيث قال: "إن كانت المخالفة بتقديم أو تأخير أي: من الأسماء كـ "مرة بن كعب" و "كعب بن مرة" لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر، فهذا هو "المقلوب". وللخطيب فيه كتاب "رفع الارتباب"^(٦).

وقال السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله تلميذ ابن حجر، أثناء كلامه عن المقلوب السندي: "ومن هذا القسم ما يقع الغلط فيه بالتقديم في الأسماء والتأخير كـ (مرة بن كعب) فيجعله (كعب بن مرة) و (مسلم بن الوليد) فيجعله (الوليد بن مسلم)، ونحو ذلك مما أوجبه كون اسم أحدهما اسم أبي الآخر.

(١) علوم الحديث مع محاسن الاصطلاح ص ٥٦٥.

(٢) ألفية العراقي مع شرحها التبصرة والتذكرة (٢٢٣/٣).

(٣) ألفية السيوطي في علم الحديث ص ٢٧٩.

(٤) الهداية في علم الرواية لابن الجزري مع شرحها العناية للسخاوي (٥٠٥/٢).

(٥) العناية شرح الهداية (٥٠٥/٢).

(٦) نزهة النظر ص ١٠١.

وقد صنف كل من الخطيب وشيخنا في هذا القسم

خاصة؛

فأمّا الخطيب ففيما كان من نط المثال الأخير فقط وسمّاه (رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب) وهو مجلد ضخّم "اهـ" (١).

فتحصلنا من جميع ما سبق الأمور التالية :

— أن للخطيب كتاباً اسمه "رافع الإرتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب".

— أن موضوع الكتاب في موافقة اسم الراوي لاسم والد راو آخر واسم أبيه لاسمه، فربما اتفق انقلاب أحدهما بحيث يكونان متفقين في الاسم واسم الأب.

— أن الكتاب ليس مقصوداً على أسماء الرواة الذين وقع فيهم القلب، بل هو أعم من ذلك. ومن فوائده : أمن توهم القلب (٢).

٢— ولابن البُلُقيني جلال الدين أبي الفضل عبدالرحمن بن عمر بن رسلان (ت ٨٢٤هـ) رحمه الله، جزء مفرد جمع فيه مقلوب المتن، ونظمها في أبيات.

قال الحافظ السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله في كلامه عن الأحاديث المقلوبة متناً: "ما اعتنى بجمعها بل ولا بالإشارة إليها إلا أفراد منهم من المتأخرين: الجلال ابن البُلُقيني، في جزء مفرد ونظمها في أبيات" اهـ (٣).

وقال أيضاً رحمه الله: "وقد أفرد الجلال البلقيني — رحمة الله تعالى عليه — كثيراً من أمثلة هذا النوع [يعني: المقلوب متناً] لكن لا نطيل بإيرادها" اهـ (٤).

قلت : ولم أقف على كتابه، وقد اعتنيت بجمعها وتبعتها بقدر ما تيسر لي، وسيأتي ذكرها مع تخريجها في موضعها من مقاصد هذا الكتاب المبارك إن شاء الله تعالى.

(١) فتح المغيث (٣٢٦/١). وانظر (٢٩٠/٤).

(٢) فتح الباقي (٢٢٣/٣).

(٣) فتح المغيث (٣٢٨/١).

(٤) العناية شرح الهداية (٣٤٦/١).

٣- ولشمس الدين محمد بن عبدالله بن محمد القيسي

الدّمشقي المعروف بـ "ابن ناصر الدين" (ت ٨٤٢هـ) رحمه الله كتاباً اسمه: "السراق والمتكلم فيهم من الرواة"^(١).

وموضوعه كما يظهر من ترجمته: في جمع الرواة الذين وصفوا بسرقة الحديث، وهم داخلون في الرواة الموصوفون بقلب الحديث، وقد جمعتهم في معجم، يأتي في محله من مقاصد هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

٤ - ولابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله كتاباً في المقلوب، سّماه: "جلاء القلوب في

معرفة المقلوب"، ويُسمى "نزهة القلوب في معرفة المبدل والمقلوب"^(٢).

ذكره تلميذه السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله ونقل من مقدمته مع زيادة وحذف منه، فقال: "وأما شيخنا (يعني: ابن حجر) فإنه أفرد من علل الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) مع زيادات كثيرة ما كان من نمط المثالين اللذين قبله^(٣). وسّماه "جلاء القلوب في معرفة المقلوب" وقال: إنه لم يجد من أفرده مع مسيس الحاجة إليه بحيث أذى الإخلال به إلى عدّ الحديث الواحد أحاديث إذا وقع القلب في الصحابي، ويوجد في كلام الترمذي (ت ٢٧٩هـ) فصلاً عمن دونه حيث يقال: وفي الباب عن فلان وفلان، ويكون الواقع إنه حديث واحد اختلف على راويه.

وقد كان بعض القدماء يبالغ في عيب من وقع له ذلك، فروينا في مسند الإمام أحمد^(٤) عن يحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨هـ) أنه قال: حدّث سفيان الثوري (ت ١٦١هـ) عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: لا تصحب الملائكة رفقة فيها

(١) ذكره في مؤلفاته محقق كتابه "توضيح المشتبه" في مقدمة التحقيق (٧٥/١).

(٢) الجواهر والدرر (٦٨٠/٢)، ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته (٣٤٢/١).

(٣) يعني من مقلوب الإسناد: القلب بإبدال راوٍ اشتهر الحديث به بآخر في طبقتة، أو بإعطاء سند هذا الحديث لمتن حديث آخر، وسند الآخر لمتن غيره، سواء وقع عمداً بقصد الإغراب، أو وهماً وغلطاً.

(٤) (٤٢٦/٦).

جرس فقلت له: تعست يا أبا عبدالله (أي: عثرت) فقال:
كيف هو؟ قلت: حدثني عبيدالله بن عمر عن نافع عن سالم عن أبي الجراح عن أم حبيبة عن
النبي ﷺ فقال: صدقت.

وقد اشتمل هذا الخبر على عظم دين الثوري وتواضعه وإنصافه، وعلى قوّة حافظته
تلميذه القطان وجرأته على شيخه حتى خاطبه بذلك ونبهه على عثوره حيث سلك الجادة
لأنّ جلّ رواية نافع هي عن ابن عمر، فكان قول الذي يسلك غيرها إذا كان ضابطاً أرجح.
كذا خطأ يحيى القطان شعبة (ت ١٦٠هـ) حيث حدّثوه بحديث: "لا يجد عبد طعم
الإيمان حتى يؤمن بالقدر"، عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي. وقال: حدثنا به سفيان
عن أبي إسحاق عن الحارث عن ابن مسعود وهذا هو الصواب، و لا يتأتى ليحي أن يحكم
على شعبة بالخطأ إلا بعد أن يتيقن الصواب في غير روايته، فأين هذا ممن يستروح فيقول
مثلاً: يحتمل أن يكون عند أبي إسحاق على الوجهين فحدّث به كل مرّة على أحدهما.
وهذا الاحتمال بعيد عن التحقيق إلا إن جاءت رواية عن الحارث يجمعهما ومدار الأمر
عند أئمة هذا الفن على ما يقوى في الظن، أمّا الاحتمال المرجوح فلا تعويل عندهم
عليه" اهـ (١).

قال السخاوي عقب ما نقله عن شيخه ابن حجر من مقدمة كتابه "جلاء القلوب":
"واختار في تسمية قسمة العمدة: الإبدال لا القلب" اهـ (٢).

هذا هو ما وقفت عليه من أسماء المصنفات في هذا النوع الحديثي!
سائلاً الله تعالى التوفيق والهدى والرشاد والسداد.

(١) نقله في فتح المغيث (١/٣٢٧-٣٢٨)، وقال عقبه: "انتهى مع زيادة وحذف.

(٢) فتح المغيث (١/٣٢٨).

المقصد الثاني

القلب في كتب الجرح والتعديل والمصطلح

ويشتمل على :

تمهيد : دائرة الحديث المقلوب.

المطلب الأول : كيف يُعرَف القلب.

المطلب الثاني : العلماء الذين استعملوا وصف القلب في جرح وتعديل الرواة.

المطلب الثالث : الأنواع والمصطلحات التي تتداخل مع المقلوب.

وبيان ذلك فيما يلي:

تمهيد

دائرة الحديث المقلوب

لم يقتصر دور قلب الحديث عند حدّ استعماله وسيلة من وسائل الكشف عن حال الراوة في الضبط، ومعرفة مدى حفظه لمرويه؛ بل تعدّى ذلك إلى كونه وصفاً يوصف به الراوي لبيان نوع وهمه وخطئه، فهو بصفة عامة من الجرح المفسر غير المجمل، كما أصبح بالاستقراء علامة على نكارة حديث الراوي بدرجات متفاوتة قد تخف إلى درجة لا تخرج الراوي عن حيز القبول، وقد تزيد إلى درجة تخرج الراوي إلى حيز الرد، بل أحياناً إلى درجة الضعيف جداً الذي لا يقبل حديثه التقوي والانجبار بتعدد الطرق.

وسبقت الإشارة في المقصد الأول إلى أن أئمة الجرح والتعديل كانوا يستعملون القلب في الكشف عن حال الراوي في الضبط، جملة طيبة منها ما جاء عن شعبة (ت ١٦٠هـ) وحماد بن سلمة (ت ١٦٧هـ)، وابن معين (ت ٢٣٣هـ) رحمهم الله.

بل يُعرف قدر حفظ الراوي بأنه لم يُقلب عليه إسناد!

قال عمرو بن محمد الناقد: "ما كان في أصحابنا أعلم بالإسناد من يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) ما قدر أجد يقلب عليه إسناد قط"^(١).

وتتسع دائرة المقلوب فتتداخل مع أنواع حديثية عديدة يأتي فيها صورة الحديث المقلوب. ولما ذكر ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله أنواع جرح الضعفاء، ذكر النوع العاشر وقال: "ومنهم من كان يقلب الأخبار ويسوّي الأسانيد كخبر مشهور عن صالح يجعله عن نافع وآخر لمالك يجعله عن عبيدالله بن عمر وتحو هذا.

كإسماعيل بن عبيدالله التيمي وموسى بن محمد البلقاوي وعمر بن راشد الساحلي، وذويهم وقد رأينا في عصرنا جماعة مثلهم يُسرون الأحاديث" اهـ^(٢).

(١) تهذيب التهذيب (٢٨٣/١١).

(٢) المحروحين (٧٣/١).

وقال الحاكم (ت ٤٠٥هـ) رحمه الله، لما ذكر أنواع الجرح والمجروحين على عشرة طبقات: "الطبقة الثانية من المجروحين: قوم عمدوا إلى أحاديث مشهورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسانيد معروفة ووضعوا إليها غير تلك الأسانيد فركبوها عليها ليستغرب بتلك الأسانيد منهم: إبراهيم بن اليسع وهو ابن أخي حية يُحدّث عن جعفر بن محمد الصادق وهشام بن عروة، فيركب حديث هذا على حديث ذلك، وكذلك حمّاد بن عمرو النصيبي وبهلول بن عبيد وأصرم بن حوشب، وغيرهم" اهـ^(١).

والسؤال هنا: كيف يُعرف القلب؟ جواب هذا في المطلب التالي:

(١) المدخل إلى الإكليل ص ٥٩، ونقله عنه ابن الأثير في مقدمة جامع الأصول (١/١٣٩-١٤٠).

المطلب الأول

كيف يُعرَف القلب.

الأصل في معرفة وقوع القلب في الحديث وكشفه هو جمع طرقه والنظر فيها، ومقابلتها بأحاديث الثقات.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله، سمعت محمد بن إبراهيم بن أبي شيخ الملقبي يقول: "جاء يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) إلى عفان ليسمع منه كتب حماد بن سلمة، فقال له: ما سمعتها من أحد؟ قال: نعم حدثني سبعة عشر نفساً عن حماد بن سلمة! فقال: والله لا حدثتكَ! فقال: إنما هو وهم، وانحذر إلى البصرة واسمع من التبوذكي. فقال: شأنك!
فانحدر إلى البصرة، وجاء إلى موسى بن إسماعيل فقال له موسى: لم تسمع هذه الكتب عن أحد؟

قال: سمعتها على الوجه من سلعة عشر نفساً وأنت الثامن عشر!

فقال: وما تصنع بهذا؟

فقال: إن حماد بن سلمة كان يخطيء فأردت أن أميّز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه وقال واحد منهم بخلافهم علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميّز بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطيء عليه" (١).

وقال يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) رحمه الله: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه" (٢).

وكان من طرقهم في كشف القلب: أنهم يحفظون أحياناً النسخ الموضوع وأحاديث المتهمين، وأحاديث غير الحافظين حتى إذا جاء أحد فقلبها فضحوا أمره، وصاحوا به!

(١) المحروحين (٣٢/١).

(٢) المحروحين (٣٣/١).

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "سمعت أحمد بن إسحاق السبي الدينوري يقول: رأى أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رضي الله عنه يحيي بن معين (ت ٢٣٣هـ) في زاوية بصنعاء وهو يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، فإذا اطّلع عليه إنسان كتّمه، فقال أحمد بن حنبل — رحمه الله — له: تكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، وتعلم أنّها موضوعة فلو قال لك القائل: أنت تتكلم في أبان، ثم تكتب حديثه على الوجه؟

قال: رحمك الله يا أبا عبد الله أكتب هذه الصحيفة عن عبدالرزاق (ت ٢١١هـ) عن معمر عن أبان عن أنس وأحفظها كلها، وأعلم أنّها موضوعة حتى لا يحيي إنسان، فيجعل بدل أبان ثابتاً ويرويها عن معمر عن ثابت عن أنس، فأقول له: كذبت إنما هي أبان لا ثابت" (١).

وقد كان عليّ بن المديني (ت ٢٣٤هـ) رحمه الله يتعمد حفظ أحاديث بعض المتهمين حتى لا يأتي أحدهم ويقبله.

قال أبوغسان: جاءني عليّ بن المديني فكتب عني عن عبدالسلام بن حرب، أحاديث إسحاق بن أبي فروة فقلت: أي شيء تصنع بها؟ قال: أعرفها لا يقبل! (٢).

قال يحيى بن حسان: جاء قوم ومعهم جزء فقالوا: سمعناه من ابن لهيعة! فنظرت فإذا ليس فيه حديث واحد من حديث ابن لهيعة، فجنّت إلى ابن لهيعة فقلت: ما هذا الذي حدثت به ليس فيه من حديثك و لا سمعتها قط؟! فقال: ما اصنع؟ يجيئوني بكتاب ويقولون: هذا من حديثك فأحدثهم به! (٣).

ولا يتوقف الحال على هذا؛ بل هم يعتبرون حديثه بأحاديث الثقات.

عن عبدالرحمن بن مهدي (ت ١٩٨هـ) رحمه الله قال: "كنا عند شعبة (ت ١٦٠هـ) فسئل: يا أبا بسطام حديث من يترك؟ قال: من يكذب في الحديث، ومن يكثر الغلط، ومن

(١) المحروحين (٣٢/١).

(٢) ضعفاء العقيلي (١٠٢/١)، تهذيب التهذيب (٢٤١/١).

(٣) الكفاية ص ١٥٢.

يخطيء في حديث مجتمع عليه فيقيم على غلط فلا يرجع،
ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون. وليس يكفيه في الرجوع أن يمسك عن رواية
ذلك الحديث في المستقبل حسب، بل يجب عليه أن يظهر للناس أنه كان قد أخطأ فيه وقد
رجع عنه" (١).

وقال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "توهمت أن بقية لا يحدث بالمناكير عن
المشاهير فعلت من أين أتى" (٢).

قال الحاكم (ت ٤٠٥هـ) رحمه الله: "إن الصحيح لا يعرف بروايته فقط، وإنما يُعرف
بالفهم والحفظ وكثرة السماع وليس لهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم
والمعرفة ليظهر ما يخفى من علة الحديث" (٣).

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "إنما يظهر أمر [المقلوب] بجمع الطرق واعتبار
بعضها ببعض ومعرفة من يوافق ممن يخالف فصار المقلوب أحص من المعلل والشاذ، فكل
مقلوب لا يخرج عن كونه معللاً أو شاذاً" (٤).

**فإن قيل: إذا كان الراوي ثقة فلم لا يجوز أن يكون للحديث إسنادان عند شيخه
حدث بأحدهما مراراً وبالأخر مراراً؟**

قلنا: هذا التجويز لا ننكره، ولكن مبني هذا العلم على غلبة الظن، وللحفاظ طريق
معروفة في الرجوع إلى القرائن في مثل هذا، وإنما يقول في ذلك منهم على النقاد المطلعين
منهم، ولهذا كان كثير منهم يرجعون عن الغلط إذا نبهوا عليه (٥).

قال ابن حجر رحمه الله: "كذا خطأ يحيى القطان (ت ١٩٨هـ) شعبة (ت ١٦٠هـ)
حيث حدثوه بحديث: "لا يجد عبد طعم الإيمان حتى يؤمن بالقدر"، عن أبي إسحاق عن

(١) الكفاية ص ١٤٥، وذكره في المروحين مقتصراً على بعضه (٧٤/١)، وكذا ساقه في الكفاية ص ١٤٢.

(٢) المروحين (٧٣/١-٧٤).

(٣) معرفة علوم الحديث ص ٥٩-٦٠.

(٤) النكت لابن حجر (٨٧٤/٢).

(٥) النكت لابن حجر (٨٧٥/٢).

الحارث عن علي. وقال: حدثنا به سفيان عن أبي إسحاق

عن الحارث عن ابن مسعود وهذا هو الصواب.

ولا يتأتى ليحي أن يحكم على شعبة بالخطأ إلا بعد أن يتيقن الصواب في غير روايته، فأين هذا ممن يستروح فيقول مثلاً: يحتمل أن يكون عند أبي إسحاق على الوجهين فحدث به كل مرة على أحدهما.

وهذا الاحتمال بعيد عن التحقيق إلا أن جاءت رواية عن الحارث يجمعها ومدار الأمر عند أئمة هذا الفن على ما يقوى في الظن، أما الاحتمال المرجوح فلا تعويل عندهم عليه" اهـ^(١).

ومما جاء في تخطئة بعض الحفاظ في أحاديث ورجوعهم عن الخطأ:

عن العلاء بن حسين قال: حدثنا سفيان بن عيينة (ت ١٩٨هـ) حديثاً في القرآن فقال له عبدالله بن زيد: ليس هو كما حدثت يا أبا محمد قال: وما علمك يا قصير؟ قال: فسكت عنه هنية، ثم قام إلى سفيان فقال يا أبا محمد أنت معلمنا وسيدنا فإن كنت أوهمت فلا تؤاخذني. قال: فسكت سفيان هنية ثم قال: يا أبا عبدالرحمن قال: لبيك وسعديك! قال: الحديث كما حدثت أنت، وأنا أوهمت" ^(٢).

قال ابن عمار: رددت على المعافى بن عمران حرفاً في الحديث فسكت فلما كان من الغد جلس في مجلسه من قبل أن يحدث وقال: إن الحديث كما قال الغلام، قال: وكنت حينئذ غلاماً أمرد ما في لحيتي طاقة^(٣).

عن يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) رحمه الله، قال: "حضرت مجلس نعيم بن حماد فجعل يقرأ كتاباً من تصنيفه قال فقرأ منه ساعة ثم قال: ثنا ابن المبارك (ت ١٨١هـ) عن ابن عون، فذكر أحاديث فقلت له: ليس هذا عن ابن المبارك، فغضب، وقال: ترد علي!"

(١) نقله في فتح المغيث (١/٣٢٧-٣٢٨) من مقدمة كتاب الحفاظ ابن حجر "جلاء القلوب"، وقال عقبه: "انتهى

مع زيادة وحذف، وكلام الحفاظ في النكت (٢/٨٧٥) قريب منه.

(٢) الكفاية ص ١٤٦.

(٣) الكفاية ص ١٤٧.

قلت: نعم أريد بذلك زينك فأبي أن يرجع!

فقلت: والله ما سمعت أنت هذه الأحاديث من ابن المبارك من ابن عون فغضب هو وكل من كان عنده وقام فدخل البيت فأخرج صحائف فجعل يقول: نعم يا أبا زكريا غلطت، وكانت هذه صحائف يعني مجموعة فغلطت فجعلت أكتب من حديث ابن المبارك عن ابن عون وإنما رواها لي عن ابن عون غير ابن المبارك، قال: فرجع عنها^(١).

قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: خرجت من الكتاب ولي عشر سنين فجعلت اختلف إلى الداخلي يعني فقال يوماً وهو يقرأ للناس: سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم فقلت له: يا أبا فلان إن أبا الزبير لم يروه عن إبراهيم فانتهرني فقلت له: ارجع إلى الأصل إن كان عندك. فدخل ونظر فيه ثم خرج فقال لي: كيف قلت يا غلام؟ قلت: هو الزبير بن عدي عن إبراهيم فقال: صدقت وأخذ القلم مني فاحكم كتابه. وكان للبخاري يومئذ إحدى عشرة سنة^(٢).

(١) الكفاية ص ١٤٦، ونقلها في ابن حجر في النكت (٢/٨٧٦).

(٢) النكت لابن حجر (١/٨٧٧).

المطلب الثاني

العلماء الذين استعملوا وصف القلب في جرح وتعديل الرواة.

جاء استعمال وصف القلب في عبارات أئمة الجرح والتعديل في أحيان كثيرة بذكر اسم (القلب)، وفي أحيان بذكر اسم (الإحالة) وفي أحيان (دخل حديث في حديث) وفي أحيان أخرى باسم (السرقعة)، وأحياناً باسم (التدليس) مع ما يوضح أنه قلب، وأحياناً بذكر معناه وهيئته.

وأسوق أسماء الأئمة الذين وقفت لهم على عبارات في ذلك، من هؤلاء:

١- شعبة بن الحجاج (ت ١٦٠هـ) رحمه الله.

ذكر الخطيب في كتابه "الجامع لأخلاق الراوي وأدب السامع"^(١) بسنده عن بهز بن أسد العمي (مات بعد المائتين وقيل قبلها) وسأله حرمي بن عمارة (ت ٢٠١هـ) عن أبان بن أبي عياش؟ فذكر له عن شعبة رحمه الله أنه قال: "كتبت حديث أنس عن الحسن وحديث الحسن عن أنس، فدفعتها إلى أبان بن أبي عياش، فقرأها علي". فقال حرمي: بنس ما صنع وهذا يجل؟!".

قال شعبة رحمه الله: "أفادي ابن أبي ليلى أحاديث فإذا هي مقلوبة"^(٢).

٢- حماد بن سلمة (ت ١٦٧هـ) رحمه الله.

عن حماد بن سلمة: "قلبت أحاديث على ثابت البناني فلم تنقلب، وقلبت على أبان بن أبي عياش فانقلبت"^(٣).

(١) (١٣٦/١).

(٢) تهذيب التهذيب (٣٠١/٩)، وانظر الجروحين (٢٤٤/٢).

(٣) (١٣٦/١).

وقال: "كنت أسمع أن القصاص لا يحفظون الحديث، قال: فكنت أقلب الأحاديث على ثابت أجعل أنس لابن أبي ليلى وأجعل ابن أبي ليلى لأنس أشوش بينهما فيجريهما على السواء"^(١).

٣- حماد بن زيد (ت ١٧٩هـ) رحمه الله.

قال سليمان بن حرب عن حماد بن زيد: "ثنا علي بن زيد وكان يقلب الأحاديث. كان يحدثنا اليوم بالحديث ثم يحدثنا غداً فكأنه ليس ذلك"^(٢).

٤ - صدقة أظنه ابن خالد (ت ١٨٤هـ) رحمه الله.

قال صدقة: "دفن يوسف بن أسباط كتبه فكان بعد تنقلب عليه فلا يجيء به كما ينبغي فاضطرب في حديثه روى عنه أبو الأحوص"^(٣).

٥ - يحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨هـ) رحمه الله

قال خلف بن سالم: حدثني يحيى بن سعيد، قال: قدمت الكوفة وبها ابن عجلان وبها من يطلب الحديث: مليح بن وكيع، وحفص بن غياث، وعبدالله بن إدريس، ويوسف بن خالد السمطي، فقلنا: نأتي ابن عجلان.

فقال يوسف بن خالد: نقلت على هذا الشيخ حديثه، ننظر تفهمه. قال: فقلبوا فجعلوا ما كان عن سعيد عن أبيه، وما كان عن أبيه عن سعيد، ثم جئنا إليه، لكن ابن إدريس تورّع وجلس بالباب وقال ك لا استحل، وجلست معه.

ودخل حفص، ويوسف بن خالد، ومليح، فسألوه، فمرّ فيها، فلما كان عند آخر الكتاب انتبه الشيخ فقال: أعد العرض فعرض عليه، فقال: ما سألتموني عن أبي فقد حدثني سعيد به، وما سألتموني عن سعيد فقد حدثني به أبي، ثم أقبل على يوسف بن خالد، فقال:

(١) الكامل (٢/٥٢٧).

(٢) التهذيب (٧/٣٢٣).

(٣) التاريخ الكبير (٨/٣٨٥)، التهذيب (١١/٤٠٨).

إن كنت أردت شيئا وعيبي فسلبك الله الاسلام، وأقبل على حفص، فقال: ابتلاك الله في دينك ودنياك، وأقبل على مليح، فقال: لا نفعك الله بعلمك! قال يحيى: فمات مليح ولم ينتفع به، وابتلي حفص في بدنه بالفالج، وبالقضاء في دينه، ولم يمت يوسف حتى أتمم بالزندقة" (١).

٦- عبدالرحمن بن مهدي (ت ١٩٨هـ) رحمه الله.

قال ابن مهدي رحمه الله عن فرج بن فضالة: "حدثت عن أهل الحجاز بأحاديث منكروة مقلوبة" (٢).

٧- محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) رحمه الله:

لم يأت عنه صراحة اسم (القلب) في المتن، ولكن جاءت صورته، والعلماء مثلوا بها في المقلوب متناً، وهو ما جاء في كلام للبيهقي بعد روايته من طريق عبد الله يعني ابن عمر العُمري عن نافع عن ابن عمر: "أن النبي صلى الله عليه وسلم قَسَمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَارِسِ سَهْمِينَ، وَلِلرَّاحِلِ سَهْمًا". قال البيهقي (ت ٤٥٨هـ) رحمه الله: "عبدُ الله العُمريُّ كثيرُ الوَهْمِ. وقد رُوِيَ ذلكَ من وَجْهِ آخَرَ عن القَعْنَبِيِّ عن عبدِ الله العُمريِّ بالشكِّ في الفارسِ أو الفرسِ. قال الشَّافِعِيُّ في القديم: كَأَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا يَقُولُ: لِلْفَرَسِ سَهْمِينَ

(١) أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل ص ٣٩٨-٣٩٩، وذكرها الذهبي (ت ٧٤٨هـ) في ميزان الاعتدال (٦٤٥/٣) وقال: ومع كون ابن عجلان متوسطاً في الحفظ فقد ورد ما يدل على جودة ذكائه فروى أبو محمد الرامهرمزي... وذكر القصة "اهـ، وساقها في سير أعلام النبلاء (٣٢١/٦)، وقال: "فهذه الحكاية فيها نظر! وما أعرف عبد الله هذا (يعني: شيخ الرامهرمزي) ومليح لا يدري من هو، ولم يكن لو كيع بن الجراح ولد يطلب أيام ابن عجلان، ثم لم يكن ظهر لهم قلب الأسانيد على الشيوخ، إنما فعل هذا بعد المتين.. "اهـ قلت: كذا قال يرحمه الله، وقد اعتمد القصة هو نفسه في الميزان كما رأيت، واعتمدها ابن حجر في النكت (٨٧١/٢-٨٧٢)، والسخاوي في فتح المغيث (٣٢٣/٢). وقوله: "لم يكن ظهر لهم قلب الأسانيد على الشيوخ، إنما فعل هذا بعد المتين"، لا يطابق الواقع فهذا شعبة (ت ١٦٠هـ) وحامد بن زيد (ت ١٦٧هـ) قد استعملوه، ثم التلقين قدم وصورته صورة القلب! فسبحان الله!

(٢) التهذيب (٢٦١/٨).

وللرجل سهماً، فقال: للفارسِ سهمينِ وللرجلِ سهماً.
وليسَ يَشْكُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَقْدِيمَةِ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَلَى أَخِيهِ فِي
الْحِفْظِ" اهـ (١).

قلت: والشافعي يشير بهذا إلى أن عبد الله العمري قد وهم فقلب الحديث فقلب لفظ
(الفرس) إلى (الفارس) ، وجعل ما للفرس له، فصار الأمر: أن للفارس هو وفرسه: سهمين،
وللرجل سهماً واحداً فقط، فقلب الحديث الذي كان: للرجل سهماً، وللفرس سهمين،
فيصير للفرس وصاحبه ثلاثة أسهم!

٨- أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي (ت ٢٢٧هـ) رحمه الله.

قال أبو الوليد الطيالسي رحمه الله، في الربيع بن صبيح السعدي: "كان الربيع لا
يدلس، وكان المبارك أكثر تدليساً منه" (٢).

قلت: مراده - والله اعلم - أن الربيع كان يقلب أسماء الرواة و أسانيد الأحاديث فيظن
تدليساً، وما هو بتدليس، وكان المبارك يتحقق فيه وصف التدليس أكثر من الربيع.
ويدل على نفي وصف التدليس عن الربيع، قول عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠هـ):
"المبارك [بن فضالة] عندي فوق [الربيع بن صبيح] فيما سمع من الحسن، إلا أنه ربما دلّس" (٣).
قلت: مفهوم هذا أن الربيع بن صبيح لا يدلس! ويؤكد ثبوت وصف الربيع بأن أحاديثه
مقلوبة، كما قال عفان بن مسلم (ت ٢٦١هـ) رحمه الله: "أحاديثه كلها مقلوبة" (٤).

٩ - علي بن المديني (ت ٢٣٣هـ) رحمه الله

عن أبي غشان قال: "جاءني علي بن المديني فكتب عني عن عبد السلام بن حرب أحاديث
إسحاق بن أبي فروة، فقلت: أي شيء تصنع بها؟ قال: أعرفها حتى لا تقلب" (٥).

(١) السنن الكبير (٦/٣٢٥).

(٢) التهذيب (٣/٢٤٧).

(٣) التهذيب (٣/٢٤٧).

(٤) الميزان (٢/٤١)، التهذيب (٣/٢٤٧).

(٥) الضعفاء الكبير العقيلي (١/١٠٢)، وانظر شرح العلل/ لابن رجب/ العتر/ (١/٩١).

١٠- يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) رحمه الله.

قصته مع أبي نعيم الفضل بن دكين مشهورة!

قال ابن معين رحمه الله في الحسين بن فرج الخياط: "كذاب يسرق الحديث" (١).

وقال رحمه الله: "أحاديث زيد بن الحباب عن سفيان الثوري مقلوبة" (٢).

قال ابن معين رحمه الله، في سليمان بن داود ابن الشاذكوني: "ابن الشاذكوني ليس بثقة، ولا مأمون، إذا بلغه حديث عن انسان قلبه عن غيره، لا ينبغي يكتب عنه الحديث ولا كرامة" (٣).

وانظر ترجمة محمد بن الحسن المخزومي، ومحمد بن عمر الواقدي (٤).

١١- ابن نمير (ت ٢٣٤هـ) رحمه الله

قال ابن نمير رحمه الله في محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي أبو هشام

الرقاعي: "كان أبو هشام يسرق الحديث" (٥).

١٢- أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله .

قال عبدالله عن أبيه أحمد بن حنبل رحمه الله، في حبيب بن أبي حبيب: "ليس بثقة.

قال: قدم علينا رجل (أحسبه قال: من خراسان) كتب عنه كتاباً عن ابن أخي ابن شهاب

عن عمه عن سالم والقاسم، فإذا هي أحاديث ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران، عن قاسم،

وسالم. قال أبي: (أحاله) على ابن أخي ابن شهاب. قال أبي: كان يكذب، ولم يكن أبي

يوثقه ولا يرضاه، وأثنى عليه شراً وسوءاً" (٦).

استعمل الإمام أحمد هنا (الإحالة) بمعنى القلب!

(١) المتروكين (٢١٦/١)، الديوان ص ٩٠.

(٢) الميزان (١٠٠/٣)، التهذيب (٤٠٣/٣).

(٣) تاريخ أبي سعيد هاشم الطبراني عن أبي زكريا يحيى بن معين ص ٣٤، اللسان (٨٤/٣).

(٤) انظر معجم الرواة الموصوفين بالقلب والسرقة، في هذا الكتاب.

(٥) الميزان (٦٨/٤).

(٦) الكامل (٨١٨/٢)، التهذيب (١٨٠/٢).

تنبيه: وقع سقط من كلام ابن عدي، في ترجمته من التهذيب، يُعرف بمراجعة كلام ابن عدي في الكامل.

وقال رحمه الله: "كان شعبة يقلب أسامي الرجال"^(١).

وانظر ترجمة: عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر بن حفص، وعبدالرحمن بن يزيد بن تميم، وعلي بن زيد بن جدعان، ومحمد بن عمر الواقدي، ومحمد بن كثير القرشي، ومصعب بن سلام التميمي، ويحيى بن ميمون بن عطاء^(٢).

١٣- محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله.

قال البخاري رحمه الله، في عيسى بن عبدالرحمن بن فروة أبو عباد الزرقني: "عيسى بن عبدالرحمن عن الزهري. روى عنه عمرو بن قيس منكر الحديث. وابن لهيعة عن عيسى بن عبدالرحمن عن الزهري مقلوب"^(٣).

وقال رحمه الله، في فرج بن فضالة بن النعمان بن نعيم التنوخي أبو فضالة الحمصي: "كان عبدالرحمن لا يحدث عن فرج بن فضالة ويقول: حدثت عن يحيى بن سعيد أحاديث منكورة مقلوبة"^(٤).

وقال في "زهير بن محمد": "أنا أتقي هذا الشيخ كأنه حديث موضوع وليس هذا عندي زهير بن محمد، وكان أحمد بن حنبل يضعف هذا الشيخ. ينبغي أن يكون قلب اسمه أهل الشام. يروون عن زهير بن محمد هذا مناكير"^(٥).

١٤- مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ).

قال رحمه الله: "اعلم أرشدك الله أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث إذا هم اختلفوا فيه من جهتين:

أحدهما: أن ينقل الناقل جداً (كذا ولعلها: حديثاً) بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً مشهور بنسب في إسناد خبره خلاف نسبه التي هي نسبه أو يسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأ ذلك

(١) التهذيب (٤/٣٣٨)، بحر الدم ص ٢٠٤.

(٢) انظر معجم الرواة الموصوفين بالقلب والسرقة، في هذا الكتاب.

(٣) الكامل (٥/١٨٨٥)، الميزان (٣/٣١٧)، الجامع (٢/٣٤١).

(٤) التهذيب (٨/٢٦٠)، الجامع (٢/٣٥٧).

(٥) ترتيب علل الترمذي الكبير (٢/٩٥٣).

غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم. فهذه
الجهة التي وصفنا من خطأ الإسناد ومتن الحديث هي أظهر الجهتين خطأً، وعارفوه في الناس
أكثر.

والجهة الأخرى : أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة
بإسناد واحد ومتن واحد، مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معني، فيرويه
آخر سواهم عمن حدّث عنه نفر الذين وصفناهم بعينه فيخالفهم في الإسناد أو يقبل المتن
فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث
الجماعة من الحفاظ، دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً، على هذا المذهب رأينا أهل العلم
بالحديث يحكمون في الحديث، مثل شعبة وسفيان بن عيينة، ويحي بن سعيد وعبدالرحمن بن
مهدي وغيرهم من أئمة العلم" اهـ^(١) .

١٥ - عفان بن مسلم (ت ٢٦١هـ) .

قال عفان بن مسلم رحمه الله، في الربيع بن صبيح: "أحاديثه كلها مقلوبة"^(٢).

١٦ - أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي العجلي (ت ٢٦١هـ) رحمه الله.

قال: "ما خلق الله أحداً كان أعرف بالحديث من ابن معين (ت ٢٣٣هـ) لقد كان يؤتى
بالأحاديث قد خلطت وقلبت فيقول هذا كذا وهذا كذا فيكون كما قال"^(٣).

١٧ - أبوزرعة الرازي (ت ٢٦٤هـ) رحمه الله.

قال أبوزرعة الرازي رحمه الله، في أسباط بن نصر الهمداني أبو يوسف ويقال أبو
نصر الكوفي: "أمّا حديثه فيعرف وينكر وأمّا في نفسه فلا بأس به. حدثنا محمد بن إدريس
قال: سمعت أبا نعيم وقال له رجل: سمعت من أسباط بن نصر؟ قال: كان أسباط بن نصر

(١) التمييز ص ١٧٢.

(٢) الميزان (٤١/٢)، التهذيب (٢٤٧/٣).

(٣) التهذيب (٢٨٨/١١)، النكت لابن حجر (٦٤٥/٢)، فتح المغيث (٣٢١/٢).

يقلب الحديث. حدثنا محمد قال: سمعت أبا جعفر الجمال

يذكر عن أبي نعيم، قال: ذكر له أسباط بن نصر، فقال: هالك هو^(١).

قال ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) رحمه الله: "سألته (يعني: أبازرعة): عن حديث أبي الأحوص عن سماك عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي بردة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اشربوا في الظروف و لا تسكروا".

قال أبوزرعة: فوهم أبو الأحوص فقال عن سماك عن القاسم عن أبيه عن أبي بردة قلب من الإسناد موضعاً وصحّف في موضع. أمّا القلب فقوله: عن أبي بردة أراد عن ابن بريدة ثم احتاج أن يقول ابن بريدة عن أبيه، فقلب (في المطبوع: فقلت) الإسناد بأسره، وأفحش في الخطأ!

وأفحش من ذلك وأشنع تصحيفه في متنه: "اشربوا في الظروف و لا تسكروا" وقد روي هذا الحديث عن ابن بريدة عن أبيه. أبوسنان ضرار بن مرة وزبيد الياامي عن محارب بن دثار. وسماك بن حرب والمغيرة بن سبيع، وعلقمة بن مرثد والزيبر بن عدي وعطاء الخرساني وسلمة بن كهيل كلهم عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم: "مهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ومهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فامسكوا ما بدا لكم ومهيتكم عن النبيذ إلا في السقاء فاشربوا في الأسقية و لا تشربوا مسكراً" وفي حديث بعضهم قال: "واحتنبوا كل مسكر" ولم يقل أحد منهم: "ولا تسكروا" وقد بان وهم حديث أبي الأحوص من اتفاق هؤلاء المسمين (في المطبوع: وهو لا المشمس) على ما ذكرنا من خلافه^(٢).

ورأيته يصف حديثاً بأنه مرسل مقلوب^(٣).

١٨ — فضلك الرازي أبوبكر الفضل بن العباس (ت ٢٧٠هـ) رحمه الله.

(١) الميزان (١٥٧/١)، التهذيب (٢١١/١).

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢٤/٢—٢٥).

(٣) علل الحديث (٤٥٦/١). وانظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢٨١/٢).

قال أبو أحمد العسال: سمعت فضلك الرازي يقول: دخلت على محمد بن حميد وهو يركب الأسانيد على المتون" (١).

١٩ - محمد بن عوف (ت ٢٧٢هـ) رحمه الله

قال محمد بن عوف، في عبد الوهاب بن الضحاك: قيل له: إنه كان يأخذ فوائد أبي اليمان فيحدث بها عن إسماعيل بن عياش، وحدثت بأحاديث كثيرة موضوعة. قال: فخرجت إليه فقلت: ألا تخاف الله! فضمن لي أن لا يحدث بها بعد ذلك (٢).

٢٠ - أبو داود (ت ٢٧٥هـ) صاحب السنن رحمه الله.

روى أبو عبيد الآجري عن أبي داود أنه قال: الحسن بن مدرك كذاب كان يأخذ أحاديث فهد بن عوف فيقلبها على يحيى بن حماد" (٣).

وانظر ترجمة: مروان بن معاوية الفزاري، ومصعب بن سلام التميمي (٤).

٢١ - أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الرازي (ت ٢٧٧هـ) رحمه الله.

قال ابن أبي حاتم رحمه الله: "سألت أبي (يعني: أبا حاتم) وأبازرعة عن حديث رواه يحيى بن يمان عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود: أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت فاستسقى فأتي بنبيذ فشمه فقطب وجهه فقيل: أحرام هو يارسول الله؟ قال: لا". فقلت لهما: ما علة هذا الحديث؟ وهل هو صحيح؟

(١) المحروحين (٢/٣٠٣)، الكشف الحثيث ص ٢٢٧، التهذيب (٩/١٢٧).

(٢) المحروحين (٢/١٤٨)، التهذيب (٦/٤٤٧).

(٣) تهذيب الكمال (المخطوط) (١/٢٧٩)، ميزان الاعتدال (١/٥٢٣)، الكشف الحثيث ص ٩٥، هدي الساري ص ٣٩٧، تهذيب التهذيب (٢/٣٢٣).

تنبيه: كلام أبي داود لم أحده في المطبوع من سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود.

وقد احتلفت كلمة "فيقلبها" في النص المنقول عن أبي داود، فجاءت كما أثبتتها في ميزان الاعتدال، والكشف الحثيث، وهدي الساري، وهو الصواب، ووقعت في تهذيب الكمال (المخطوط): "فيعلقها"، وفي طبعة بشار عواد: "فيلقنها"، وفي تهذيب التهذيب: "فيلقبها".

ويدل على أن صوابها: "فيقلبها" تفسير ابن حجر المذكور عنه من كتابه هدي الساري، وبالله التوفيق.

(٤) انظر معجم الرواة الموصوفين بالقلب والسرقة، في هذا الكتاب.

فقالا: أخطأ ابن يمان في إسناد هذا الحديث وروى هذا الحديث عن الثوري عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة عن النبي صلى الله عليه وسلم!

قال أبي: والذي عندي أن يحيى بن يمان دخل حديث له في حديث: رواه الثوري عن منصور عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود: "أنه كان يشرب نبيذ الجر".

وعن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم: إنه كان يطوف بالبيت... الحديث؛ فسقط عنه إسناد الكلبي فجعل اسناد منصور عن خالد عن أبي مسعود لمتن حديث الكلبي.

وقال أبوزرعة: وهم فيه يحيى بن يمان إنما هو الثوري عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم" اهـ^(١).

٢٢— عبدالرحمن بن خراش (ت ٢٨٣هـ)، رحمه الله.

قال عبدان: قلت لعبدالرحمن بن خراش (ت ٢٨٣هـ): هذه الأحاديث التي يحدث بها غلام خليل من أين له؟ قال: سرقها من عبدالله بن شبيب وسرقها عبدالله بن شبيب من النضر بن سلمة شاذان ووضعها شاذان^(٢).

٢٣— البرذعي أبو عثمان سعيد بن عمرو (ت ٢٩٢هـ) رحمه الله.

قال البرذعي: "سمعت أبازرعة يقول: هشام بن سعد واهي الحديث. أتقنت ذلك عن أبي زرعة، وهشام عند غير أبي زرعة أجل من هذا الوزن، فتفكرت فيما قال أبوزرعة؛ فوجدت في حديثه وهماً كبيراً، من ذلك: أنه حدّث عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة: في قصة المواقع في رمضان، وقد روى أصحاب الزهري قاطبة، عن الزهري عن حميد

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/٢٥-٢٦).

(٢) المحروحين (٢/٤٧)، الكامل (٤/١٥٧٤).

بن عبدالرحمن وليس من حديث أبي سلمة، وقد حدّث به وكيع، عن هشام، عن الزهري، عن أبي هريرة، كأنه أراد الستر على هشام في قوله عن أبي سلمة^(١).

٢٤- صالح بن محمد الأسديُّ الحافظ، صالح جزرة (ت ٢٩٣هـ) رحمه الله.

قال صالح جزرة، في محمد بن حميد: "كنا نتهم ابن حميد في كل شيء، ما رأيت أجراً على الله منه. كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض".

وقال: "كان كل ما بلغه من حديث سُفيان يُحيله على مهران، وما بلغه من حديث منصور يُحيله على عمرو بن أبي قيس، وما بلغه من حديث الأعمش يحيله على مثل هؤلاء، وعلى عَنبَسَة، ثم قال: كل شيء كان يحدثنا ابن حميد كنا نتهمه فيه. وقال في موضع آخر: كانت أحاديثه تزيد وما رأيت أحداً أجراً على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض. وقال في موضع آخر: ما رأيت أحداً (أحذق)، بالكذب من رجلين: سُلَيْمان الشاذكوني، ومحمد بن حميد الرازي، كان يُحفظ حديثه كله، وكان حديثه كل يوم يزيد"^(٢).

٢٥- أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ) رحمه الله.

قال النسائي رحمه الله، في النعمان بن راشد الرقي: "ضعيف كثير الغلط". وقال مرّة: "أحاديثه مقلوبة". وقال مرّة: "ضعيف"^(٣).

٢٦- عبدان الأهوازي، عبدالله بن أحمد بن موسى (ت ٣٠٦هـ) رحمه الله.

(١) الجروحين (٨٩/٣)، الميزان (٢٩٨/٤)، التهذيب (٣٩/١١).

(٢) الجروحين (٣٠٣/٢)، الكشف الحثيث ص ٢٢٧، التهذيب (١٢٧/٩).

(٣) الميزان (٢٦٥/٤)، التهذيب (٤٥٢/١٠)، الجامع (٢١٩/٣).

قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "سمعت عبدان يقول: قلت لعبدالرحمن بن خراش: هذه الأحاديث التي يحدث بها غلام خليل من أين له؟ فقال: سرقة من عبدالله بن شبيب وسرقة ابن شبيب من النضر بن سلمة شاذان ووضعها شاذان"^(١).

٢٧- ابن خزيمة (ت ٣١١هـ) رحمه الله

ذكر صورة القلب في المتن، وقال: "قلب ابن نمير المتن على مارواه أبو معاوية. وتابع شعبة في معنى المتن! وشعبة وابن نمير أولى بمتن الخبر من أبي معاوية، وتابعهما أيضا سيار أبو الحكم عن أبي وائل عن عبدالله قال: خصلتان أحدهما سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم والأخرى أنا أقولها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من مات وهو يجعل لله نداً دخل النار، وأنا أقول: من مات وهو لا يجعل لله نداً دخل الجنة"^(٢).

٢٨- أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله.

وكلامه في ذلك كثير جداً، لا تكاد تمر صفحات من كتابه المجروحين إلا وتجد له وصفاً بالقلب أو السرقة! وهو أكثر أئمة الجرح والتعديل وصفاً بالقلب! انظر معجم الرواة الموصوفون بقلب الحديث أو سرقة.

٢٩- ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله.

وكلامه رحمه الله في وصف الرواة بالقلب والسرقة كثير، وقد لهج في كتابه الكامل باستعمال وصف سرقة الحديث، فهو أكثر الأئمة استعمالاً لهذا الوصف في الرواة المتكلم فيهم!

انظر معجم الرواة الموصوفون بقلب الحديث أو سرقة.

٣٠- أبو أحمد الحاكم (ت ٣٧٨هـ) رحمه الله.

(١) الكامل (٦/٢٤٩٤).

(٢) كتاب التوحيد ص ٣٦٠.

قال أبو أحمد الحاكم (ت ٣٧٨هـ) رحمه الله: "عامّة أحاديثه مقلوبة"^(١).

وانظر ترجمة: محمد بن عقيل بن خويلد^(٢).

٣١— علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) رحمه الله.

قال الدارقطني رحمه الله، في عبد الوهاب بن الضحاك: "له مقلوبات وبواطيل"^(٣).
قال الدارقطني رحمه الله، في عبيد الله بن تمام: "بصري. عن التيمي وداود بن أبي هند ويونس أحاديث مقلوبة"^(٤).

وفي علل الدارقطني:

"٧٣٥— وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا عالم أو متعلم وذكر الله؟"

فقال: يرويه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان. واختلف عنه؛ فرواه أبو المطرف مغيرة بن مطرف عن بن ثوبان عن عبدة ابن أبي لبابة عن شقيق عن عبد الله!
وهذا إسناد مقلوب؛ وإنما رواه ابن ثوبان عن عطاء بن بن قرّة عن عبد الله بن ضميرة عن أبي هريرة وهو الصحيح"^(٥).

وفيه أيضاً: "١٠٦١— وسئل: عن حديث خالد بن سعيد عن أبي مسعود: "أن النبي صلى الله عليه وسلم عطش فاستسقى بنبيذ من السقاية فشمه فقطب فدعا بماء فصبه عليه وشربه؟"

فقال: يرويه يحيى بن يمان عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعيد عن أبي مسعود.

(١) الميزان (٦١٣/٣)، التهذيب (٣٠١/٩).

(٢) انظر معجم الرواة الموصوفين بالقلب والسرقة، في هذا الكتاب.

(٣) الضعفاء والمتروكين للدارقطني (مجموع في الضعفاء والمتروكين) ص ٣٣٩، ترجمة ٣٤٦، التهذيب (٤٤٧/٦)، الجامع (١٥٠/٢).

(٤) الضعفاء والمتروكون (ضمن مجموع في الضعفاء والمتروكين) ترجمة رقم ٣٢٩، الجامع (١٥٥/٢).

(٥) العلل الواردة في الأحاديث (٨٩/٥). تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الدين السلفي، دار طيبة للطباعة الأولى.

ويقال: إن يحيى وهم فيه وإنما روى الثوري يعني هذا عن الكلي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة عن النبي صلى الله عليه وسلم! والكلي متروك الحديث. ولا يحفظ هذا من حديث منصور إلا من رواية يحيى بن يمان عن الثوري.

وقد تابعه عبد العزيز بن أبان وهو متروك عن الثوري. وتابعهما أيضاً اليسع بن إسماعيل وهو ضعيف عن زيد بن الحباب عن الثوري. وإنما حديث الكلي الذي عند الناس والثوري عن منصور عن خالد ابن سعد عن أبي مسعود: "إنه كان يمسح على الجورين"؛ فيقال: إن يحيى بن يمان انقلب عليه هذا الحديث ودخل عليه في حديث الكلي عن أبي صالح عن المطلب والله أعلم! حدثنا محمد بن سليمان بن علي وأحمد ابن محمد بن بحر العطار بالبصرة قالوا: ثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب قال: ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود: "إن النبي صلى الله عليه وسلم عطش وهو يطوف فاستسقى فأتى بنيذ من السقاية فشمه... الحديث" اهـ^(١).

وانظر ترجمة: محمد بن إسحاق بن يسار^(٢).

٣٢— أبو سليمان الخطابي (ت ٣٨٨هـ) رحمه الله

قال الخطابي رحمه الله: "ولا أعلم خلافاً بين أهل الحديث في أن هذا الخبر لم يصح مسنداً عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من رواية عمر بن الخطاب رضي الله، وقد غلط بعض الرواة فرواه من طريق أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم. حدثنا إبراهيم بن فراس قال حدثناه موسى بن هارون، قال حدثنا نوح بن حبيب قال: حدثنا عبد المجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد قال: حدثنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم

(١) العلل الواردة في الأحاديث (١٩٢/٦). تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الدين السلفي، دار طيبة الطبعة الأولى.

وانظر نحو هذا أيضاً في سنن الدراقطني (التعليق المغني ٤/٢٦٤).

(٢) انظر معجم الرواة الموصوفين بالقلب والسرقة، في هذا الكتاب.

عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما الأعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى". فذكر نحواً من حديث عمر رضي الله عنه، وهذا عند أهل المعرفة بالحديث: مقلوب، وإنما هو إسناد حديث آخر ألصق به هذا المتن!

ويقال: إن الغلط إنما جاء فيه من قبل نوح بن حبيب البذشي "أهـ" (١).

٣٣— أبو عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥ هـ) رحمه الله.

قال الحاكم (ت ٤٠٥ هـ) رحمه الله، في سعيد بن داود الزنبري: "يروى عن مالك أحاديث مقلوبة وصحيفة أبي الزناد أيسر من غيرها، فإن أحاديث أبي الزناد محفوظة، وإن لم يكن لمالك في بعضها أصل. وقد روى خارج النسخة عن مالك أحاديث موضوعة" (٢). وقال أيضاً رحمه الله: "يزيد بن أبي زياد كان يذكر بالحفظ فلما كبر ساء حفظه فكان يقلب الأسانيد ويزيد في المتون ولا يميز" (٣).

٣٤— أبو نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) رحمه الله.

قال أبو نعيم رحمه الله، عن علي بن سعيد بن شهريار: "روى عن يزيد بن هارون (ت ٢٠٦ هـ) والأنصاري حديثين مقلوبين" (٤).

٣٥— أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) رحمه الله.

قال البيهقي رحمه الله في أحد الراوة: "كان يقلب الأسانيد ويسرق الحديث حتى كثر ذلك في روايته وسقط عن حد الاحتجاج". وقال مرة: "ضعيف" (٥).

(١) أعلام الحديث (١/١١٠-١١١).

قلت: تعقبه الحافظ العراقي في طرح التثريب (٤/٢) فقال: "وقول الخطابي: "إنه يقال إن الغلط إنما جاء من قبل نوح بن حبيب الذي رواه عن ابن أبي رواد؛ فليس يجيد من قائله؛ فإنه لم ينفرد به نوح عنه، بل رواه غيره عنه، وإنما الذي تفرد به ابن أبي رواد كما قال الدارقطني وغيره" أهـ

(٢) تاريخ بغداد (٩/٨١)، التهذيب (٤/٢٤).

(٣) الميزان (٤/٤٢٥)، نصب الراية (١/٤٠٢)، التهذيب (١١/٣٢٨).

(٤) الضعفاء لأبي نعيم ص ١١٨.

(٥) معجم الجرح والتعديل (في السنن الكبرى) ص ١١٥.

وقال مرة عن حديث: "في هذه الرواية الصحيحة تكذيب

من قلب هذا الحديث وأتى فيه بما لم يأت به الثقات من أصحاب قتادة" اهـ^(١).

وهذه العبارة منه في قلب وقع في متن حديث .

وقال مرة: "أخبرناه أبو سعد المَالِينِيُّ أنبأ أبو أحمد بن عَدِيَّ الحَافِظُ أنبأ الحسنُ

بنُ سفيانَ ثنا أبو مَعْمَرٍ ثنا ابنُ يَمَانٍ ح

وأنبأ أبو بكر بن الحارث الأصبهانيُّ أنبأ عليُّ بنُ عُمَرَ الحَافِظُ ثنا أبو علي

محمد بن سليمان وأحمد بن محمد بن بحر العطار جميعاً بالبصرة قالوا ثنا إسحاق بن

إبراهيم بن حبيب بن الشهيد ثنا يحيى بن يَمَانٍ عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد

عن أبي مسعود الأنصاري قال: عَطِشَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حولَ الكعبةِ،

فَاسْتَسْقَى فَأَتَى بِنَيْدٍ مِنَ السَّقَايَةِ، فَشَمَّهُ فَقَطَّبَ، فَقَالَ: «عَلَيَّ بِذُنُوبٍ مِنْ زَمَزَمَ»، فَصَبَّهُ

عليه، ثم شرب، فقال رجلٌ: حَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لَا». لفظُ حديثِ الشَّهِيْدِيِّ.

وحديثُ أبي مَعْمَرٍ مختصرٌ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الطَّوَافِ: أَحَلَّالٌ

هُوَ أَمْ حَرَامٌ، قَالَ: «حَلَالٌ» يَعْنِي النَّبَيْدَ.

قال عليُّ بنُ عُمَرَ (هو الدارقطني): هَذَا حَدِيثٌ مَعْرُوفٌ بِيَحْيَى بْنِ يَمَانٍ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ

انْقَلَبَ عَلَيْهِ الْإِسْنَادُ وَاخْتَلَطَ بِحَدِيثِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَالْكَلْبِيُّ مَتْرُوكٌ، وَأَبُو

صَالِحٍ ضَعِيفٌ.

ثم قال: "أخبرنا أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ أنبأ أبو الحسن المَحْمُودِيُّ ثنا أبو عبد الله

محمد بن علي الحافظ ثنا أبو موسى قال: ذَكَرْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ حَدِيثَ

سفيان عن منصور في النبذ قال: لَا تُحَدِّثُ بِهِذَا.

قال الشيخ: وقد سَرَفَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ فَرَوَاهُ عَنْ سَفِيَانَ، وَسَرَفَهُ الْيَسَعُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ

فَرَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ عَنْ سَفِيَانَ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ مَتْرُوكٌ، وَالْيَسَعُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ

ضَعِيفٌ الْحَدِيثُ "اهـ^(٢).

(١) معرفة السنن والآثار (٢/٤٨-٤٩).

(٢) السنن الكبرى (٨/٣٠٤).

وقال أيضاً: "سمعتُ أبا عبدِ الله الحافظَ يقولُ: سمعتُ أبا عبدِ الله محمدَ بنَ يعقوبَ الحافظَ غيرَ مرةٍ يقولُ: كانَ أبو بكرَ الجاروديُّ إذا مرَّ بقبرِ جدِّه في مقبرةِ الحسينِ بنِ معاذٍ يقولُ: يا أبة، لو لَمْ تُحَدِّثْ بِحَدِيثِ بَهْزِ بنِ حَكِيمٍ لَزُرْتُكَ.

قال الشيخ: وقد سرقه عنه جماعةٌ من الضعفاء، فرووه عن بهز بن حكيم، ولم يصحَّ فيه شيءٌ اهـ^(١).

٣٦- أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) رحمه الله.

قال الخطيب البغدادي رحمه الله، في ترجمة سعيد بن داود الزنبري: "سكن بغداد وحدّث بها عن مالك، وفي أحاديثه نكرة، ويقال: قلبت عليه صحيفة ورقاء عن أبي الزناد فرواها عن مالك"^(٢).

هذا ما تيسر لي الوقوف عليه من أسماء الأئمة الذين استعملوا في عبارات وألفاظ الجرح والتعديل اسم القلب أو السرقة، أو ما يدل عليهما، وبعد الخطيب يأتي الإمام الجامع لأطراف أنواع علوم الحديث أعني ابن الصلاح رحمه الله ثم الأئمة من بعده وقد أفردوا المقلوب في كتبهم بنوع خاص من أنواع علوم الحديث، وقد نقلت عباراتهم في التعريف بهذا النوع في المقصد الأول.

ولعل من أهم الملاحظات العامة التي أسجلها هنا الأمور التالية:

١- في جميع عبارات هؤلاء الأئمة الذين وقفت على كلامهم لم أجد بوضوح الإشارة إلى القلب في المتن، إلا ما رأيته في عبارة ابن خزيمة (ت ٣١١هـ) رحمه الله، والبيهقي (ت ٤٥٨هـ) رحمه الله!

نعم جاءت صورة القلب في المتن في عبارة الإمام الشافعي، لكن ليس فيها تصريح باسم القلب!

(١) السنن الكبرى (٢١٠/١٠).

(٢) تاريخ بغداد (٨١/٩)، التهذيب (٢٤/٤).

وهذا يبين لك سبباً من الأسباب التي دعت الحافظ ابن الصلاح أن يقتصر في تعريف المقلوب بالمثل على صورتين فقط وهما ما تكرر في عبارات هؤلاء الأئمة الأعلام!

٢- تبين من خلال التسلسل التاريخي أن استعمال القلب للكشف عن حال الرواة جرى في القرن الثاني قبل المائتين، خلافاً لما ذكره الذهبي (ت٧٤٨هـ) رحمه الله حيث قال: "لم يكن ظهر لهم قلب الأسانيد على الشيوخ، إنما فعل هذا بعد المتين.. اهـ"^(١).

فقد اثبت التتبع والتسلسل التاريخي أنهم استعملوه قبل المتين كما تراه مع شعبة (ت١٦٠هـ) وحماد بن زيد (ت١٦٧هـ) رحمهما الله، ويؤكد هذا أن التلقين أمر معروف قديماً وصورته صورة القلب!

٣- أن الإمام ابن حبان (ت٣٥٤هـ) رحمه الله قد لهج في كتابه المجروحين باستعمال الوصف بـ (القلب)، كما لهج الإمام ابن عدي (ت٣٦٥هـ) رحمه الله في كتابه في الضعفاء باستعمال الوصف بـ (السرقة)!

٤- للعلماء عبارات متنوعة عن القلب أشهرها (القلب)، ثم (الإحالة)، إدخال حديث في حديث، وأنهم يعبرون في بعض الرواة بحسب حالهم من الضبط بـ (السرقة)، أو (التدليس).

ومحل تفسير هذا التداخل في هذه المصطلحات وغيرها مع القلب هو المطلب التالي.

(١) سير أعلام النبلاء (٦/٣٢١).

المطلب الثالث

الأنواع والمصطلحات التي تتداخل مع المقلوب

هناك أنواع حديثية ومصطلحات في الجرح والتعديل تتداخل مع الحديث المقلوب، في بعض صورته وفي بعض جوانبه، رأيت أن أجمعها وأسوقها في محل واحد.

وأمهد بين يدي ذلك بذكر أنواع العلاقات، فأقول مستعيناً بالله:

تمهيد : أحوال العلاقات

العلاقات الواقعة بين الأنواع والمصطلحات الحديثية لا تخرج عن الأحوال التالية^(١):
الحال الأولى : علاقة تباين. فالحديث الصحيح علاقته مع الضعيف علاقة تباين. والإتصال علاقته مع الإنقطاع علاقة تباين، وهكذا...!
الحال الثانية : علاقة تطابق. فيكون بين النوع والنوع تطابق أو بين المصطلح والمصطلح تطابق، ومن ذلك لفظ ثقة، يطابق عند الاطلاق لفظ عدل، ونوع المتصل يطابق نوع المسند على بعض تعاريفه، ونوع الشاذ يطابق الغريب الفرد على بعض تعاريفه، وهكذا!

الحال الثالث : علاقة التداخل، وهي على وجهين:

الوجه الأول : أن يتضمن النوع الحديثي نوعاً حديثياً آخر ويدل عليه دون أن يقتصر عليه، وهذا يُعبّر عنه بالعموم والخصوص المطلق، من ذلك أن كل شاذ معلل ولكن ليس كل معلل شاذ! وكل مرسل منقطع لكن ليس كل منقطع مرسل! وكل سند غريب هو من حديث الآحاد، لكن ليس كل سند آحاد غريب!

(١) انظر كشف اصطلاحات الفنون (١١٨/٢) (١٠٥/٤).

الوجه الثاني : أن يتداخل بعض أفراد النوع الحديثي

مع نوع آخر، ويُعبّر عنه بالعموم والخصوص من جهة أو المقيد، فبعض المتصل صحيح أو حسن وليس كل متصل الإسناد كذلك! وبعض صور الحسن تتداخل مع الضعيف، وبعض صور المتصل تتداخل مع المرفوع، وهكذا...!

وموضوع هذا المطلب يتعلق بالحال الثالث على الوجهين، سائلاً الله تعالى التوفيق والهدى والرشاد والسداد!

ولعل من النكات المفيدة أن اذكر هنا أن طريقة التقسيم والتفريع في عرض مادة علوم الحديث مبنية على أساس التداخل بين الأنواع والمصطلحات الحديثية، في كثير من أوضاعها، وهذا ظاهر عند الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله في طريقته التي عرض بها أنواع علوم الحديث في رسالته "نخبة الفكر"، ومن قبله علاء الدين علي بن أبي الحرم القرشي المشهور بـ (ابن النفيس) (ت ٦٨٧هـ)، في كتابه: "المختصر في علم أصول الحديث" (١)، فهناك يذكر الأصل الجامع ثم يقسم ويفرع منه، فيحصل التداخل بين الفروع بالنسبة إلى أصلها الذي ترجع إليه وتجتمع عنده!
وهذه الأنواع والمصطلحات هي التالية:

١. الاتصال

٢. الإحالة

٣. الاختلاط

٤. الاختلاف على الراوي

٥. الإدراج

٦. التبدليس

٧. التغير

(١) طبع بدراسة وتحقيق د. يوسف زيدان، مطبوعات الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

٨. التلقين

٩. رواية وصفوا بالقلب في رواية مخصوصين أو أحاديث مخصوصة أو أسماء مخصوصة أو

نوع معين من القلب

١٠. رواية الأكابر عن الأصاغر

١١. رواية الحديث بالمعنى

١٢. الرواية على الجادة

١٣. الشاذ

١٤. الغريب (الأحاديث الغرائب)

١٥. الفوائد (فائدة)

١٦. كثرة الخطأ

١٧. الحديث المبدل

١٨. المتروك

١٩. المديح (رواية الأقران)

٢٠. الحديث المركب

٢١. الحديث المسروق و (وصف الراوي بالسرقة)

٢٢. المشتبه المقلوب

٢٣. المضطرب

٢٤. الحديث المعضل والمنقطع والمرسل

٢٥. المعكوس

٢٦. المعلول

٢٧. المنكر (منكر الحديث)، (في حديثه مناكير) (النكارة)

٢٨. المنقلب

٢٩. الحديث الموضوع و (وصف الراوي بوضع الحديث)

وبيان هذه الأنواع والمصطلحات هو التالي:

١- الاتصال : وهو السماع. قال في البيقونية:

وما بسمع كل راوٍ يتصل إسناده للمصطفى فالمتصل

ومن أعلى صيغ الاتصال التصريح بالسماع. ويتداخل المقلوب مع الاتصال إذ قد ينقلب على الراوي السند فيوهم حصول السماع والسند بالعننة! وقد يقلب السند فيسرق السماع ويثبت اسمه، أو يرويه من سماع غيره، فيوهم سماعه، واتصاله.

وفي الرواة : إسماعيل بن أبي خالد الفدكي.

قال ابن أبي حاتم رحمه الله: "سمعت أبي يقول: إسماعيل بن أبي خالد الفدكي لم يدرك البراء. قلت: حدث يزيد بن هارون عن سيّار عن يحيى بن أبي كثير عن إسماعيل بن أبي خالد الفدكي أن البراء بن عازب رضي الله عنه حدثه في الضحايا؟ قال: هذا وهم، وهو مرسل" اهـ^(١).

قلت : ومعنى هذا أن الرواية انقلبت على أحدهم فرواه بصيغة السماع بين إسماعيل بن أبي خالد والبراء بن عازب، والحقيقة أنه لا سماع بينهما. ومن هذا القبيل ما تراه في بعض الأسانيد من صيغة السماع بين راويين صرح أهل العلم بأنه لم يقع بينهما! ولا ينبغي العدول عن تصريح أهل العلم لمجرد وقوع مثل هذا الأمر في الأسانيد، إذ يغلب على الظن عندها أن وقوع ذلك هو من قبيل القلب^(٢).

(١) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٠، جامع التحصيل ص ١٤٦.

(٢) والقضية عندي مثل قضية إثبات الصحة لراوي جاء في سند من الأسانيد تصريحه بالنقل عن رسول الله ﷺ، مع وجود تصريح الأئمة بأن هذا الراوي ليس بصحابي، فهل لنا أن نقول: هو صحابي لوقوع روايته عن الرسول ﷺ في هذه السند!! كذا الحال هنا في هذه الأسانيد التي يأتي فيها التصريح بالسماع بين راويين نص أهل العلم على عدم سماعهما من بعض، ويوضحه — إن شاء الله تعالى — أن تعلم أن العننة من غير المدلس مع إمكان اللقاء محمولة على السماع، فاحتمال الوهم في قلبها بين راويين إلى صيغة صريحة بالتحديث وارد جداً، و يكشف وقوع القلب في ذلك تصريح الأئمة بعدم حصول السماع بين الراويين، ومثل هذه القضية

وفي الرواية : سالم بن عبدالله الخياط، من أهل البصرة. ت.ق.
قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يقلب الأخبار ويزيد فيها ما ليس منها ويجعل روايات الحسن عن أبي هريرة سماعاً، ولم يسمع الحسن عن أبي هريرة شيئاً. لا يحل الاحتجاج به" (١).

قال الذهبي (ت ٧٤٨هـ) رحمه الله في كلامه عن المقلوب: "فمن فعل ذلك خطأ فقريب!

ومن تعمّد ذلك وركب متناً على إسناد ليس له فهو سارق الحديث، وهو الذي يقال في حقه: فلان يسرق الحديث. ومن ذلك أن يسرق حديثاً ما سمعه فيدعي سماعه من رجل. وإن سرق فأتى بإسناد ضعيف لم ين لم يثبت سنده فهو أخف جرماً ممن سرق حديثاً لم يصح متنه وركب له إسناداً صحيحاً؛ فإن هذا نوع من الوضع والافتراء، فإن كان ذلك في متون الحلال والحرام؛ فهو أعظم أثماً، وقد تبوأ بيتاً في جهنم!

وأما سرقة السماع وادعاء ما لم يسمع من الكتب والأجزاء فهذا كذب مجرد ليس من الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم، بل من الكذب على الشيوخ ولن يُفلح من تعاناه وقلّ من ستر الله عليه منهم. فمنهم من يفتضح في حياته. ومنهم من يفتضح بعد وفاته. فنسأل الله الستر والعفو" اهـ (٢).

ومن ذلك أيضاً : حصول القلب في صيغة الرواية بين أبي عثمان النهدي وبلال بن رباح رضي الله عنه، حتى أوهم حصول السماع بينهما!

تتكرر كثيراً في كتب المراسيل، وانظر إن شئت تحفة التحصيل، في الترجمة الأولى منه، فإن فيه مثلاً لما نحن فيه، وقع في صحيح مسلم، مع التنبيه أن هذه العلة في الحديث الذي في صحيح مسلم غير مؤثرة في ثبوت المتن!! والله الموفق.

(١) ترجمته في: المحروحين (٣٤٢/١)، الكاشف (٤٢٢/١)، التهذيب (٤٣٩/٣)، التقريب ص ٣٦٠، الجامع (٢٨١/١).

(١) الموقظة ص ٦٠.

وصرّح أبو حاتم بإرسال رواية أبي عثمان عن بلال!
 وهو ما جاء عن عاصم بن سليمان: أن أبا عثمان النهدي حدّثه عن بلال: أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال: لا تسبقني بآمين^(١).

قال ابن أبي حاتم رحمه الله: "سألت أبي عن حديث محمد بن أبي بكر المقدمي عن عباد
 بن عباد المهلي والصبح بن سهل عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن بلال أنه سأل النبي
 صلى الله عليه وسلم قال: "لا تسبقني بآمين"؟
 قال أبي: هذا خطأ رواه الثقات عن عاصم عن أبي عثمان: أن بلالاً قال للنبي صلى الله
 عليه وسلم. مرسل^(٢).

قلت: ما حال الصباح بن سهل؟

قال: شيخ مجهول، وعباد بن عباد صدوق^(٣) اهـ.

قلت: فالحديث منقطع لم يسمع أبو عثمان من بلال، وهذا ما ذكره أبو حاتم في الكلام
 السابق، وقاله ابن حجر أيضاً في قوله عن هذا الحديث: "أخرجه أبو داود^(٤) من طريق
 أبي عثمان عن بلال أنه قال: "يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَسْبِقْنِي بِآمِينَ".
 ورجاله ثقات . لكن قيل إن أبا عثمان لم يلق بلالاً، وقد روي عنه بلفظ "أن بلالاً قال"
 وهو ظاهر الإرسال ، ورجحه الدارقطني وغيره على الموصول^(٥) اهـ.

(١) مستدرک الحاكم (٤٧٨/٢)، تحت رقم (٨٢٨)، والبيهقي في السنن الكبير (٢٣/٢).

علّق البيهقي الحديث من طريق شعبة عن عاصم به، واسنده من طريق أحمد بن حنبل عن محمد بن فضيل
 عن عاصم به، وهذا اللفظ الذي ساقه خلاف ما في المسند (١٢٠/٦)، إذ لفظ المسند، أن قول: "لا تسبقني
 بآمين" من قول بلال رضي الله عنه، وليست من قول الرسول صلى الله عليه وسلم!

(٢) أي لم يأت فيه ما يُشعر بسماع أبي عثمان من بلال، فليس فيه: "عن أبي عثمان عن بلال" إنما فيه: "عن أبي
 عثمان أن بلالاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم".

وفي هذا دليل على أن العنينة من غير المدلس محمولة على السماع! وهذا هو المتقرر في المصطلح.

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (١١٦/١).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب التأمين وراء الإمام، حديث رقم (٩٣٧).

(٥) فتح الباري (٢٦٣/٢).

ففي إسناد هذا الحديث جاءت رواية فيها تصريح بالسماع بين راويين ولم يعرف الراوي عن الصحابي بالتدليس، وهو معاصر له، وأدرك زمانه! أعني رواية أبي عثمان النهدي عن بلال رضي الله عنه؛ وظاهر ذلك يدل على حصول الاتصال بينهما! وهذا ما صرح به ابن التركماني (ت ٧٤٥هـ) رحمه الله حيث قال: "أبو عثمان أسلم على عهد النبي عليه السلام وسمع جمعاً كثيراً من اصحابه عليه السلام، كعمر بن الخطاب وغيره، فإذا روى عن بلال بلفظ (عن) أو (قال) فهو محمول على الاتصال على ما هو المشهور عندهم" اهـ^(١).

قلت: كلامه رحمة الله عليه هو الأصل، لكن منعنا من البقاء عليه تصريح أبي حاتم بالانقطاع فيما نقلته لك قبل قليل!

وهذا يلفت النظر إلى أنه لا ينبغي الهجوم على الحكم باتصال السند بين راويين لمجرد ورود التصريح بالسماع بينهما قبل النظر في كتب المراسيل وكتب الجرح والتعديل وكتب العلل؛ فإن فيها كشف مثل هذه الدقائق، فإن لم يجد فيها الباحث نصاً يخالف ما وقع له في ظاهر السند حكم بحسبه على ما هو الأصل!

كما يلفت النظر إلى أن ورود التصريح بالسماع بين راويين في سند ما، مع ورود تنصيص من الأئمة بعدم حصول السماع بينهما يعني أن ما وقع من التصريح بالسماع بين الراويين محل نظر كبير، وتردد في قبوله إذ يحتمل أن يكون من باب القلب!^(٢)

فهذا الحديث قد وقع فيه القلب في موضعين:

الأول: في السند في صيغة الرواية بين أبي عثمان النهدي وبلال رضي الله عنه.
الثاني: في المتن حيث إن المحفوظ في رواية الحديث أن بلالاً هو الذي قال: "لاتسبني بآمين"، فقلبت في هذه الرواية إلى أن الرسول هو الذي قال لبلال: "لاتسبني بآمين"! وسيأتي الكلام على هذا في متن الحديث في المقصد المتعلق بالأحاديث المقلوبة متناً.

٢- الإحالة: هذه اللفظة رأيتها في كتب الجرح والتعديل يطلقونها بمعنى القلب،

(١) الجوهر النقي (٢/٢٣).

(٢) وقد رأيت الألباني رحمه الله يراعي مثل ذلك انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢/٣٥٧-٢٥٩)، تحت الحديث

رقم (٩٤٧).

يقولون: فلان يجيل الحديث إذا كان يقلبه!

وقال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "أهل المدينة إذا كان حديث غلط يقولون: ابن المنكدر عن جابر. وأهل البصرة يقولون: ثابت عن أنس. **يجيلون عليهما**"^(١).
وقال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله في ترجمة "حسين بن حسن الأشقر": "وليس كل ما يروى عنه من الحديث فيه الإنكار يكون من قبله، وربما كان من قبل من يروي عنه لأن جماعة من ضعفاء الكوفيين يجيلون بالروايات على حسين الأشقر، على أن حسيناً هذا في حديثه بعض ما فيه"^(٢).

وفي الرواة: حبيب بن أبي حبيب. ق.

قال عبدالله عن أبيه أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمهم الله: "ليس بثقة. قال: قدم علينا رجل (أحسبه قال: من خراسان) كتب عنه كتاباً عن ابن أخي ابن شهاب عن عمه عن سالم والقاسم، فإذا هي أحاديث ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران، عن قاسم، وسالم. قال أبي: **أحالها على ابن أخي ابن شهاب**. قال أبي: كان يكذب، ولم يكن أبي يوثقه ولا يرضاه، وأثنى عليه شراً وسوءاً"^(٣).

وفي الرواة: محمد بن حميد الرازي. د. ت. ق.

قال صالح جزرة (ت ٢٩٣هـ) (صالح بن محمد الأسدي الحافظ): "كنا نتهم ابن حميد في كل شيء، ما رأيت أجراً على الله منه. كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض".

وقال: "كان كل ما بلغه من حديث سُفيان يُحيله على مهران، وما بلغه من حديث

(١) الكامل (٥٢٧/٢) في ترجمة ثابت البناني، (١٦١٦/٤) في ترجمة عبدالرحمن بن أبي الموالي. ووقع في تهذيب

التهذيب (٢٨٢/٦): (يجملون) بدلاً من (يجيلون)، والصواب ما أثبتته!

(٢) الكامل (٧٧٢/٢).

(٣) ترجمته في: المحروحين (٢٦٥/١)، الكامل (٨١٨/٢)، المتروكين (١٨٩/١)، الكاشف (٣٠٨/١)، التهذيب

(١٨٠/٢)، التقريب ص ٢١٨.

تنبيه: وقع سقط من كلام ابن عدي، في ترجمته من التهذيب، يُعرف بمراجعة كلام ابن عدي في الكامل.

منصور يُحيله على عمرو بن أبي قيس، وما بلغه من حديث الأعمش يحيله على مثل هؤلاء، وعلى عَنبَسَةَ، ثم قال: كل شيء كان يحدثنا ابن حُميد كنا نتهمه فيه. وقال في موضع آخر: كانت أحاديثه تزيد وما رأيت أحداً أجراً على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض. وقال في موضع آخر: ما رأيتُ أحداً (أحذق)، بالكذب من رجُلَيْن: سُلَيْمان الشاذكوني، ومحمد بن حُميد الرازي، كان يُحفظ حديثه كله، وكان حديثه كل يوم يزيد^(١).

وفي الرواة: محمد بن عمر بن واقد الواقدي الأسلمي.ق.

قال يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) رحمه الله: "كان يقلب حديث يونس يغيره عن معمر ليس بثقة".

قال عبدالله بن أحمد سمعت أبي يقول: "ما اشك في الواقدي أنه كان يقلبها. يعني أحاديث وذكر منها حديث نبهان عن أم سلمة: "أفعمياوان أنتما" يقول: يحيل حديث معمر: يونس عن معمر^(٢)".

فالإحالة فيما سبق بمعنى القلب!

وقد تأتي الإحالة بمعنى تحوّل العين أو تحويل المكتوب من ورقة إلى ورقة فيقع في هذا التحويل القلب!

قال يعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٢٧٧هـ) رحمه الله في سليمان بن عبدالرحمن التميمي الدمشقي: "كان صحيح الكتاب إلا أنه كان يحول فإن وقع فيه شيء فمن النقل وسليمان ثقة" اهـ^(٣).

قال المعلمي رحمه الله معلقاً مبيناً معنى كلمة الفسوي: "يعني: أن أصول كتبه كانت

(١) ترجمته في: المروحين (٣٠٣/٢)، المتروكين (٥٤/٣)، الكاشف (١٦٦/٢)، الكشف الحثيث ص ٢٢٧، التهذيب (١٢٧/٩)، التقريب ص ٨٣٩، الجامع (٤٧٠/٢).

(٢) ترجمته في: العلل لأحمد (٢٣٩/٢)، ضعفاء العقيلي (١٠٧/٤)، المروحين (٢٩٠/٢)، المتروكين (٨٧/٣)، تهذيب الكمال (١٢٥٠/٣)، الكاشف (٢٠٥/٢)، الميزان (٦٦٢/٣)، التهذيب (٣٦٣/٩)، التقريب ص ٨٨٢، الجامع (٥٧/٣).

(٣) التهذيب (٢٠٨/٤).

صحيحة ولكنه كان ينتقي منها أحاديث يكتبها في أجزاء ثم يحدث عن تلك الأجزاء، فقد يقع له خطأ عند التحويل فيقع بعض الأحاديث في الجزء خطأ فيحدث به... ثم ذكر له حديثاً انقلب عليه" اهـ^(١).

فهنا قلب في حديث الراوي نتج عن التحويل!

٣- الاختلاط : هو ذهاب حفظ الراوي، فإن ذهب بعضه فهو تغير.

وقد يقع القلب من الراوي لما يختلط، أو يتغير حفظه وضبطه، وهنا يتداخل القلب مع

التغير والاختلاط!

وفي الرواة: جرير بن حازم بن عبدالله بن شجاع الأزدي. ع. قال ابن مهدي (ت ١٩٨هـ) رحمه الله: "اختلط وكان له أولاد أصحاب حديث فلما أحسوا ذلك منه حجبوه، فلم يسمع منه في حال اختلاطه شيئاً". قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "صحيح الكتاب إلا أنه ربما وهم في الشيء". وقال: "ربما وهم في الشيء وهو صدوق". قال أبو حاتم (ت ٢٧٧هـ) رحمه الله: "تغير قبل موته بسنة". قال الساجي (ت ٣٠٧هـ) رحمه الله: "صدوق حدث بأحاديث وهم فيها، وهي مقلوبة". قال الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) رحمه الله: "ثقة"^(٢).

وفي الرواة: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الكوفي المسعودي. ٤. ح. قال ابن معين (ت ٢٣٣هـ) رحمه الله: "أحاديثه عن الأعمش مقلوبة، وعن عبدالملك أيضاً، وأما عن أبي حصين وعاصم فليس بشيء إنما أحاديثه الصحاح عن القاسم وعن عون". وقال ابن نمير (ت ٢٣٤هـ) رحمه الله: "ثقة واختلط بأخره". قال في التقریب: "صدوق اختلط قبل موته،

(١) تعليق المعلمي على الفوائد المجموعة ص ٤٣.

(٢) ترجمته في: الجرح والتعديل (٥٠٥/٢)، الكامل (٥٤٨/٢)، تهذيب الكمال (١٨٧/١)، التهذيب (٦٩/٢)،

الكواكب النيرات ص ١١١، الجامع (١٢٦/١).

تنبيه: وقع في ترجمته في التهذيب: "قال أبو نعيم: تغير قبل موته بسنة"، ولم أجد لها عند غيره، ووجدتها من

قول أبي حاتم في الجرح والتعديل، وكذا نقلها في تهذيب الكمال، والكواكب النيرات.

وضابطه: أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط"^(١).

وفي الرواة : عبدالله بن عبدالعزيز بن عبدالله بن عامر، الليثي من أهل المدينة، كنيته أبو عبدالعزيز المدني. ق. قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان ممن اختلط بأخرة، حتى كان يقلب الأسانيد وهو لا يعلم ويرفع المراسيل من حيث لا يفهم فاستحق الترك، وربما أدخل بينه وبين الزهري محمد بن عبدالعزيز". قال في التقريب: "ضعيف واختلط بأخرة"^(٢).

وفي الرواة : عبدالله بن واقد الحراني أبوقتادة مولى بني عمار، وقد قيل: مولى بني تميم (ت ٢٠٧هـ أو ٢١٠هـ). وقال عبدالله بن أحمد: قيل لأحمد: إن قوماً يتكلمون فيه؟ قال: لم يكن به بأس. فقلت: يقولون: إنه لم يكن يفصل بين سفيان ويحيى بن أبي أنيسة! فقال: لعله اختلط أمّا هو فكان ذكياً! فقلت: إن يعقوب بن إسماعيل بن صبيح ذكر أنه كان يكذب! فعظم ذلك عنده جداً!! وقال: كان أبوقتادة يتحرى الصدق. وأثنى عليه وقال: قد رأيت يشبه أصحاب الحديث، وأظنه كان يدلّس، ولعله كبر فاختلط. قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان أبوقتادة من عبّاد أهل الجزيرة وقرائهم ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الاتقان فكان يحدّث على التوهم فيرفع المناكير في أخباره والمقلوبات فيما يروي عن الثقات، حتى لا يجوز الاحتجاج بخبره. وإن اعتبر بما وافق الثقات من الأحاديث معتبر فلم أر بذلك بأساً من غير أن يحكم له أو عليه فيجرح العدل بروايته أو يعدّل المجروح بموافقتة" اهـ قال في التقريب: "متروك، وكان أحمد يثني عليه، وقال: لعله كبر واختلط وكان يدلّس"^(٣).

وفي الرواة : عبيدة بن معتب أبو عبد الكريم. وقد قيل: أبو عبد الرحمن

(١) ترجمته في: الكاشف (٦٣٣/١)، التهذيب (٢١٠/٦)، التقريب ص ٥٨٦، الجامع (٧٥/٢).

(٢) ترجمته في: المخروحين (٨/٢)، الكامل (١٤٧٣/٤)، الكاشف (٥٧٠/١)، التهذيب (٣٠١/٥)، التقريب ص ٥٢٣، الجامع (٤٨٧/١).

(٣) ترجمته في: المخروحين (٢٩/٢)، الكاشف (٦٠٥/١)، التقريب ص ٥٥٥، الجامع (٤٠/٢).

تنبيه: ترجمته في الكاشف غير محررة.

الضبي. ح. د. ت. ق. قال شعبة (ت ١٦٠هـ) رحمه الله: "أخبرني عبدة قبل أن يتغير".
 قال النسائي (ت ٣٠٣هـ) رحمه الله: "ضعيف وكان قد تغير". قال ابن حبان
 (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان ممن اختلط بأخرة، حتى جعل يحدث بالأشياء المقلوبة عن أقوام
 أئمة ولم يتميز حديثه القدم عن حديثه الجديد فبطل الاحتجاج به". قال في التقريب: "ضعيف
 واختلط بأخرة. وماله في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي"^(١).

وفي الرواة: ليث بن أبي سليم بن زعيم الليثي. واسم أبي سليم: أنس (ت ١٤٣هـ). م.
 مقروناً، ٤. قال البزار (ت ٢٩٢هـ) رحمه الله: "كان أحد العباد إلا أنه أصابه اختلاط
 فاضطرب حديثه، وإنما تكلم فيه أهل العلم بهذا، وإلا فلا نعلم أحداً ترك حديثه". قال ابن
 حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان من العباد ولكن اختلط في عمره حتى كان لا يدري
 ما يحدث به، فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ويأتي عن الثقات بما ليس ن حديثهم كل
 ذلك كان منه في اختلاطه، وتركه يحيى القطان (ت ١٩٨هـ) وابن مهدي (ت ١٩٨هـ)
 وأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) ويحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ)". قال في التقريب: "صدوق
 اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك"^(٢).

وفي الرواة: مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني من أهل الكوفة (ت ٣ أو ٤٤٤هـ). م.
 متابعه (مقروناً). ٤. قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان رديء الحفظ يقلب
 الأسانيد ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به". قال في التقريب: "ليس بالقوي وقد تغير في
 آخر عمره"^(٣).

(١) ترجمته في: المحروحين (١٧٣/٢)، الكاشف (٦٩٤/١)، التهذيب (٨٦/٧)، التقريب ص ٦٥٥، الجامع
 (١٧٥/٢).

(٢) ترجمته في: المحروحين (٢٣١/٢)، المتروكين (٢٩/٣)، الكاشف (١٥١/٢)، التهذيب (٤٦٥/٨)، التقريب
 ص ٨١٨، الجامع (٤١٣/٢).

تنبه: في الكاشف: "مات ١٣٨هـ"، وانظر كلام العوامة في تحقيقه للتقريب.

(٣) ترجمته في: المحروحين (١٠/٣)، الكاشف (٢٣٩/٢)، التهذيب (٣٩/١٠)، التقريب ص ٩٢٠، الجامع
 (٤٣١/٢).

وفي الرواة : محمد بن جابر بن سيار اليمامي أبو عبد الله السحيمي من بني حنيفة أصله من اليمامة انتقل إلى الكوفة. د.ق. علق له ت. قال أبو حاتم (ت ٢٧٧هـ) رحمه الله: "ذهبت كتبه في آخر عمره وساء حفظه وكان يلقن. وكان ابن مهدي (ت ١٩٨هـ) يحدث عنه ثم تركه بعد وكان يروي أحاديث مناكير". قال في التقريب: "صدوق ذهب كتبه فساء حفظه وخلط كثيراً وعمي فصار يلقن ورجحه أبو حاتم (ت ٢٧٧هـ) على ابن لهيعة"^(١).

وفي الرواة : محمد بن عثمان بن أبي سويد. أبو عثمان الدراغ. قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "حدث عن الثقات ما لم يتابع عليه، وكان يقرأ عليه من نسخة له ما ليس من حديثه عن قوم رأهم أو لم يرههم ويقلب الأساتيد عليه فيُقرّ به". وقال: "كان أصيب بكتبه فكان يشبه عليه وأرجو أنه لا يتعمد الكذب. وأثنى عليه أبو خليفة لأنه عرفه في أيامه فسمع منه"^(٢).

وفي الرواة : معاوية بن يحيى الصدي الأذربلسي كنيته أبو مطيع وأبوروح. قال أبو حاتم (ت ٢٧٧هـ) رحمه الله: "ضعيف في حديثه انكار. روى عنه هقل بن زياد أحاديث مستقيمة كأنها من كتاب. وروى عنه عيسى بن يونس وإسحاق بن سليمان أحاديث مناكير كأنها من حفظه".

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "منكر الحديث جداً. كان يشتري الكتب ويحدث بها ثم تغير حفظه فكان يحدث بالوهم فيما سمع من الزهري وغيره فجاء رواية الراويين عنه: إسحاق بن سليمان وذويه كأنها مقلوبة. وفي رواية الشاميين عند الهقل: ابن زياد وغيره أشياء مستقيمة تشبه حديث الثقات"^(٣).

(١) ترجمته في: المحروحين (٢/٢٧٠)، المتروكين (٣/٤٥)، الكاشف (٢/١٦١)، التهذيب (٩/٨٨)، التقريب ص ٨٣١، الجامع (٢/٤٥٧).

تنبيه: وقع في المحروحين "بن يسار" وهو خطأ مطبعي، وفي المصادر الأخرى ما أثبتته.

(٢) الكامل (٦/٢٣٠٥).

(٣) ترجمته في: المحروحين (٣/٥)، الكاشف (٢/٢٧٧)، التهذيب (١٠/٢١٩)، التقريب ص ٩٥٧، الجامع (٣/١٤٥).

وفي الرواة : يزيد بن ربيعة الرحي الصنعاني من صنعاء دمشق، كنيته أبو كامل من أهل الشام. قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان شيخاً صدوقاً إلا أنه اختلط في آخر عمره فكان يروي أشياء مقلوبة لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وفيما وافق الثقات فهو معتبر به لقدم صدقه قبل اختلاطه من غير أن يحتج به"^(١).

وفي الرواة : يزيد بن أبي زياد، ويقال: يزيد بن زياد الشامي.ت.ق. قال الحاكم (ت ٤٠٥هـ) رحمه الله: "يزيد بن أبي زياد كان يذكر بالحفظ فلما كبر ساء حفظه فكان يقلب الأسانيد ويزيد في المتون و لا يميز"^(٢).

وفي الرواة : يوسف بن أسباط بن واصل الشيباني (ت ١٩٥هـ). قال صدقة: "دفن يوسف بن أسباط كتبه فكان بعد تنقلب عليه فلا يجيء به كما ينبغي فاضطرب في حديثه روى عنه أبو الأحوص". قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "كان قد دفن كتبه فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي". قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "يوسف هذا عندي من أهل الصدق إلا أنه لما عدم كتبه كان يحمل على حفظه فيغلط ويشتبه عليه و لا يتعمد الكذب"^(٣).

٤- الاختلاف على الراوي : قد يقع من الراوي رواية الحديث مرّة مقلوباً ومرة غير مقلوب، فهذا اختلاف على الراوي، وليس هو بشرط فيه؛ فقد يقع القلب من الراوي ابتداء ويستمر عليه دون اختلاف عنه فيه!

والاختلاف على الراوي تشترك فيه أنواع من علوم الحديث وهي :

١. الشاذ.

٢. المنكر.

(١) ترجمته في: في المرحومين (١٠٤/٣)، الميزان (٤٢٢/٤)، الجامع (٣١٣/٣).

(٢) ترجمته في: الكامل (٢٧٢٩/٧)، الميزان (٤٢٥/٤)، الكاشف (٣٨٢/٢)، نصب الراية (٤٠٢/١)، التهذيب

(٣٢٨/١١)، التقريب ص ١٠٧٥، معجم الجرح والتعديل لرجال السنن الكبرى للبيهقي ص ١٨٠.

(٣) ترجمته في: التاريخ الكبير (٣٨٥/٨)، الجرح والتعديل (٢١٨/٩)، الكامل (٢٦١٤/٧)، الميزان (٤٦٢/٤)،

اللسان (٣١٧/٦)، التهذيب (٤٠٧/٩).

٣. المحفوظ.

٤. المعروف.

٥. المضطرب.

٦. المصحف.

٧. المحرف.

٨. المقلوب.

٩. زيادة الثقة.

١٠. المزيد في متصل الأسانيد.

٥- الإدراج : إمّا أن يكون في المتن وإمّا أن يكون في السند؛ فالإدراج في المتن: أن

يدخل الراوي ما ليس من متن الحديث فيه دون بيان أو فصل!

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "المخالفة إن كانت واقعة بسبب تغيير السياق أي سياق الإسناد فالواقع فيه ذلك التغيير هو مدرج الإسناد وهو أقسام . وذكرها ثم قال: وأمّا مدرج المتن فهو أن يقع في المتن كلام ليس منه؛ فتارة يكون في أوّله وتارة في أثنائه وتارة في آخره وهو الأكثر؛ لأنه يقع بعطف جملة على جملة أو يدمج موقوف من كلام الصحابة أو من بعدهم بمرفوع كلام النبي صلى الله عليه وسلم من غير فصل فهذا هو مدرج المتن.

ويدرك الإدراج بورود رواية مفصلة للقدر المدرج فيه. أو بالتنصيص على ذلك من الراوي أو من بعض الأئمة المطلعين أو باستحالة كون النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك!"هـ^(١).

قلت: ويتداخل الإدراج في المتن مع المقلوب لما يدرج الراوي في الحديث شيئاً من عنده أو يتلقنه فيقلبه، كما أدرج يزيد بن أبي زياد في خبر رواه في رفع اليدين في الصلاة جملة تلقنها فقلبت معناه!

قال أبو داود (ت ٢٧٥هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبِرَّازِيُّ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ

(١) شرح النخبة نزهة النظر/ العتر/ ص ٩٠-٩١.

يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ أُذُنَيْهِ ثُمَّ لَا يَعُودُ^(١).

هذا حديث مقلوب! (٢).

قال أبو عمر بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) رحمه الله: "وأما حديث البراء بن عازب في ذلك فإنه انفرد يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء فرواه عنه الثقات الحفاظ، منهم: شعبة والثوري وابن عيينة وهشيم وخالد بن عبد الله الواسطي، لم يذكر واحد منهم عنه فيه قوله: "ثم لا يعود"، وإنما قاله فيه عنه من لا يحتج به على هؤلاء.

وحكى ابن عيينة عنه أنه حدثهم به قديماً، وليس فيه: "ثم لا يعود".

ثم حدثهم به بعد ذلك، فذكر فيه: ثم لا يعود، قال: فنظرته فإذا ملحق بين سطرين، ذكره أحمد بن حنبل والحميدي عن ابن عيينة وذكره أبو داود.

قال أبو عمر: المحفوظ في حديث يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلى، عن البراء، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا افتتح الصلاة رفع يديه في أول مرة". وقال بعضهم فيه: "مرة واحدة".

وأما قول من قال فيه: "ثم لا يعود"؛ فخطأ عند أهل الحديث^(٣).

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "اتفق الحفاظ على أن قوله: "ثم لم يعد" مدرج في الخبر من قول يزيد بن أبي زياد^(٤).

فهذا حديث وقع فيه إدراج قلب معناه، ولذلك — والله اعلم — وصف الحاكم رحمه

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع، حديث رقم (٧٤٩)، وأبو يعلى في مسنده (٢٤٨/٣)، تحت رقم (١٦٩٠)، والخطيب في كتابه الفصل للوصل (٣٧٣/١)، تحت رقم (٣٧)، وابن عبد البر في التمهيد (فتح المالك ٤٨/٢).

(٢) تفصيل القول فيه يأتي في محله إن شاء الله تعالى في المقصد المتعلق بالأحاديث الموصوفة بالقلب متناً!

(٣) التمهيد (فتح المالك ٥١/٢).

(٤) التلخيص الحبير (٢٢١/١).

الله يزيد بن أبي زياد بأنه يقلب الحديث!

قال الحاكم (ت ٤٠٥هـ) رحمه الله: "يزيد بن أبي زياد كان يذكر بالحفظ فلما كبر ساء حفظه فكان يقلب الأسانيد ويزيد في المتون ولا يميز" اهـ^(١).

ومن صور تداخل القلب مع الإدراج ما ذكره ابن الصلاح في قوله: "ومنها: أن يدرج في متن حديث بعض متن حديث آخر، مخالف للأول في الإسناد.

مثاله: رواية سعيد بن أبي مریم، عن مالك، عن الزهري، عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تنافسوا..)) الحديث. فقوله: (لا تنافسوا) أدرجه ابن أبي مریم من متن حديث آخر، رواه مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة، فيه: ((لا تحسسوا، ولا تحسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا..)) والله أعلم" اهـ^(٢).

قلت: فهنا يقال: انقلب على ابن أبي مریم الحديث فأدرج في حديث ما جاء في حديث آخر، فهو مدرج مقلوب!

أما الإدراج في السند؛ فمن صورته: أن يدخل ما يرويه بسند مع ما يرويه بسند آخر، ويسوقهما بسند واحد! فيدرج المتن بسند أحدهما، وهذه صورة مشتركة مع القلب! إذ يقال عن الحديث الآخر: إنه انقلب عليه فساقه بسند الحديث الآخر، فحصلت صورة القلب؛ فهو مدرج مقلوب!

قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) رحمه الله: "ومن أقسام المدرج: أن يكون متن الحديث عند الراوي له بإسناد، إلا طرفاً منه، فإنه عنده بإسناد ثان، فيدرجه من رواه عنه على الإسناد الأول، ويحذف الإسناد الثاني، ويروي جميعه بالإسناد الأول.

مثاله: حديث ابن عيينة وزائدة بن قدامة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر: في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي آخره: أنه جاء في الشتاء، فرآهم يرفعون أيديهم من تحت الثياب. والصواب: رواية من روى عن عاصم بن كليب بهذا الإسناد صفة الصلاة خاصة، وفصل ذكر رفع الأيدي عنه، فرواه عن عاصم، عن عبد الجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن وائل بن حجر" اهـ^(٣).

(١) راجع ترجمته في المقصد المتعلق بالرواة الموصوفين بقلب الحديث أو سرقة!

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ٨٨.

(٣) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨٧.

٦- التدليس : إذا تعمد المدلس قلب اسم شيخه إمّا بالتقديم والتأخير ونحو ذلك فهذا

تدليس الشيوخ، وهو من القلب! وهذا تداخل بين القلب والتدليس!
وفي الرواة : محمد بن سعيد المصلوب.ت.ق. قال عبدالله بن أحمد بن سواده: "قلبوا اسمه على مائة اسم وزيادة، قد جمعتها في كتاب"اهـ^(١). قال الذهبي (ت٧٤٨هـ) رحمه الله: "وقد غيّرُوا اسمه على وجوه سترًا له وتدلّيسًا لضعفه"اهـ^(٢).

وفي الرواة : مروان بن معاوية أبو عبدالله الفزاري الكوفي نزيل مكة.ع. قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين (ت٢٣٣هـ) رحمه الله: "كان مروان يغيّر الأسماء يُعمّي على الناس كان يحدث عن الحكم بن أبي خالد وإنما هو الحكم بن ظهير". وقال الدوري: سألت يحيى بن معين عن حديث مروان بن معاوية عن علي بن أبي الوليد قال هذا علي بن غزوان والله ما رأيت أحيل للتدليس منه". قال أبو عبيد سمعت أبا داود يقول: "مروان بن معاوية يقلب الأسماء. يقول: حدثني إبراهيم بن حصن، يعني أبا إسحاق الفزاري. وحدثني أبو بكر بن فلان عن أبي صالح، يعني أبا بكر بن عياش. يعني يسقط ما بينهما. وقيل له: مروان عن إسحاق بن صلحه، فقال: إسحاق بن يحيى". قال في الميزان: "ثقة عالم صاحب حديث، لكن يروي عن دُبّ ودرج، فيُستأنى في شيوخه". قال في التقريب: "ثقة حافظ وكان يدلّس أسماء الشيوخ"^(٣).

وقد سُمّي ابن عقدة قلب الحديث بأن يُعطي سند هذا المتن لمن الآخر، وسند الآخر لمن الأول سَمّاه تدليسًا!

عن ابن عقدة، قال: "خرج أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) ويحيى بن معين (ت٢٣٣هـ) وعلي بن المديني (ت٢٣٤هـ) إلى الكوفة إلى أبي نعيم فدلس عليه يحيى بن معين أربعة أحاديث فلما فرغوا رفس يحيى بن معين حتى ألقبه، ثم قال: أمّا أحمد فيمنعه ورعه من

(١) ميزان الاعتدال (٥٦٣/٣).

(٢) ميزان الاعتدال (٥٦١/٣).

(٣) ترجمته في: سؤالات أبي عبيد لأبي داود (٣٢٨/١)، الميزان (٩٣/٤)، الكاشف (٢٥٤/٢)، التهذيب

(٩٦/١٠)، التقريب ص٩٣٢.

هذا، وأمّا هذا — يعني: عليا — فتحنيته يمنعه من ذلك، وأمّا أنت فهذا من عملك. قال يحيى: فكانت تلك الرفسة أحب إليّ من كل شيء" (١).

وإذا سرق الراوي حديث غيره مما لم يسمعه عن شيخه الذي سمع منه ورواه بصيغة توهم السماع عنه فهذا تدليس! وهنا تداخل القلب مع التدليس أيضاً!

وفي الرواة: حميد بن الربيع بن حميد بن مالك الخزاز الكوفي. روى عن هشيم وابن عيينة وعنه محمد بن مخلد وجماعة. قال ابن معين (ت ٢٣٣هـ) رحمه الله: "كذاب".

وأحسن القول فيه أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله. قال محمد بن عثمان بن شيبة (ت ٢٩٧هـ): "أنا أعلم الناس بحميد بن الربيع، وهو ثقة لكنه شره يدلّس". قال ابن عدي

(ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "كان يسرق الحديث، ويرفع أحاديث موقوفة، وروى أحاديث عن ائمة الناس غير محفوظة عنهم". وقال: "هو ضعيف جداً في كل ما يرويه". قال الدارقطني

(ت ٣٨٥هـ) رحمه الله: تكلموا فيه بلا حجة. قال البرقاني رحمه الله: "عامّة شيوخنا يقولون: ذاهب الحديث" (٢).

وفي الرواة: خالد بن غسان بن مالك الدارمي، أبو عبس البصري. قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "كُتبت عنه بالبصرة، وكان أهل البصرة يقولون: إنه يسرق حديث

أبي خليفة، فيحدث به، عن شيوخه. على أنهم لا ينكرون لأبي عبس لقاء هؤلاء المشايخ الذين يحدث عنهم، وحدث عن أبيه بجديتين باطلين وأبوه معروف لا بأس به". قال الدارقطني

(ت ٣٨٥هـ) رحمه الله: "متروك يحدث بما لم يسمع" (٣).

(١) الجامع لأخلاق الراوي (١/١٣٦)، وساقها بسياق آخر في الجروحين (١/٣٣)، وتاريخ بغداد (١٢/٣٥٣-٣٥٤)، انظر: تداخل التلقين مع القلب!

(٢) ترجمته في: الكامل (٢/٦٩٦)، المتروكين (١/٢٣٨)، الميزان (١/٦١١).

(٣) ترجمته في: الجروحين (١/٢٧٧)، الكامل (٣/٩١٥)، المتروكين (١/٢٤٩)، الميزان (١/٦٣٧)، الجامع (١/٢١١).

تنبيه: وقع اسمه في الجروحين (الداري)، وفي سائر المصادر (الدارمي)، كما وقع تصحيف في ترجمته من المتروكين: "يسرق حديث أبي حذيفة"، وفي سائر المصادر: "أبي خليفة".

وفي الرواة: الربيع بن صبيح السعدي أبوبكر ويقال أبو حفص البصري، مولى بني سعد بن زيد مناة. خت. ت. ق. قال ابن سعد (ت ٢٣٠هـ) وابن معين (ت ٢٣٣هـ) والنسائي (ت ٣٠٣هـ) رحمهم الله: "ضعيف". قال أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي (ت ٢٢٧هـ): "كان الربيع لا يدلّس، وكان المبارك أكثر تدليساً منه". قلت: مراده - والله اعلم - أن الربيع كان يقلب أسماء الرواة و أسانيد الأحاديث فيُظنّ تدليساً، وما هو بتدليس، وكان المبارك يتحقق فيه وصف التدليس أكثر من الربيع.

ويدل على نفي وصف التدليس عن الربيع، قول عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠هـ): "المبارك [بن فضالة] عندي فوق [الربيع بن صبيح] فيما سمع من الحسن، إلا أنه ربما دلّس". قلت: مفهوم هذا أن الربيع بن صبيح لا يدلّس! ويؤكد أنه وصف بالقلب وهو يتداخل مع التدليس! قال عفان بن مسلم (ت ٢٦١هـ) رحمه الله: "أحاديثه كلها مقلوبة"^(١).

٧- التغيير: هو ذهاب بعض حفظ الراوي لا كله لسبب ما، وهنا يتداخل القلب مع التغيير فقد يقع القلب في حديث الراوي بعد تغييره لا قبله، وذلك إذا كان التغيير طاريء عليه.

وانظر بسط الكلام في تداخل نوع الاختلاط مع المقلوب.

٨- التلقين: هو أن يُدخّل في حديث الراوي ما ليس من حديثه إمّا عند القراءة عليه، أو في كتابه الذي يقرأه أو يأذن بروايته عنه.

يفعل لقصد اختبار حفظ الراوي فإن أطاعه على القلب عرف أنه غير حافظ وإن خالفه عرف أنه ضابط^(٢). وقد يفعل قصداً للإغراب!

عن يحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨هـ) رحمه الله: "إذا كان الشيخ إذا لقنته قبل فذاك

(١) ترجمته في: المحروحين (٢٩٦/١)، الكامل (٩٩٢/٣)، الميزان (٤١/٢)، الكاشف (٣٩٢/١)، التهذيب

(٢٤٧/٣)، التقريب ص ٣٢٠.

(٢) النكت لابن حجر (٨٦٦/٢).

بلاء، وإذا ثبت على شيء واحد فذاك ليس به بأس" (١).
 وقال الحميدي رحمه الله: "من قبل التلقين ترك حديثه الذي لقن فيه وأخذ عنه ما أتقن حفظه إذا علم ذلك التلقين حادثاً في حفظه لا يعرف به قديماً. وأمّا من عرف به قديماً في جميع حديثه فلا يقبل حديثه ولا يؤمن أن يكون ما حفظه مما لقن" (٢).
 والتلقين يتداخل مع المقلوب، إذ قد يقلب حديث الراوي أو بعضه ويلقنه لأحد الغرضين السابقين!

من ذلك : عن بهز بن أسد العمي (مات بعد المائتين وقيل قبلها) وسأله حرمي بن عمارة (ت ٢٠١هـ) عن أبان بن أبي عياش؟ فذكر له عن شعبة (ت ١٦٠هـ) رحمه الله أنه قال: "كُتبت حديث أنس عن الحسن وحديث الحسن عن أنس، فدفعتهما إلى أبان بن أبي عياش، فقرأها علي". فقال حرمي: بئس ما صنع وهذا يحل؟! "

ومن ذلك : عن حماد بن سلمة (ت ١٦٧هـ) رحمه الله : "قلبت أحاديث علي ثابت البناي فلم تنقلب، وقلبت علي أبان بن أبي عياش فانقلبت" (٣).

ومن ذلك : قال خلف بن سالم: حدثني يحيى بن سعيد، قال: قدمت الكوفة وبها ابن عجلان وبها من يطلب الحديث: مليح بن وكيع، وحفص بن غياث، وعبدالله بن إدريس، ويوسف بن خالد السمطي، فقلنا: نأتي ابن عجلان.

فقال يوسف بن خالد: نقلت علي هذا الشيخ حديثه، ننظر تفهمه. قال: فقلبوا فجعلوا ما كان عن سعيد عن أبيه، وما كان عن أبيه عن سعيد، ثم جئنا إليه، لكن ابن إدريس تورّع وجلس بالباب وقال: لا استحل، وجلست معه.

ودخل حفص، ويوسف بن خالد، ومليح، فسألوه، فمرّ فيها، فلما كان عند آخر الكتاب انتبه الشيخ فقال: أعد العرض فعرض عليه، فقال: ما سألتموني عن أبي فقد حدثني

(١) الكفاية ص ١٤٩.

(٢) الكفاية ص ١٤٩. وانظر توجيه النظر (٥٧٣/٢) فقد نقل عن ابن حزم خلاف هذا التفصيل!! والحق ما ذكره

الحميدي إن شاء الله تعالى!

(٣) الجامع لأخلاق الراوي وأدب السامع (١٣٦/١).

سعيد به، وما سألتموني عن سعيد فقد حدثني به أبي، ثم أقبل على يوسف بن خالد، فقال: إن كنت أردت شيئا وعيبي فسلبك الله الاسلام، وأقبل على حفص، فقال: ابتلاك الله في دينك ودينك، وأقبل على مليح، فقال: لا نفعك الله بعلمك!
قال يحيى: فمات مليح ولم ينتفع به، وابتلي حفص في بدنه بالفالج، وبالقضاء في دينه، ولم يمت يوسف حتى اهتم بالزندقة^(١).

ومن ذلك: قال أحمد بن منصور الرمادي: "كنا عند أبي نعيم نسمع مع أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) ويحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) قال: فجاءنا يوماً يحيى ومعه ورقة قد كتبت فيها أحاديث من أحاديث أبي نعيم (يعني: الفضل بن دكين) وأدخل خلالها ما ليس من حديثه، وقال: أعطه بحضرتنا حتى يقرأ. وكان أبونعيم إذا قعد في تيك الأيام للتحديث كان أحمد على يمينه ويحيى على يساره فلما خف المجلس ناولته الورقة، فنظر فيها كلها ثم تأملني ونظر إليها ثم قال — وأشار إلى أحمد — : أمّا هذا فأدب من أن يفعل مثل هذا، وأمّا أنت فلا تفعلن وليس هذا إلا من عمل هذا، ثم رفس يحيى رفسة رماه إلى أسفل السرير، قل: علي تعمل، فقام إليه يحيى وقبله، وقال: جزاك الله عن الإسلام خيراً، مثلك من يحدث إنما أردت أن أجربك" اهـ^(٢).

(١) أخرجها الرامهرمزي في المحدث الفاصل ص ٣٩٨-٣٩٩، وذكرها الذهبي (ت ٧٤٨هـ) في ميزان الاعتدال (٦٤٥/٣) وقال: ومع كون ابن عجلان متوسطاً في الحفظ فقد ورد ما يدل على جودة ذكائه فروى أبو محمد الرامهرمزي... وذكر القصة" اهـ، وساقها في سير أعلام النبلاء (٣٢١/٦)، وقال: "فهذه الحكاية فيها نظر! وما أعرف عبد الله هذا (يعني: شيخ الرامهرمزي) ومليح لا يدري من هو، ولم يكن لو كيع بن الجراح ولد يطلب أيام ابن عجلان، ثم لم يكن ظهر لهم قلب الأسانيد على الشيوخ، إنما فعل هذا بعد المتين.. اهـ — قلت: كذا قال يرحمه الله، وقد اعتمد القصة هو نفسه في الميزان كما رأيت، واعتمدها ابن حجر في النكت (٨٧١/٢-٨٧٢)، والسخاوي في فتح المغيث (٣٢٣/٢). وقوله: "لم يكن ظهر لهم قلب الأسانيد على الشيوخ، إنما فعل هذا بعد المتين"، لا يطابق الواقع فهذا شعبة (ت ١٦٠هـ) وحامد بن زيد (ت ١٦٧هـ) قد استعملوه، ثم التلقين قدم وصورته صورة القلب! فسبحان الله!

(٢) المرحومين (٣٣/١)، وبنحوها في تاريخ بغداد (٣٥٣/١٢-٣٥٤)، وانظر تهذيب التهذيب (٢٧٤/٨)، والنكت لابن حجر (٨٦٦/٢)، فتح المغيث (٣٢٣/١)، وساقها بسياق آخر الخطيب في الجامع (١٣٦/١)، انظر تداخل التدليس مع القلب!

ومن ذلك : ما ذكره ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله حيث قال: "سمعت عدّة مشايخ يحكون: أن محمد بن إسماعيل البخاري قدم بغداد فسمع به اصحاب الحديث فاجتمعوا وعمدوا إلى مئة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر وإسناد هذا المتن لمتن آخر ودفَعوا إلى عشرة أنفس إلى كل رجل عشرة أحاديث، وأمروهم إذا حضروا المجلس أن يلقوا ذلك على البخاري وأخذوا الموعد للمجلس، فحضر المجلس جماعة أصحاب الحديث من الغرباء من أهل خراسان وغيرها ومن البغداديين فلما أطمأن المجلس بأهله انتدب إليه رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث. فقال البخاري: لا أعرفه! فسأله عن الآخر فقال: لا أعرفه! فما زال يلقي عليه واحداً بعد واحد حتى فرغ من عشرته، والبخاري يقول: لا أعرفه!

فكان الفهماء ممن حضر المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض ويقولون: الرجل فهم! ومن كان منهم غير ذلك يقضي على البخاري بالعجز والتقصير وقلة الفهم! ثم انتدب رجل آخر من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث المقلوبة فقال البخاري: لا أعرفه! فسأله عن آخر: فقال: لا أعرفه! فسأله عن آخر فقال: لا أعرفه! فلم يزل يلقي عليه واحداً بعد آخر حتى فرغ من عشرته والبخاري يقول: لا أعرفه! ثم انتدب إليه الثالث والرابع إلى تمام العشرة حتى فرغوا كلهم من الأحاديث المقلوبة، والبخاري لا يزيدهم على : لا أعرفه!

فلما علم البخاري أنهم قد فرغوا التفت إلى الأوّل منهم فقال: أمّا حديثك الأول فهو كذا وحديثك الثاني فهو كذا والثالث والرابع على الولاء حتى أتى تمام العشرة، فرد كل متن إلى إسناده، وكل إسناد إلى متنه، وفعل بالآخر مثل ذلك، وردّ متون الأحاديث كلها إلى اسانيدها وأسانيدها إلى متونها! فأقر له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل!"^(١).

(١) تاريخ بغداد (٢/٢٠)، سير أعلام النبلاء (١٢/٤٠٨).

تنبيه : رأيت بعض إخواننا يذهب إلى تضعيف هذه القصة بسبب جهالة مشايخ ابن عدي، وعندي أن هذا التضعيف غير مستقيم للأمر التالية:

— قال السنخاوي رحمه الله في فتح المغيث (١/٣٢١): "و لا يضر جهالة شيوخ ابن عدي فيها، فإنم عدد

ومن ذلك : ما حكاه العماد بن كثير قال: أتى صاحبنا ابن عبدالمهدي إلى المزي، فقال له: انتخبت من روايتك أربعين حديثاً أريد قراءتها عليك، فقرأ الحديث الأول وكان الشيخ متكئاً فجلس، فلما أتى على الثاني تبسم، وقال ما هو أنا ذاك البخاري! قال بن كثير : فكان قوله هذا عندنا أحسن من رده كل متن إلى سنده^(١). ومن ذلك : أن يلحق الراوي شيئاً فيدرجه في الخبر فينقلب معناه، كما وقع ليزيد بن أبي زياد في خبر رواه في رفع اليدين انظر مصطلح (الإدراج)!

٩- رواة وصفوا بالقلب في رواة مخصوصين أو أحاديث مخصوصة أو أسماء مخصوصة

أو نوع معين من القلب: هناك رواة وصفوا بالقلب في روايات معينة عن شيوخ معينين، أو في أحاديث مخصوصة، أو أسماء مخصوصة أو نوع معين من القلب نص على ذلك أهل العلم، وهؤلاء يدخلون تحت نوع الاختلاط، والتغير، ولكي أفردتهم هنا لأهمية تمييزهم، ومن هؤلاء:

١- إبراهيم بن عبدالله بن همام بن أخي عبدالرزاق. قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يروى عن عبدالرزاق المقلوبات الكثيرة التي لا يجوز الاحتجاج لمن يرويها لكثرتها"^(٢).

ينجبر بهم جهالتهم"اهـ.

— ولأنه لا يتعجب من حفظ البخاري لها وتيقظه لتمييز صوابها من خطأها لأنه في الحفظ. بمكان، وشهد له بذلك، وبما هو أكثر منه، فهذا أمر متواتر معروف عنه رحمه الله، فلم تزد القصة في هذا الجانب شيئاً! — أن في أمثال هذه القصة يقول أهل العلم: إنها مما استفاض استفاضة تعني عن رواية الآحاد، وذلك — في مثل هذا — أثبت وأقوى مما رواه العدل الواحد، وقد تلقى العلماء هذه القصة بالقبول دون نكير منهم، فأفهم!

(١) أشار إلى هذه القصة تلميذ الحافظ ابن كثير، الحافظ ابن الجزري في نظم الهداية وذكرها السخاوي في الغاية شرح الهداية (١/٣٤٠)، وفي فتح المغيث (١/٣٢٢).

(٢) ترجمته في: المجروحين (١/١١٨)، الكامل (١/٢٧)، المتروكين (١/٤١)، الميزان (١/٤٢)، اللسان (١/٧٣).

٢- إبراهيم بن مسلم الهجري أبو إسحاق العبدي من أهل الكوفة. ق. قال المسندي عن سفيان ابن عيينة (ت ١٩٨هـ) : "إنه كان يضعفه". وقال عبدالرحمن بن بشر عن سفيان بن عيينة: "أتيت إبراهيم الهجري، فدفع إليّ عامة كتبه، فرحمت الشيخ! وأصلحت له كتابه؛ قلت: هذا عن عبدالله وهذا عن النبي ﷺ، وهذا عن عمر". قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "وإبراهيم الهجري هذا حدّث عنه شعبة والثوري وغيرهما، وأحاديثه عامتها مستقيمة المعنى، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص عن عبدالله وهو عندي ممن يكتب حديثه". قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "القصة المتقدمة عن ابن عيينة تقتضي أن حديثه عنه صحيح؛ لأنه إنما عيب عليه رفعه أحاديث موقوفة، وابن عيينة ذكر أنه ميّز حديث عبدالله من حديث النبي ﷺ" (١).

٣- جرير بن حازم بن عبدالله بن شجاع الأزدي. ع. قال ابن معين (ت ٢٣٣هـ) رحمه الله: ليس به بأس. فقليل له: يحدّث عن قتادة عن أنس أحاديث مناكير. فقال: ليس بشيء. هو عن قتادة، ضعيف. قال الساجي (ت ٣٠٧هـ) رحمه الله: "صدوق حدّث بأحاديث وهم فيها، وهي مقلوبة". قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "وقد حدّث عنه أيوب السختياني والليث بن سعد وله أحاديث كثيرة عن مشايخه، وهو مستقيم الحديث، صالح فيه، إلا روايته عن قتادة، فإنه يروي عنه أشياء لا يرويها غيره" (٢).

٤- جوير بن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي. (جوير) لقب. خد. ق. قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "ما كان عن الضحاك فهو أيسر، وما كان يسند عن النبي ﷺ

(١) ترجمته في: الجروحين (١/٩٩، ١٠٢)، الكامل (١/٢١٤)، الكاشف (١/٢٢٥)، التهذيب (١/١٦٦)،
التقريب ص ١١٦.

(٢) ترجمته في: الجرح والتعديل (٢/٥٠٥)، الكامل (٢/٥٤٨)، تهذيب الكمال (١/١٨٧)، التهذيب (٢/٦٩)،
الكواكب النيرات ص ١١١، الجامع (١/١٢٦).

تنبيه: وقع في ترجمته في التهذيب: "قال أبو نعيم: تغير قبل موته بسنة"، ولم أجدها عند غيره، ووجدتها من قول أبي حاتم في الجرح والتعديل، وكذا نقلها في تهذيب الكمال، والكواكب النيرات.

فهو منكر" (١).

٥ — الحسن بن أبي جعفر الجُفري من أهل البصرة، واسم أبيه عجلان. ت. ق. قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "الحسن بن أبي جعفر له أحاديث صالحة وهو يروي الغرائب عن محمد بن جحادة" (٢).

٦ — الحسن بن زريق الطهوي. قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "لم أر له أنكر من حديث ابن عيينة عن الزهري عن أنس، الذي ذكرته فلا أدري وهم فيه، أو أخطأ أو تعمد! وسائر أحاديثه مقدار مارواه مستقيمة" (٣).

٧ — خالد بن يزيد. قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان يقلب اسم عبدالرحمن بن حجيرة الأكبر أبو عبدالله فيقول: عبدالرحمن بن عبدالله بن حجيرة عن أبيه، وإنما هو عبدالله بن عبدالرحمن بن حجيرة عن أبيه" (٤).

٨ — زيد بن الحباب بن الريان أبوالحسين، العُكُلي، كوفي. م. ٤. قال يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) رحمه الله: "أحاديث زيد بن الحباب عن سفيان الثوري مقلوبة". قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "زيد بن الحباب له حديث كثير وهو من أثبات مشايخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه. والذي قاله ابن معين أن أحاديثه عن الثوري مقلوبة إنما له عن الثوري أحاديث تشبه بعض تلك الأحاديث، يستغرب بذلك الإسناد وبعضه يرفعه ولا يرفعه، والباقي عن الثوري وعن غير الثوري مستقيمة كلها". قال في التقريب: "صدوق يخطيء في حديث الثوري" (٥). ومن هؤلاء أيضاً:

(١) ترجمته في: المروحين (٢١٧/١)، الكاشف (٢٩٨/١)، التهذيب (١٢٣/٢)، التقريب ص ٢٠٥، الجامع (١٣٧/١).

(٢) ترجمته في: المروحين (٢٣٧/١)، الكامل (٧١٧/٢)، المتروكين (١٩٩/١)، الكاشف (٣٢٢/١)، التقريب ص ٢٣٥، التهذيب (٢٠٦/٢)، الجامع (١٦١/١).

(٣) ترجمته في: المروحين (٢٤٠/١)، الكامل (٧٤٨/٢).

(٤) بنحوه في مشاهير علماء الأمصار ص ١١٩.

(٥) ترجمته في: الكامل (١٠٦٥/٣)، الميزان (١٠٠/٣)، الكاشف (٤١٥/١)، التهذيب (٤٠٣/٣)، التقريب

١. أحمد بن الحسن بن أبان
٢. زيد بن الحباب.
٣. سعيد بن داود الزنبري.
٤. سفيان بن حسين السلمي.
٥. سليمان بن عبدالرحمن التميمي.
٦. شعبة بن الحجاج.
٧. صالح بن أبي الأخضر.
٨. عاصم بن هلال.
٩. عبدالرحمن بن بديل.
١٠. عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر.
١١. عبدالرحمن بن أبي الموال.
١٢. عبدالرحمن بن زيد العمي.
١٣. عبدالرزاق بن عمر الدمشقي.
١٤. عبدالله بن عبدالعزيز الليثي.
١٥. عبدالله بن محمد بن ربيعة المقدمي.
١٦. عبيدالله بن أبي حميد الهذلي.
١٧. عثمان بن معاذ بن أبي مسلم.
١٨. عمر بن إسماعيل بن مجالد الكوفي.
١٩. عمرو بن شعيب.
٢٠. عنبسة بن مهران.
٢١. القاسم بن عبدالله بن عمر.
٢٢. قدامة بن محمد.
٢٣. محمد بن عقيل بن خويلد.
٢٤. محمد بن محسن العكاشي.
٢٥. محمد بن مصعب بن صدقة.
٢٦. مصعب بن سلام.
٢٧. معدي بن سليمان.
٢٨. نائل بن نجیح.
٢٩. هشام بن زياد.

٣٠. يحيى بن سعيد القرشي.

٣١. يحيى بن صالح الأيلي.

٣٢. يحيى بن محمد بن قيس.

٣٣. يحيى بن ميمون.

٣٤. يزيد بن عبد الملك.

انظر معجم الرواة الموصوفين بقلب الحديث أو سرقته.

١٠ — رواية الأكاير عن الأصاغر : هذا النوع يتداخل مع المقلوب، إذ قد يتوهم وقع

القلب في السند الذي وقعت فيه هذه الصورة، أعني رواية الأكاير عن الأصاغر.

قال السخاوي (ت ٨٠٢هـ) رحمه الله عد كلامه عن هذا النوع: "هو نوع مهم تدعو لفعله الهم العلية والأنفس الزكية، ولذا قيل: لا يكون الرجل محدثاً حتى يأخذ عن من فوقه ومثله ودونه.

وفائدة ضبطه: الخوف من ظن الانقلاب في السند مع ما فيه من العمل بقوله صلى الله عليه وسلم: "أنزلوا الناس منازلهم"^(١) وإلى ذلك اشار ابن الصلاح بقوله: ومن الفائدة فيه أن لا يتوهم كون المروي عنه أكبر وأفضل؛ نظراً إلى أن الأغلب كون المروي عنه كذلك

(١) حديث ضعيف.

والحديث علّقه مسلم في مقدمة صحيحه، بصيغة التمرريض، فقال: "وقد ذكر عن عائشة...". كما أن مقدمة صحيحه ليست على شرطه، وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب باب في تنزيل الناس منازلهم حديث رقم (٤٨٤٢)، وأبو يعلى في مسنده (٢٤٦/٨)، حديث رقم (٤٨٢٦)، وأبو الشيخ في كتاب الأمثال ص ١٧١، تحت رقم (٢٤١)، وأبونعيم في الحلية (تقريب البغية ٤٧٧/٢، تحت رقم ٢٧٧٢)، وأخرجه في المستخرج على صحيح مسلم (٨٩/١، تحت رقم ٥٧)، وأخرجه البيهقي في كتاب الآداب له ص ١٩٤، تحت رقم (٣٢٢)، جميعهم من طريق يحيى بن يمان عن سفيان، وسياقه كما عند أبي داود: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَأَبْنُ أَبِي خَلْفٍ أَنَّ يَحْيَى بْنَ الْيَمَانِ أَخْبَرَهُمْ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي تَابِتٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ مَرَّ بِهَا سَائِلٌ فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً وَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ فَأَفْعَدْتُهُ فَأَكَلَ فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ فَقَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ".

قال أبو داود (ت ٢٧٥هـ) رحمه الله عقب إخراجها: "وَحَدِيثُ يَحْيَى مُخْتَصَرٌ قَالَ أَبُو دَاوُدَ مَيْمُونٌ لَمْ يُدْرِكْ عَائِشَةَ" اهـ وقال أبونعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) رحمه الله في الحلية (٣٧٩/٤): "غريب من حديث الثوري عن حبيب، تفرد به يحيى بن يمان" اهـ.

وأخرجه البيهقي في الآداب ص ١٩٤، تحت رقم (٣٢٣)، من طريق يحيى بن يمان عن سفيان عن أسامة بن زيد عن عمر بن مخراق، قال مرّ على عائشة رضي الله عنها رجل...، وقال البيهقي عقبه: "فكأن يحيى بن يمان رواه على الوجهين جميعاً" اهـ.

قلت: يحيى بن يمان قال في التقريب ص ١٠٧٠: "صدوق عابد يخطيء كثيراً وقد تغير" اهـ، وقد أورده ابن الكيال في الكواكب النيرات ص ٤٣٦، ولم يتميز ضبطه، بل قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "حدّث عن الثوري (ت ١٦١هـ) بعجائب..."، وروايته هنا عن سفيان الثوري! فللحديث ثلاث علل:

— الانقطاع بين ميمون وعائشة كما قال أبو داود رحمه الله، وقاله أبو حاتم (ت ٢٧٧هـ) رحمه الله كما في كتاب المراسيل لابنه ص ١٦٧.

— الخلل الواقع في رواية يحيى بن يمان عن سفيان ويُخشى أن يكون هذا منها! خاصة وأنه تفرد بالحديث عن الثوري كما قال أبو نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) رحمه الله. اضطراب يحيى بن يمان في روايته للحديث كما اشار إليه لبيهقي.

— وعلة رابعة وهي تدليس ميمون بن أبي شبيب ذكر ذلك العراقي في التقييد والإيضاح ص ٣٢٩، فعننته لا تقبل، ولو ثبتت معاصرته للسيدة عائشة رضي الله عنها! وعلة خامسة وهي حبيب بن أبي ثابت كثير الإرسال والتدليس، وقد عنعن.

وفي الطريق الثاني الذي أخرجه البيهقي من طريق أسامة بن زيد عن عمر بن مخراق عن عائشة، علة أخرى وهي ما أشار إليه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٣٥/٦): "عمر بن مخراق روى عن رجل عن عائشة، روى عنه أسامة بن زيد سمعت أبي يقول ذلك" اهـ وكذا قال ابن حبان في الثقات (١٨١/٧)، وعدّه في اتباع التابعين. فروايته عن عائشة منقطعة! قال العراقي في التقييد والإيضاح ص ٣٣٠: "وعلى هذا فلا يصح إسناده والله اعلم. ويحتمل أن الرجل الذي أممه عمر بن مخراق هو ميمون بن أبي شبيب فلا يكون له إلا وجه واحد، كما قال البزار" اهـ قلت: هذا إذا سلم من اضطراب يحيى بن يمان!

وقد ضعف هذا الحديث الألباني رحمه الله في سلسلة الأحاديث الضعيفة، تحت رقم (١٨٩٤).

تنبية: علق الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٤٩، هذا الحديث قائلاً: "صحت الرواية عن عائشة أنها قالت: "أمرنا رسول الله أن نزل الناس منازلهم". ويبدو أن ابن الصلاح تابعه على هذا التصحيح، فقد قال في علوم الحديث (مع التقييد والإيضاح) ص ٣٢٨: "وقد صح عن عائشة...". وقد تعقبه العراقي رحمه الله في التقييد والإيضاح ص ٣٢٨ على ذلك فقال: "جزم المصنف بصحة حديث عائشة فيه نظر... اهـ في بحث ممتع كثير الفوائد فانظره غير مأمور!

فتجهل بذلك مترلتهما" اهـ^(١).

قلت: والقلب على هذا الوجه من صور القلب الإسنادي بإبدال راوٍ بآخر في السند، وتقدمت الإشارة إليه في آخر المقصد الأول!

١١— رواية الحديث بالمعنى : يشترط في الراوي إذا روى بالمعنى أن يكون عالماً بما يحيل

إلى المعاني من الألفاظ!

فإذا لم يضبط ذلك فإنه يقع في قلب معاني الحديث.

قال عبدالله بن الزبير الحميدي رحمه الله: "ما الغفلة التي يرد بها حديث الرضا الذي لا يعرف يكذب؟ قلت: هو أن يكون في كتابه غلط فيقال له في ذلك فيترك ما في كتابه ويحدث بما قالوا أو يغيره في كتابه بقولهم، لا يعقل فرق ما بين ذلك أو يصحف ذلك تصحيفاً فاحشاً يقلب المعنى لا يعقل ذلك، فيكف عنه"^(٢).

وهذا يتداخل مع قلب المتن!

١٢— الرواية على الجادة : هي أن يكون للحديث سنداً على غير الرواية المشهورة

للراوي كأن يكون الحديث من رواية مالك عن سالم عن ابن عمر، فيقلبه الراوي ويرويه على الرواية المشهورة لمتلك فيجعله: مالك عن نافع عن ابن عمر!

وقد يقع مثله في رواية الأكابر عن الأصاغر، فينقلب على الراوي على الجادة!

وأشار إلى ذلك التداخل بين المقلوب والرواية على الجادة الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله حيث قال: "وقد كان بعض القدماء يبالغ في عيب من وقع له ذلك، فروينا في مسند الإمام أحمد^(٣) عن يحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨هـ) أنه قال: حدثت سفيان الثوري (ت ١٦١هـ) عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس فقلت له: تعست يا أبا عبدالله (أي: عثرت)

(١) فتح المغيث (٤/١٦٤).

(٢) الكفاية ص ١٤٨.

(٣) (٤٢٦/٦).

فقال: كيف هو؟ قلت: حدثني عبيدالله بن عمر عن نافع عن سالم عن أبي الجراح عن أم حبيبة عن النبي ﷺ فقال: صدقت.

وقد اشتمل هذا الخبر على عظم دين الثوري (ت ١٦١هـ) وتواضعه وإنصافه، وعلى قوّة حافظه تلميذه القطان (ت ١٩٨هـ) وجرأته على شيخه حتى خاطبه بذلك ونبهه على عثوره حيث سلك الجادة لأنّ جلّ رواية نافع هي عن ابن عمر، فكان قول الذي يسلك غيرها إذا كان ضابطاً أرجح"اهـ^(١).

قلت : فالرواية المرجوحة هي المقلوبة، وهذا هو الشذوذ، ومقابلها المحفوظ!

١٣ — الشاذ : قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللاً أو شاذاً، لأنه إنما يظهر أمره بجمع الطرق واعتبار بعضها ببعض ومعرفة من يوافق ممن يخالف فصار المقلوب أخص من المعلل والشاذ، والله اعلم"اهـ^(٢).

قلت : فهذا محل تداخل بين الشاذ والمقلوب، إذ مخالفة الراوي لغيره من الرواة ممن هم أرجح منه يُعد من الشذوذ، والراوي لما يقلب الحديث تقع روايته على هذه الهيئة فهو شاذ! وروايته مرجوحة والمحفوظ رواية الثقات غيره.

وقد تقع صورة الشاذ على هيئة الراوية على الجادة!

وسبق مزيد من البيان حول هذا التداخل عند بيان مرتبة الحديث المقلوب في المقصد الأوّل فارجع إليه!

١٤ — الغريب (الأحاديث الغرائب) : وذلك أن قلب الحديث قد يقع بقصد الإغراب

وهذا تداخل بين المقلوب والغريب!

قال الحاكم (ت ٤٠٥هـ) رحمه الله، حينما تكلم في طبقات المجروحين: "الطبقة الثانية من المجروحين قوم عمدوا إلى أحاديث مشهورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسانيد معروفة ووضعوا إليها تلك الأسانيد فركبوها عليها لتستغرب تلك الأسانيد"اهـ^(٣).

(١) نقله في فتح المغيث (١/٣٢٧-٣٢٨)، وقال عقبه: "انتهى مع زيادة وحذف.

(٢) النكت لابن حجر (٢/٨٧٤).

(٣) المدخل إلى كتاب الإكليل ص ٥٩.

قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) رحمه الله في كلامه عن المقلوب: "هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه" اهـ^(١).

قال السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله: "وربما يقصد بقلب السند كله الإغراب أيضاً إذ لا انحصار له في الراوي الواحد، كما أنه قد يقصد الامتحان بقلب راوٍ واحد" اهـ^(٢).
وكثرة وقوع الأحاديث الغريبة في حديث الراوي عن المعروفين بما لا يعرف في حديثهم تُعلم بضعف ضبطه وخفته!

عن عبدالرحمن بن مهدي (ت ١٩٨هـ) رحمه الله قال: "قلت لشعبة: من الذي تترك الرواية عن؟ قال: إذا أكثر عن المعروفين من الرواية ما لا يعرف" اهـ^(٣).
وقال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "توهمت أن بقية لا يحدث بالمناكير عن المشاهير فعلمت من أين أتى"^(٤).

ولما ذكر السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله، قلب الحديث وسرقته طلباً للإغراب بالنقل لكون المشهور خلافة، قال: "وللخوف من هذه الآفة كره أهل الحديث تتبع الغرائب" اهـ^(٥).

من ذلك: قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها ولا يعتمد عليها"^(٦).

قال زهير بن معاوية لعيسى بن يونس: "ينبغي للرجل أن يتوقى رواية غريب الحديث، فإني أعرف رجلاً كان يصلي في اليوم مائتي ركعة، ما أفسده عند الناس إلا رواية غريب

(١) علوم الحديث ص ٩١.

(٢) فتح المغيث (١/٣٢٢).

(٣) المحروحين (١/٧٤)، الكفاية ص ١٤٢. وساقه في الكفاية ص ١٤٥ بلفظ أتم من هذا!

(٤) المحروحين (١/٧٣-٧٤).

(٥) فتح المغيث (١/٣٢٠).

(٦) الكفاية ص ١٤١.

الحديث...^(١).

قال المعلمي رحمه الله: "و كثرة الغرائب إنما تضر الراوي في أحد حالين:

الأولى : أن تكون مع غرابتها منكراً عن شيوخ ثقات بأسانيد جيدة.

الثانية : أن يكون مع كثرة غرابته غير معروف بكثرة الطلب.

ففي الحال الأولى تكون تبعة النكارة على الراوي نفسه لظهور براءة من فوقه عنها.

وفي الحال الثانية يقال: من أين له هذه الغرائب الكثيرة مع قلة طلبه؟ فيتهم بسرقة

الحديث كما قال ابن نمير (ت ٢٣٤هـ) في أبي هاشم الرفاعي: "كان اضعفنا طلباً وأكثرنا

غرائب". اهـ^(٢).

قلت : في الرواة : محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي أبوهشام الرفاعي

(ت ٢٤٨هـ). م. ت. ق. قال ابن نمير رحمه الله: "كان أبوهشام يسرق الحديث". وروى

أبو حاتم عن ابن نمير قال: "أضعفنا طلباً وأكثرنا غرائب"^(٣).

وفي الرواة : عبدالواحد بن زياد أبوبشر العبدي البصري، أحد المشاهير. خ. م. قال الذهبي

(ت ٧٤٨هـ) رحمه الله: "احتجا به في الصحيحين وتجنبنا تلك المناكير التي نقت عليه! قال

يحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨هـ) رحمه الله: ما رأيت يطلب حديثاً بالبصرة ولا بالكوفة

قط، وكنت أجلس على باب يوم الجمعة بعد الصلاة إذاكره حديث الأعمش لا يعرف منه

حرفاً. قال الفلاس: سمعت أباداود قال: عمد عبدالواحد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش

فوصلها يقول: حدثنا الأعمش حدثنا مجاهد في كذا وكذا" اهـ^(٤). قال ابن حجر

(ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "ثقة. في حديثه عن الأعمش وحده مقال" اهـ^(٥). قلت : كذا

(١) الكفاية ص ١٤٢-١٤٣.

(٢) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من أباطيل (١/٩٩).

(٣) ترجمته في: الكامل (٦/٢٢٧٧)، تاريخ بغداد (٣/٣٧٥)، الميزان (٤/٦٨)، الكاشف (٢/٢٣١)، التهذيب

(٩/٥٢٦)، التقريب ص ٩٠٩.

(٤) ميزان الاعتدال (٢/٦٧٢).

(٥) التقريب ص ٦٣٠.

قال رحمه الله، فأطلق وجود المقال في حديثه عن الأعمش، مع أن البخاري (ت ٢٥٦هـ) ومسلماً (ت ٢٦١هـ) رحمهما الله قد أخرجوا روايته عن الأعمش^(١)، وانفرد البخاري بالإخراج له من روايته عن الأعمش عن أبي صالح^(٢). كما انفرد مسلم بالإخراج له عن الأعمش عن مجاهد^(٣). وقد قال ابن حجر نفسه رحمه الله، متعباً كلمة القطان: "هذا غير قادح، لأنه كان صاحب كتاب" اهـ^(٤). وهذا الجواب شامل لكل مرويات عبدالواحد، وتدخل فيها مروياته عن الأعمش دخولاً أولياً؛ لأنها هي موضوع كلام يحيى بن سعيد! وقد توجه بعضهم^(٥) إلى حصر النكارة في مرويات عبدالواحد عن الأعمش عن مجاهد لكلمة أبي داود؛ وأما هي التي تجنبها الشيخان! والواقع أن مسلماً أخرج له من هذه الطريق متابعة في

(١) أرقام الأحاديث التي أخرجها له البخاري (وقد استقرأها من خلال برنامج صخر موسوعة الحديث)

هـ
التالي:—————

١٢٥، ٢٥٧، ٢٦٥، ٦٤٧، ٧٤٦، ١٠٨٤، ١٧٠٢، ١٧٥٠، ٢٠٦٨، ٢٢٥٢، ٢٣٥٨، ٢٣٨٦، ٢٥٠٩، ٢٦٧٣، ٢٩١٦، ٢٩١٦، ٣٣٣٩، ٣٣٦٦، ٤٣٤٠، ٤٩٤٥، ٥٠٥٦، ٥٧٩٨، ٦٦٨٣، ٦٧٩٩، ٧٤٦٢، ٢٩١٦.

وأرقام الأحاديث التي أخرجها له مسلم هي التالية: (٢٩٢، ٣٦٨، ٥٢٠، ٦٩٥، ٧١٥، ١٦٠٣، ١٦٥٩).

(٢) أرقام الأحاديث التي أخرجها له البخاري من طريق عبدالواحد عن الأعمش عن أبي صالح، هي التالية: (٦٤٧، ٢٣٥٨، ٣٣٩، ٦٧٩٩).

(٣) وأوردها متابعة في كتاب الطهارة باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه، حديث رقم (٢٩٢)، وسياقه، قال مسلم: "حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ أَمَا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ قَالَ فَدَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِأَثْنَيْنِ ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا ثُمَّ قَالَ لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَأَ حَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَكَانَ الْآخَرُ لَا يَسْتَتِرُهُ عَنْ الْبَوْلِ أَوْ مِنَ الْبَوْلِ".

(٤) هدي الساري ص ٤٢٢.

(٥) وهو المعلق على الكاشف (١/٦٧٢).

موضع واحد، كما سبقت الإشارة إليه؛ فالجواب هو ما ذكره الحافظ رحم الله الجميع. وعلى كل حال؛ فإن هناك أحاديث أنكرت على عبدالواحد^(١)، وقد تجنبها الشيخان، كما قال الذهبي رحمه الله. والمقصود هنا كلمة القطان فإنه أشار إلى نكارة بعض الأحاديث عند عبدالواحد داعماً كلامه بأمرين:

الأول : ما ذكره في قوله: "ما رأيته يطلب حديثاً بالبصرة و لا بالكوفة قط!"

الثاني : ما ذكره في قوله: "و كنت أجلس على بابه يوم الجمعة بعد الصلاة اذاكره حديث

الأعمش لا يعرف منه حرفاً!"

وجواب الحافظ يحصل به دفع الأمر الثاني، ويبقى الأول! وفيه غمز عبدالواحد بسبب ما

في بعض حديثه من النكارة (الغرائب) مع عدم رؤيته يطلب الحديث بالكوفة والبصرة!

١٥ — الفوائد (فائدة) : من الاصطلاحات التي تأتي في كلام أئمة الجرح والتعديل،

ويقصدون بها الحديث الغريب، الذي جاء على غير الرواية المعروفة، أو الحديث النادر الذي عزّ وقلّ الوقوف على مثله.

قال المعلمي (ت ١٣٨٥هـ) رحمه الله: "معنى الفوائد في اصطلاحهم: [هو ما يراه المحدث

في أحاديث الراوي و] يرى أنها لا توجد عند غيره" اهـ^(٢).

قلت : ولما كان الغالب على مثل هذه الأحاديث الضعف والنكارة كان التعليم لها بكونها

"فائدة" مشعر بقوة احتمال ضعفها!

قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا

حديث غريب، أو فائدة؛ فاعلم أنه خطأ أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث أو

حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة (ت ١٦٠هـ) وسفيان، فإذا سمعتهم

يقولون: هذا لا شيء فاعلم أنه حديث صحيح" اهـ^(٣).

(١) لم يذكر العقيلي (ت ٣٢٢هـ) و ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمهما الله، في ترجمة عبدالواحد أبي بشر شيئاً مما

أنكر عليه!

(٢) تعليق المعلمي على الفوائد المجموعة ص ٤٨٢، بتصريف وزيادة ما بين معقوفتين!

(٣) الكفاية ص ١٤٢.

قلت : ومن هذا الخطأ الحديث ينقلب على الراوي سنداً أو متناً فيُظن فائدة!
وفي الرواة : " محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، الكوفي القاضي،
أبو عبدالرحمن. ح. ٤٥٠. ال شعبة (ت ١٦٠هـ) رحمه الله: "أفادني ابن أبي ليلى أحاديث
فإذا هي مقلوبة"^(١).

١٦ — كثرة الخطأ : وصف في الراوي يقتضي تضعيفه، وقد يترك حديثه بسببه فلم يعد
صالحاً للتقوي! ومن صور الخطأ التي يقع فيها الراوي بسبب خفة ضبطه حتى يسؤ حفظه أن
يقلب الأحاديث فيجعل سند هذا الحديث للآخر، أو يبدل راوياً في السند بغيره وهكذا!
وقد مضى مزيد بيان عن هذا في مرتبة الحديث المقلوب في المقصد الأول!

١٧ — الحديث المبدل : جاء عند الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله، حيث نقل
السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله عن شيخه الحافظ ابن حجر أنه اصطاح على أن ما
كان القلب فيه في الأسماء بتقديم أو تأخير فهو من المقلوب عنده، ويسميه بـ (المبدل)^(٢).

١٨ — المتروك : إذا كثرت مخالفة الراوي للثقات ولم تك توافقها تركوا حديثه!
ووصف بأنه (منكر الحديث)^(٣). بل قد يتهم الراوي بسبب ذلك!

ورواية المتهم بالكذب تسمى أيضاً بـ (المتروك)!

وقال السيوطي (ت ٩١١هـ) رحمه الله:

وسم بالمتروك فرداً تصب راوٍ له متهم بالكذب
أو عرفوه منه في غير الأثر أو فسق أو غفلة أو وهم كثر^(٤)

وانظر الأنواع والمصطلحات التي تتداخل مع المقلوب: (المنكر).

(١) ترجمته في: المحروحين (٢/٢٤٣)، الميزان (٣/٦١٣)، الكاشف (٢/١٩٧)، التهذيب (٩/٣٠١)، التقریب
ص ٨٧١..

(٢) فتح المغيث (٢/٣٢٨)، الغاية شرح الهداية (١/٣٣٩).

(٣) النكت لابن حجر (٢/٦٧٥).

(٤) ألفية السيوطي ص ٤١، وانظر توجيه النظر (٢/٥٧٤)..

١٩- المديج (رواية الأقران): والأقران هم من تماثلوا أو تقاربوا في الأخذ عن الشيوخ، وفي السن غالباً^(١). وقال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "فإن تشارك الراوي ومن روى عنه في أمر من الأمور المتعلقة بالرواية مثل السن واللقي و الأخذ عن المشايخ فهو النوع الذي يقال له: رواية الأقران، لأنه حينئذ يكون راوياً عن قرينه!"^(٢).

قال السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله: "وهو نوع مهم. وفائدته ضبط الأمن من ظن الزيادة في الإسناد أو إبدال الواو بعن إن بالعننة"^(٣).

وإبدال "الواو" بـ "عن" هو قلب في السند؛ فيكون السند مثلاً من رواية مالك عن ابن جريج عن الزهري، فيُظن السند: مالك وابن جريج عن الزهري، فتبدل (عن) بالواو، لأنهما أقران! فهذا قلب في صيغ التحمل بين الرواة في السند!

قال أبو موسى المدني (ت ٥٨١هـ) رحمه الله: "من الأسانيد التي روي قلبها وعكسها يلحق بما تقدم من نوعه، وهو رواية مالك بن أنس عن سفيان الثوري عن عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج. ثم ساقها. ثم قال: رواية ابن جريج عن سفيان الثوري عن مالك؛ ثم ساقها"^(٤).

قال صاحب المصباح في علوم الحديث^(٥): "ومن هذا النوع من التديج نوع ينقلب مع كونه مستوياً في جميع الأمور المذكورة أن يفرق بينه وبين المقلوب الذي سبق بيانه في أنواع الحديث الضعيف. وهذا النوع عجيب وطريف، مثاله: رواية مالك عن سفيان الثوري

(١) علوم الحديث (مع التقييد والإيضاح) ص ٣٣٣.

(٢) نزهة النظر ص ١٢٤، وانظر فتح المغيث (١٦٨/٤).

(٣) فتح المغيث (١٦٨/٤) ز

(٤) اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعارف ص ١٢٠ - ١٢١، تحت رقم ١٩١ - ١٩٢.

(٥) ص ٢٤٠. وانظر الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ص ٥٥٣.

تنبيه: وجدت رواية ابن جريج عن الثوري عن مالك عند الشافعي في مسنده (ترتيب السندي)

(١١١/٢)، وقد ذكرها السيوطي في رسالته الفانيد في حلاوة الأسانيد ص ٥٥، ووجدت رواية مالك عن

الثوري عن ابن جريج، أخرجها أبو موسى المدني (ت ٥٨١هـ) في كتابه اللطائف ص ١٢٠ - ١٢١، تحت

رقم ١٩١ - ١٩٢. وانظر تدريب الراوي (٢٤٨/٢).

عن عبدالمالك بن جريج، ورواية عبدالمالك بن جريج عن سفيان الثوري عن مالك بن أنس! "أهـ".

٢٠- الحديث المركب : اصطلاح بعض أهل الحديث على تسمية الحديث إذا كان مشهوراً براوٍ فجعل مكانه راوياً آخر أن يسميه بـ (المركب)! واصطلاح ابن الجزري على تسمية الحديث الذي جعل اسناده لمتن آخر ومنتنه لسند آخر بـ (المركب)!

فهنا معنيان لمصطلح واحد، وقد أشار إلى ذلك ابن الجزري في منظومته الهداية في علم الرواية، حيث يقول:

والخير المقلوب أن يكون عن سالم يأتي نافع ليرغب
وقيل فاعل هذا يسرق ثم مركب على ذا أطلقوا
قلت: وعندي أنه الذي وضع إسناد ذا لغيره كما وقع
للمحافظ البخاري في بغداد والمز أيضاً بابن عبدالهادي^(١)

ومن أهل الحديث الذين استعملوا كلمة: يركب الأسانيد، أو سمى فاعل ذلك: (مُرْكَب)، أو قال: يركب متنّاً على إسناد، أو قال: هذا حديث مركب:

فضلك الرازي (ت ٢٧٠هـ) رحمه الله: قال أبوأحمد العسال: سمعت فضلك الرازي يقول: دخلت على محمد بن حميد وهو يركب الأسانيد على المتون^(٢).

ابن شاهين (٣٨٥هـ) رحمه الله، وذلك أن في الرواة: عبدالرحمن بن عثمان بن أمية بن عبدالرحمن بن أبي بكره الثقفي أبو بجر البكراوي. د. ق. قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "طرح الناس حديثه". قال ابن المديني (ت ٢٣٤هـ) رحمه الله: "ذهب حديثه". قال أبو داود (ت ٢٧٥هـ) رحمه الله: "تركوا حديثه". قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "لم يتبين لي طرحه"^(٣). قال ابن شاهين

(١) الهداية في علم الرواية مع شرحها الغاية للسخاوي (١/٣٣٩-٣٤٣).

(٢) راجع ترجمة محمد بن حميد في معجم الرواة الموصوفين بالقلب أو السرقة: المقصد الخامس في هذا الكتاب!

(٣) ترجمته في: المحروحين (٢/٦١)، الكامل (٤/١٦٠٥)، المتروكين (٢/٩٧)، الكاشف (١/٦٣٦)، التهذيب

(٦/٢٢٦)، التقريب ص ٥٩٠، الجامع (٢/٧٨).

(ت٣٨٥هـ) رحمه الله مفسراً كلمة الإمام أحمد بن حنبل: "طرح الناس حديثه": "وهذا الكلام من أحمد بن حنبل في أبي بحر شديد وإذا طرح حديث الإنسان كان اشد من الضعيف والمضطرب. و لا يطرح إلا حديث المُرْكَب والوضاع للحديث ونحو ذلك، و لا يخرج في الصحيح"^(١).
وجاء في كلام الذهبي (ت٧٤٨هـ) حيث قال رحمه الله في كلامه عن المقلوب: "فمن فعل ذلك خطأ فقريب!

ومن تعمّد ذلك وركب متناً على إسناد ليس له فهو سارق الحديث، وهو الذي يقال في حقه: فلان يسرق الحديث. ومن ذلك أن يسرق حديثاً ما سمعه فيدعي سماعه من رجل.
وإن سرق فأتى بإسناد ضعيف لمتن لم يثبت سنده فهو أخف جرماً ممن سرق حديثاً لم يصح متنه وركب له إسناداً صحيحاً؛ فإن هذا نوع من الوضع والافتراء، فإن كان ذلك في متون الحلال والحرام؛ فهو أعظم أثماً، وقد تبوأ بيتاً في جهنم!"^(٢).

وجاء في كلام الحافظ ابن كثير في كتابه البداية والنهاية عند ذكره أحداث سنة أربعين من الهجرة، قال: "قال ابن عساكر: ابانا ابو يعلي ثنا المقرئ انا ابو نعيم الحافظ أنا ابو احمد الغطريفي ثنا ابو الحسين بن ابي مقاتل ثنا محمد بن عبيد بن عتبة حدثنا محمد بن علي الوهبي الكوفي ثنا احمد بن عمران بن سلمة وكان ثقة عدلاً مرضياً ثنا سفيان الثوري عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال: "كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فسئل عن علي فقال قسمت الحكمة عشرة اجزاء اعطي علي تسعة والناس جزءاً واحداً"

وسكت الحافظ ابن عساكر على هذا الحديث ولم ينبه على امره وهو منكر بل موضوع مُرْكَب على سفيان الثوري باسناده قبح الله واضعه ومن افتراه واختلقه" اهـ
وجاء في كلام غيرهم وإنما ذكرت هذا دون استقراء!

تنبيه : وقع في الجروحين اسمه هكذا: "عبدالرحمن بن عثمان بن أبي أمية"، وما أثبتته في التهذيب والتقريب.

(١) ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، لابن شاهين ص ١١٠.

تنبيه : وقع في الجروحين اسمه هكذا: "عبدالرحمن بن عثمان بن أبي أمية"، وما أثبتته في التهذيب والتقريب.

(١) الموقظة ص ٦٠.

٢١- الحديث المسروق و (وصف الراوي بالسرقة) : صورته أن يعمد إلى متن مشهور

براو كسالم فيبدله بواحد نظيره في الطبقة كنافع، يفعل ذلك كذباً!
قال ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) رحمه الله عن هذا: "قد يطلق على راويه إنه يسرق الحديث" (١).

قال الذهبي (ت ٧٤٨هـ) رحمه الله: "من تعمد ... وركب متناً على إسناد ليس له فهو سارق الحديث وهو الذي يقال في حقه : فلان يسرق الحديث، ومن ذلك أن يسرق حديثاً ما سمعه فيدعي سماعه من رجل" اهـ (٢).

وقال السخاوي (ت ٩٠٢هـ) يرحمه الله: "ما كان متنه مشهوراً براو كسالم يبدل بواحد من الرواة نظيره في الطبقة كنافع... وقد قيل في فاعل هذا: يسرق الحديث، وربما قيل في الحديث نفسه: مسروق.

قال: وفي اطلاق السرقة على ذلك نظر، إلا أن يكون الراوي المبدل به عند بعض المحدثين منفرداً به فيسرق الفاعل منه" اهـ (٣).

قلت : من ذلك قول ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله، في إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن عيسى بن محمد بن مسلمة: "كان يقلب الأخبار ويسرق الحديث فعمد إلى حديث تفرد به رجل واحد لم يره فجاء به عن شيخ آخر" اهـ (٤).

لكن الظاهر أنه يكفي شهرة الحديث عن هذا الراوي و لا يشترط تفرد حتى يوصف من أبدل به راوياً غيره متعمداً بأنه سارق، وهذا ما توحى به عبارة ابن حبان نفسه التالية في أحد الرواة، حيث قال: "يأتي عن الثقات بما ليس من حديث الأثبات ويسرق أحاديث الثقات ويلزقها بأقوام أثبات" اهـ (٥).

(١) الاقتراح ص ٢٣٦.

(٢) الموقظة ص ٦٠.

(٣) فتح المغيث (٢/٢١٩-٢٢٠).

(٤) المحروحين (١/١١٩).

(٥) المحروحين (١/١٤٤).

وكذا اكتفى ابن الصلاح بشهرة الحديث فقال عند بيانه للمقلوب: "وهو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه" اهـ^(١).

وهنا قضية مهمة^(٢) : وهي أنه قد يقع وصف الراوي بسرقة الحديث بمجرد أنه أبدل — غلطاً ووهماً — راوياً مشهوراً بحديث براوٍ آخر في طبقتة، فهنا الوصف بالسرقة غير مطابق على الاصطلاح الذي ذكره ابن دقيق العيد والذهبي والسخاوي؛ لأنه وقع الإبدال وهماً لا عمداً، فينتج بناء على هذه المغايرة في استعمال المصطلح: نوع إيهام، في الجرح بالسرقة في كلام أئمة الجرح و التعديل، لا بد من السعي لكشفه، قبل الحكم على الراوي بأنه كان يتعمد سرقة الحديث، وهي تساوي متروك الحديث، وقريبة إن لم تكن في درجة الوصف بوضع الحديث، كما تراه تحت مصطلح الحديث الموضوع من كلام السبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ) رحمه الله!

وقد رأيت في الرواة :

١ — عبد الملك بن الصباح الصنعاني، من رجال البخاري (ت ٢٥٦هـ) و مسلم (ت ٢٦١هـ) رحمهما الله، قال الخليلي (٤٤٦هـ) رحمه الله: "روى عن مالك (ت ١٧٩هـ) ويتهم بسرقة الأحاديث" اهـ^(٣). قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله في ترجمة عبد الملك هذا، متعبقاً كلمة الخليلي: "هذا جرح مبهم، ولم أر له في البخاري (ت ٢٥٦هـ) سوى حديث واحد" اهـ^(٤). وقال أيضاً: "كذا قال؛ ولم أر في الرواة عن مالك (ت ١٧٩هـ) للخطيب (ت ٤٦٣هـ) و لا الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) أحداً يقال له عبد الملك بن الصباح فإن كان محفوظاً فهو غير المسمعي" اهـ^(٥). قلت: المهم أنه وصف الجرح بسرقة الحديث بكونه: "جرح مبهم"!

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩١.

(٢) قواعد في علوم الحديث ص ٤١٨.

(٣) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٢٨٠/١).

(٤) هدي الساري ص ٤٢١.

(٥) تهذيب لتهذيب (٣٩٩/٦).

٢- قطن بن نسير أبو عباد الغبيري.م.د.ت. كان أبوزرعة الرازي (ت ٢٦٤هـ) يحمل عليه.

قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "يسرق الحديث ويوصله" اهـ قال في التقريب: "صدوق يخطيء"^(١). قلت : فهذا لعلة كان يخطيء و لا يتعمد فظن أنه يتعمد فوصف بالسرقة، أو أنهم ما كانوا يفرقون بين مصطلح (القلب) و (السرقة) بالتعمد وعدمه!

٢٢- المشتبه المقلوب : هذه التسمية لأحد أنواع علوم الحديث جاءت عند الحافظ العراقي (ت ٨٠٤هـ) رحمه الله في ألفيته: "المشتبه المقلوب"^(٢)، وتابعه على هذه التسمية الحافظ السيوطي (ت ٩١١هـ) في ألفيته^(٣).

وسماه ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ) رحمه الله: "من وافق اسمه اسم والد الآخر واسم والد الآخر اسمه"^(٤).

وقد ذكر الحافظ ابن الصلاح رحمه الله هذا النوع الحديثي في كتابه وهو النوع السادس والخمسون : معرفة الرواة المتشابهين في الاسم والنسب المتميزين بالتقديم والتأخير في الابن والأب، فقال عن هذا النوع:

"مثاله: (يزيد بن الأسود)، و(الأسود بن يزيد):

فالأول: يزيد بن الأسود الصحابي، (الجزاعي)، و(يزيد بن الأسود الجرشي)، أدرك الجاهلية، وأسلم، وسكن الشام، وذكر بالصلاح، حتى استسقى به معاوية في أهل دمشق، فقال: "اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا". فسقوا للوقت، حتى كادوا لا يبلغون منازلهم.

والثاني: (الأسود بن يزيد النخعي)، التابعي الفاضل.

(١) ترجمته في : الكامل (٢٠٧٥/٦)، المتروكين (١٨/٣)، الديوان ص ٣٢٧، الكاشف (١٣٨/٢)، التهذيب (٣٨٢/٨)، التقريب ص ٨٠٢، الجامع (٣٩٦/٢).

(٢) ألفية العراقي مع شرحها التبصرة والتذكرة (٢٢٣/٣).

(٣) ألفية السيوطي في علم الحديث ص ٢٧٩.

(٤) الهداية في علم الرواية لابن الجزري مع شرحها الغاية للسخاوي (٥٠٥/٢).

ومن ذلك (الوليد بن مسلم)، و(مسلم بن الوليد).
فمن الأول: (الوليد بن مسلم البصري التابعي)، الراوي عن جندب بن عبد الله البجلي.
والوليد بن مسلم الدمشقي المشهور، صاحب (الأوزاعي)، روى عنه (أحمد بن حنبل)
والناس.

والثاني: (مسلم بن الوليد بن رباح المدني)، حدث عن أبيه وغيره، روى عنه عبد العزيز
الدراوردي وغيره، وذكره (البخاري) في (تاريخه) فقلب اسمه ونسبه، فقال: (الوليد بن
مسلم) وأخذ عليه ذلك.

وصنف (الخطيب الحافظ) في هذا النوع كتاباً سماه (كتاب رافع الارتباب في المقلوب
من الأسماء والأنساب) وهذا الاسم ربما أوهم اختصاصه بما وقع فيه مثل الغلط المذكور في
هذا المثال الثاني، وليس ذلك شرطاً فيه، وأكثره ليس كذلك، فما ترجمناه به إذا أولى، والله
أعلم" اهـ^(١).

قلت : فهذا النوع لا يختص بالمقلوب وهماً أو عمداً، إنما هو أعم من ذلك إذ يشمل أسماء
رواة اتفق اسم الواحد منهم مع اسم أبي الآخر، واسم أبيه لاسمه.
وقال عن هذا النوع الحافظ السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله: "هذا فن حسن وهو
موافقة اسم الراوي لاسم والد راو آخر واسم أبيه لاسمه، فربما اتفق انقلاب أحدهما بحيث
يكونان متفقين في الاسم واسم الأب" اهـ^(٢).

ومعرفة هذا النوع الحديث من فوائدها : أمن توهم القلب^(٣)
وقال السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله تلميذ ابن حجر، أثناء كلامه عن المقلوب
السندي: "ومن هذا القسم ما يقع الغلط فيه بالتقديم في الأسماء والتأخير كـ (مرة بن كعب)
فيجعله (كعب بن مرة) و (مسلم بن الوليد) فيجعله (الوليد بن مسلم)، ونحو ذلك مما أوجبه كون اسم

(١) علوم الحديث مع محاسن الاصطلاح ص ٦٢٧.

(٢) الغاية شرح الهداية (٥٠٥/٢).

(٣) فتح الباقي (٢٢٣/٣).

أحدهما اسم أبي الآخر. وقد صنف كل من الخطيب وشيخنا في هذا القسم خاصة"اه^(١).

٢٣ المضطرب : إذا روى الراوي الحديث وانقلب عليه إسناد متن بآخر فمرة رواه على الصواب ومرة انقلب عليه، فهو قد اضطرب في روايته. وكذا إذا ذكر اسم الراوي مرة على وجه ثم ذكره مرة أخرى على وجه آخر فقدم وأخر فهذا اضطراب في اسم الراوي وهو قلب! وفي الرواة : يوسف بن أسباط بن واصل الشيباني (ت ١٩٥هـ). وثقه ابن معين (ت ٢٣٣هـ) رحمه الله. قال صدقة: "دفن يوسف بن أسباط كتبه فكان بعد تنقلب عليه فلا يجيء به كما ينبغي فاضطرب في حديثه روى عنه أبو الأحوص". قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "كان قد دفن كتبه فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي"^(٢). وفي الرواة : بشر بن رافع السلمي. صحابي، قلبه بعض الرواة فقال: "رافع بن بشر"، عبر ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) عن قلب اسمه بالاضطراب، فقال: "يضطرب فيه"اه^(٣). يعني — والله اعلم — : أنه يضطربون في اسمه فمرة يقولون: بشر بن رافع، ومرة يقولون: رافع بن بشر؛ وهذا قلب!^(٤).

٢٤ — الحديث المعضل والمنقطع والمرسل: لا علاقة في الظاهر بين وصف السند بالإعصال أو الانقطاع، ووصفه بالقلب! لكن وجدت السبط بن العجمي (ت ٨٤١هـ) رحمه الله يقول معلقاً على قول ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يقلب الأسانيد" قائلاً: "فقلوله: "يقلب الأسانيد" تقدّم أنه نوع من الوضع إن تعمدته، وإلا فمعضل لا يحتج به، وكذا رفع الموقوفات، والله اعلم"اه^(٥).

قلت : ومحل الشاهد قوله: "... وإلا فمعضل.."، فما معنى هذا؟

وجدت الشيخ طاهر الجزائري (ت ١٣٣٨هـ) رحمه الله يقول: "قد وقع في كلام بعض علماء الحديث استعمال المعضل فيما لم يسقط فيه شيء من الإسناد اصلاً، وذلك فيما فيه إشكال من جهة المعنى، مثال ذلك: ما رواه الدّولابي في الكنى من طريق خليلد بن

دَعَلَج، عن معاوية بن قُرّة عن أبيه مرفوعاً: "من كانت وصيته على كتاب الله كانت كفارة لما ترك من زكاته" وقال: هذا مُعْضِلٌ يكاد يكون باطلاً.

والظاهر أنه هنا بكسر الضاد، من قولهم: أعضل الأمر إذا اشتد واستغلق، وأمر معضل لا

(١) فتح المغيث (٣٢٦/١). وانظر (٢٩٠/٤).

(٢) ترجمته في: التاريخ الكبير (٣٨٥/٨)، الجرح والتعديل (٢١٨/٩)، الكامل (٢٦١٤/٧)، الميزان (٤٦٢/٤)،

اللسان (٣١٧/٦)، التهذيب (٤٠٧/٩).

(٣) الاستيعاب (٥٠٠/١).

(٤) انظر الإصابة (٥٢٩/١).

(٥) الكشف الحثيث ص ٢٧٣.

يُهتدى لوجهه" اهـ^(١).

قلت : والحال هنا كذلك، فوصفه بـ "المُعْضَل" من شدّة استغلاقه، ووجهه: أن الحديث إذا لم يظهر لك تعمّد الراوي قلبه، ولكن سنده محتلق أو مركب عليه أو متنه محتلق أو مركب عليه، أو راوٍ في السند أبدل بآخر في طبقته، أو براوٍ لم تتبين من هو ويحتمل أنه محتلق، فإن هذا يشير إلى وقوع الوضع، والراوي لم يوصف بالوضع، وكل ما عندك عن الراوي أنه لم يتعمّد الوضع، فهذا الحال مستغلق معضل، والله اعلم!

وخطر في ذهني الآن : أنه يمكن — والعلم عند الله — أن يتداخل المقلوب وأنواع الانقطاع في السند ومنها المعضل؛ وذلك إذا أبدل الراوي في السند راوياً بآخر في طبقته فقد يكون هذا الراوي لم يسمع من الشيخ المروي عنه فإذا كان بينه وبينه راوٍ فهذا منقطع، وإذا كان بينه وبينه راويان على التوالي فهذا معضل، وسيأتي التدليس، وهو من صور الانقطاع، فهذا تداخل بين المقلوب والمنقطع والمعضل!

ومن التداخل بين المقلوب والمرسل أن ينقلب اسم الراوي كما في مشتبه المقلوب، ويكون الاسم المقلوب لصحابي فيُظن المرسل مقلوباً، والعكس صحيح!
وانظر من الأنواع والاصطلاحات التي تتداخل مع المقلوب : الاتصال.

٢٥ — المعكوس : جاء في كلام السراج البُلقيني (ت ٨٠٥هـ) رحمه الله، حيث قال عن صورة القلب في المتن: "يمكن أن يسمى ذلك بالمعكوس، فينبغي أن يفرد بنوع خاص ولكن لم أر من تعرض له" اهـ^(٢).

فهو يسمى ما اصطلح ابن الجزري رحمه الله على تسميته بـ (المنقلب)، يسميه بـ (المعكوس)، وفي كلام ابن الجزري ما يُشعر بأنه يرى أيضاً أن المنقلب قد انعكس!
انظر مصطلح (المنقلب).

٢٦ — المعلول : قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "كل مقلوب لا يخرج عن

(١) توجيه النظر (١/٤٠٨).

(٢) محاسن الاصطلاح ص ٢٨٦.

كونه معللاً أو شاذاً، لأنه إنما يظهر أمره بجمع الطرق واعتبار بعضها ببعض ومعرفة من يوافق ممن يخالف فصار المقلوب أحص من المعلل والشاذ، والله اعلم" اهـ^(١).

قلت : فالقلب من علل الحديث لأنه إنما يكشف عنه بجمع طرق الحديث والنظر فيها واعتبار رواية الراوي برواية غيره من الثقات ويتحدد عن طريق ذلك نوع المخالفة التي وقع فيها، فإن وقعت بالإبدال في المتن أو السند فهو المقلوب، وهذا محل التداخل بين المعلول والمقلوب.

وسبق مزيد من البيان عن ذلك في مرتبة الحديث المقلوب فارجع إليه!

٢٧- المنكر (منكر الحديث)، (في حديثه مناكير) (النكارة): إذا خالف الراوي

الضعيف رواية المقبولين فإن مخالفته هذه تكون من نوع (المنكر).

والراوي إذا كان ضعيف الضبط والحفظ وقلب في روايته متناً أو سنداً فإن قلبه هذا مخالفة لرواية المقبولين فحديثه المقلوب هذا منكر! ويقال عنه: في حديثه مناكير، أو تنكر وتعرف، فيرد المنكر من حديثه و لا يرد كل حديث الشيخ!

فإن غلب على روايته هذه المقلوبات في حديثه فهو منكر الحديث، ويُترك حديثه! ذكر لمحمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١هـ) أحاديث رواها محمد بن المسيب الأرميني عن أبي يحيى الوقار المصري فقال: "قد كتبنا عن هذا الشيخ بمصر ثم تركت حديثه لغلبة المناكير عليه"^(٢).

وهذا محل تداخل المقلوب بالحديث المنكر، وبوصف الراوي بأنه (منكر الحديث) أو (في حديثه مناكير) أو (تنكر وتعرف) أو (فيه نكارة).

وقد لاحظت في تراجم الرواة الموصوفين بقلب الحديث وسرقته أنه نادراً ما يسلم راوٍ منهم من أن يصفه أحد أئمة الجرح والتعديل بأن في حديثه نكارة، أو أنه منكر الحديث أو نحو ذلك من العبارات السابقة!

(١) النكت لابن حجر (٢/٨٧٤).

(٢) الكفاية ص ١٤٣.

وقد يوصف تفرد الراوي المستور أو الموصوف بسؤ الحفظ أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض بشيء لا متابع له و لا شاهد؛ يوصف بأنه منكر ولو بدون وجود مخالفة^(١).

بل قد يوصف تفرد الصدوق والثقة بذلك!

قال الذهبي (ت ٧٤٨هـ) رحمه الله: "الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له وأكمل لرتبته، وأدل على اعتنائه بعلم الأثر، وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها. اللهم إلا أن يتبين غلظه ووهمه في الشيء؛ فيعرف ذلك؛ فانظر إلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبار والصغار، ما فيهم أحد إلا وقد انفرد بسنة، فيقال: هذا الحديث لا يتابع عليه. وكذلك التابعون، كل واحد عنده ما ليس عند الآخر من العلم. وما الغرض هذا؛ فإن هذا مقرر على ما ينبغي في علم الحديث.

وأن تفرد الثقة المتقن يُعد صحيحاً غريباً^(٢).

وأن تفرد الصدوق ومن دونه يُعد منكراً^(٣).

(١) النكت لابن حجر (٢/٦٧٥).

(١) كذا أطلق هنا، وقال في الموقظة ص ٧٧: "فهؤلاء الحفاظ الثقات إذا انفرد الرجل منهم من التابعين؛ فحديثه صحيح. وإن كان من الاتباع قيل: صحيح غريب. وإن كان من أصحاب الأتباع قيل غريب فرد. ويندر تفردهم، فتجد الإمام منهم عنده مئتا ألف حديث لا يكاد ينفرد بحديثين ثلاثة. ومن كان بعدهم فأين ما ينفرد به ما علمته. وقد يوجد. وقال: اليقظ الثقة المتوسط المعرفة والطلب فهو الذي يطلق عليه أنه ثقة، وهم جمهور رجال الصحيحين، فتابعيهم، إذا انفرد بالمتن خرج حديثه ذلك في الصحاح. وقد يتوقف كثير من النقد في إطلاق الغرابة مع الصحة في حديث أتباع الثقات. وقد يوجد بعض ذلك في الصحاح دون بعض" اهـ

(٣) كذا أطلق رحمه الله، وقال في الموقظة ص ٤٢: "المنكر وهو ما انفرد الراوي الضعيف به. وقد يعد مفرد الصدوق منكراً".

وقال في الموقظة ص ٧٧-٧٨: "وقد يسمى جماعة من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم وحفص بن غياث منكراً. فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة أطلقوا النكاره على ما انفرد به، مثل عثمان بن أبي شيبة، وأبي سلمة التبوذكي، وقالوا: هذا منكر. فإن روى أحاديث من الأفراد المنكرة، غمزوه ولينوا حديثه، وتوقفوا في توثيقه. فإن رجع عنها وامتنع من روايتها وجوز على نفسه الوهم فهو خير له وأرجح لعدالتيه. وليس من حد الثقة: أنه لا يغلط ولا يخطيء، فمن الذي يسلم من ذلك غير المعصوم الذي لا يقدر على

وأن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يوافق عليها لفظاً أو إسناداً يصيره متروك الحديث "اهـ" (١).

ونُقل عن ابن رجب قوله رحمه الله: "انفراد الراوي بالحديث - وإن كان ثقة - هو علة في الحديث؛ يوجب التوقف فيه، وأن يكون شاذاً ومنكراً إذا لم يرو معناه من وجه يصح. وهذه طريقة أئمة الحديث المتقدمين كالإمام أحمد ويحيى القطان، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني وغيرهم" اهـ (٢).

وعبارات الجرح والتعديل تارة تكون حكماً عاماً على حال الراوي، وتارة تكون حكماً خاصاً في بيان حال رواية بعينها أو طريقاً بعينه، ويُعرف هذا عن طريق النظر في مخرج وصيغة السؤال الذي أجاب فيه الإمام بعبارته جرحاً أو تعديلاً، وباعتبار كلامه مع كلام الأئمة الآخرين، ومن ذلك قولهم في الراوي: (منكر الحديث) (٣)، فإن لها معنيين:

المعنى الأول: أنها وصف في الرجل يقتضي كثرة المناكير في روايته حتى استحق بها الترك لحديثه.

المعنى الثاني: أنها وصف لبعض حديث الرجل الذي لم يصل إلى درجة الضبط المعتبرة في الصحيح أو الحسن فيتفرد بالحديث، أو مع تفرد به يخالف فيه غيره، فهو حكم خاص على بعض حديث الراوي لا على جميع حديثه. لا يلزم منه الحكم بتضعيف الراوي. وقد قال الذهبي (ت ٧٤٨هـ) رحمه الله في ترجمة أحمد بن عتاب المروزي من كتابه الفذ

خطأ؟".

قلت: وكلامه يدل على أن الأمر في ذلك ليس قاعدة مطردة، إنما مرجعه إلى القرائن في كل رواية بحسبها، فليس كل ما ينفرد به الثقة صحيحاً، وليس كل ما ينفرد به الصدوق منكراً، بل الأمر يتوقف على القرائن في كل رواية بحسبها. كما أن كلامه واضح الدلالة - إن شاء الله تعالى - على أن التفرد والغرابة لا تجامع الضعف دائماً، تأمل.

(١) ميزان الاعتدال (٣/١٤٠-١٤١).

(٢) نقله عنه جمال الدين يوسف بن عبدالهادي في كتابه: "سير الحماة إلى علم الطلاق الثلاث" ص ٢٨.

(٣) انظر للتوسع الموقظة ص ٧٧-٧٨، الرفع والتكميل ص ١٩٩-٢١٢.

"ميزان الاعتدال": "ما كل من روى المناكير يُضعف" اهـ^(١).

ونقل السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله وتبعه اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ) رحمه الله عن الذهبي (ت ٧٤٨هـ) رحمه الله عبارة أخرى تناسب المقام - وإن لم أجد لها في محلها الذي أشير إليه - نقل أن الذهبي قال: "قولهم: منكر الحديث لا يعنون به أن كل ما رواه منكر، بل إذا روى الرجل جملة وبعض ذلك مناكير فهو منكر الحديث" اهـ^(٢).

قلت: يساعده ما تجده في ترجمة عبدالله بن معاوية الزبيري، قال فيه البخاري وأبو حاتم: "منكر الحديث" ثم تجد قول الساجي: "صدوق وفي بعض أحاديثه مناكير"^(٣).

وفي الرواة مصعب بن شيبة نقل في ترجمته: "قال أحمد: روى أحاديث مناكير. وقال النسائي: منكر الحديث، وقال النسائي في موضع آخر: "في حديثه شيء" اهـ^(٤).

٢٨ - المنقلب : جاء هذا النوع الحديثي في اصطلاح خاص بابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)

رحمه الله، حيث اصطلح أنه إذا كان الحديث على وجه فينقلب بعض لفظه على الراوي فيتغير معناه وربما انعكس، أن يسميه (المنقلب). بمعنى أنه خص القلب المتني على هذه الصورة باسم (المنقلب) ولم يدرجه في المقلوب!

قال ابن الجزري رحمه الله:

والخبر المقلوب أن يكون عن سالم يأتي نافع ليرغبين
وقيل فاعل هذا يسرق ثم مركب على ذا أطلقوا
قلت: وعندي أنه الذي وضع إسناد ذا لغيره كما وقع
للحافظ البخاري في بغداد والمز أيضاً بابن عبدالمهدي
منقلب وأصله كما يجب يسبق لفظ الراو فيه ينقلب
كمثل للفارس سهمين للفارس للنار ينشئ الله خلقاً انعكس

(١) ميزان الاعتدال (١/١١٨).

(٢) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للسخاوي (٢/١٢٦)، الرفع والتكميل ص ٢٠١.

(٣) لسان الميزان (٣/٣٦٢).

(٤) تهذيب التهذيب (١٠/١٦٢).

إن ابن مكتوم ليل يُسْمَعُ وقبل جمعة يُصَلِّي أربع^(١)

ويلاحظ أنه ذكر صورة القلب في المتن التي هي: "أن يكون الحديث على وجه فينقلب بعض لفظه على الراوي فيتغير معناه وربما انعكس"^(٢)، وسمّاها بـ "المنقلب". وفرّق بينه وبين المقلوب. وأشار رحمه الله أن في قلب المتن عكس للمتن. وتابعه على هذا الاصطلاح القاسمي (ت ١٣٣٢هـ) رحمه الله^(٣).

٢٩- الحديث الموضوع و (وصف الراوي بوضع الحديث): من صور المقلوب ما

يتداخل فيه مع الحديث الموضوع، بل ويوصف فاعله بالوضع! قال السبط ابن العجمي (ت ٨٤١هـ) رحمه الله: "الذي ظهر لي أن إبدال رجل برجل عمداً وضع والله اعلم"اهـ^(٤). وقال أيضاً رحمه الله: "اعلم أن قلب الإسناد ضرب من الوضع هذا إذا تعمدته فإن كان عن تغفيل فلا إثم عليه، ولكن يزول عن الاحتجاج به"اهـ^(٥). وقال أيضاً رحمه الله: "إن قلب الإسناد وضع. وإن كان خطأً منه فليس بوضع"اهـ^(٦). قلت: ومعنى هذا أن السبط ابن العجمي يرحمه الله يرى أن القلب إذا وقع عمداً بأي صورة من صور ما دام في الإسناد فهو وضع! لكن يلاحظ أنه لم يذكر من صور قلب الإسناد إلا صورتين وهو صورة إبدال راوٍ براوٍ، وإبدال سند بسند، ويبقى من صور قلب الإسناد قلب اسم الراوي بالتقديم والتأخير ونحوه، فهذا لم يذكر في كلامه، وعليه فليقتصر

(١) الهداية في علم الرواية مع شرحها الغاية للسخاوي (١/٣٣٩-٣٤٣).

(٢) الغاية شرح الهداية (١/٣٤٣).

(٣) قواعد التحديث ص ١٢٦.

(٤) الكشف الحثيث ص ١٧٧.

(٥) الكشف الحثيث ص ١٨٣.

(٦) الكشف الحثيث ص ١٩٨.

في فهم كلامه على الصورتين الأوليين، وذلك لتداخل الصورة الثالثة من صور قلب الإسناد (وهي إبدال اسم الراوي بالتقديم والتأخير ونحوه) بنوع آخر من أنواع علوم الحديث وهو (تدليس الشيوخ)، وسيأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى.

والسؤال : هل يرى السبط ابن العجمي يرحمه الله أن القلب في الإسناد في هاتين الصورتين في درجة الوضع فهو من الحديث الموضوع؟

الجواب جاء في كلام له حيث قال عليه من الله الرحمة والرضوان لما ذكر أصناف الوضاعين: "و ضرب يقلبون سند الحديث ليستغرب، فيرغب في سماعه منهم، وهذا الضرب لم اذكر منهم إلا القليل (يعني: في كتابه الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث) وإن كان وضع السند كوضع المتن، إلا أنه أخف منه، فإني لا أذكر منهم غالباً أحداً إلا أن يُصرِّح فيه بالوضع، والقالبون جماعة" اهـ^(١).

وقال رحمه الله: "اعلم أن القلب عامداً وضع، كما تقدم أنه ضرب من الوضع، غير أنه أخف، وإن عمل هذا تغفياً لم يكن حجة، والله اعلم" اهـ^(٢).

ولما ذكر الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله أصناف الوضاعين قال: "الصف الثالث: من حملة الشره ومحبة الظهور على الوضع من رق دينه من المحدثين فيجعل بعضهم للحديث الضعيف إسناداً صحيحاً مشهوراً كمن يدعي سماع من لم يسمع وهذا داخل في قسم المقلوب" اهـ^(٣).

قلت : بين القلب والوضع عموم وخصوص من جهة، فبعض المقلوب موضوع، وبعض الموضوع مقلوب^(٤).

فكل تعمد قلب في الإسناد على الصورتين السابقتين هو وضع، وليس كل وضع قلب! أمّا إن وقع القلب بإبدال اسم الراو بالتقديم والتأخير ونحوه فهو من نوع التدليس

(١) الكشف الحثيث ص ٢٩.

(٢) الكشف الحثيث ص ١٦٦.

(٣) النكت لابن حجر (٢/٨٥٢).

(٤) ظفر الأماني ص ٤١١.

وسياتي!

وهذا التداخل بين الموضوع والمقلوب، يجعلنا نقول باتخاذ الاحتياط والتأني في وصف الراوي الذي يقلب الحديث بالتعمد فيه ما لم ينص على ذلك الأئمة، وبالله التوفيق! وقد رأيت في الرواة من يصفه بعض الأئمة بالوضع، والواقع أنه في محل الصدق، وجاء في وصفه ما يدل على قبوله في الجملة، مما يدل على أن ما وقع منه من قلب إنما وقع منه وهماً لا عمدًا، فظن — والله أعلم — أنه يتعمد فوصف بالوضع!
من هؤلاء:

١ — الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي، الكوفي، كنيته أبو وكيع. بخ. م. ت. ق. قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "صدوق". قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل. وزعم يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) أنه كان وضاعاً للحديث". قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "حديثه لا بأس به، وهو صدوق. ولم أجد في حديثه منكرًا، فاذكره وعامة ما يرويه عنه ابنه وكيع، وقد حدث عنه غير وكيع الثقات من الناس". قال البرقاني سألت أبا الحسن (الدارقطني ت ٣٨٥هـ) عن الجراح أبي وكيع؟ فقال: ليس بشيء هو كثير الوهم. قلت: يعتبر به؟ قال: لا. قال في الكاشف: "وثقه أبوداود ولينه بعضهم". قال في التقريب: "صدوق يهم"^(١).

٢ — الحسن بن مدرك الطحان أبو علي الحافظ. خ. س. ق. كذبه أبوداود (ت ٢٧٥هـ) رحمه الله، ووثقه غيره. قال أحمد بن الحسين الصوفي الصغير: "كان ثقة". روى أبو عبيد الآجري عن أبي داود أنه قال: الحسن بن مدرك كذاب كان يأخذ أحاديث فهد بن عوف فيقلبها على يحيى بن حماد". وفهد بن عوف هذا كذاب، متروك فهذا الحسن قد وضع بعض السند، وقد صرحوا بأن وضع الإسناد وضع، وكذا وضع بعضه. كذا في الكشف الحثيث. قال في هدي الساري: "إن كان مستند أبي داود في تكذيبه هذا الفعل فهو لا يوجب كذباً؛

(١) ترجمته في: المحروحين (٢١٩/١)، الكامل (٥٨٤/٢)، الكاشف (٢٩٠/١)، التهذيب (٦٦/٢)، التقريب

لأن يحيى بن حمّاد وفهد بن عوف جميعاً من أصحاب أبي عوانة فإذا سأل الطالب شيخه عن حديث رفيقه ليعرف إن كان من جملة مسموعه فحدثه به أو لا فكيف يكون بذلك كذاباً؟! وقد كتب عنه أبوزرعة وأبو حاتم ولم يذكر فيه جرحاً وهما ما هما، وقد أخرج عنه البخاري أحاديث يسيرة من روايته عن يحيى بن حماد مع أنه شاركه في الحمل عن يحيى بن حماد وفي غيره من شيوخه". قلت: فهو كان يقلب لا يقصد التلقين و لا لضعف ضبطه، إنما كان يقلب بغرض السؤال هل سمع يحيى بن حماد هذا عن الشيخ أم لا؟^(١). فظن ذلك وضعاً منه!

٣- سويد بن عمرو الكلبي أبو الوليد الكوفي. م.ت.س.ق. وثقه ابن معين (ت٢٣٣هـ) وغيره. قال العجلي (ت٢٦١هـ) رحمه الله: "كوفي ثقة ثبت في الحديث، وكان رجلاً صالحاً متعبداً". قال ابن حبان (ت٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان ممن يقلب الأسانيد ويضع على الأسانيد الصحاح المتون الواهية، لا يجوز الاحتجاج به بحال". قال الذهبي (ت٧٤٨هـ) رحمه الله: "أمّا ابن حبان (ت٣٥٤هـ) فأسرف واجترأ فقال: كان يقلب الأسانيد ويضع على الأسانيد الصحاح المتون الواهية". قلت: كلام ابن حبان (ت٣٥٤هـ) رحمه الله صريح في نسبة الوضع إليه، وحال الرجل ليس كذلك. قال في الكاشف: "وثقوه". قال في التقريب: "ثقة... أفحش ابن حبان (ت٣٥٤هـ) القول فيه، ولم يأت بدليل"^(٢).

(١) ترجمته في: تهذيب الكمال (المخطوط) (٢٧٩/١)، ميزان الاعتدال (٥٢٣/١)، الكاشف (٣٣٠/١)، الكشف

الحديث ص ٩٥، هدي الساري ص ٣٩٧، تهذيب التهذيب (٣٢٣/٢)، التقريب ص ٢٤٣.

تنبيه: كلام أبي داود لم أحده في المطبوع من سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود.

وقد اختلفت كلمة "فيقلبها" في النص المنقول عن أبي داود، فجاءت كما أثبتتها في ميزان الاعتدال، والكشف

الحديث، وهدي الساري، وهو الصواب، ووقعت في تهذيب الكمال (المخطوط): "فيعلقها"، وفي طبعة بشار

عواد: "فيلقنها"، وفي تهذيب التهذيب: "فيلقبها".

ويدل على أن صوابها: "فيقلبها" تفسير ابن حجر المذكور عنه من كتابه هدي الساري، وبالله التوفيق.

(٢) ترجمته في: ثقات العجلي (٤٤٣/١)، المحروحين (٣٥١/١)، الميزان (٢٥٣/٢)، الكاشف (٤٧٣/١)،

الكشف الحديث ص ١٣١، التقريب ص ٤٢٤، التهذيب (٢٧٧/٤)، الجامع (٣٦١/١).

المقصد الثالث النسخ المقلوبة

أصل سماع الراوي هو ما ينسخه ويثبته لديه عن شيوخه. فيكون للراوي عادة أصل لسماعه عن كل شيخ من شيوخه.

فإذا أفرد الراوي بعض حديثه عن شيخه أو شيوخه فهي نسخة أو صحيفة. وقد رأيت جملة من الرواة الذين وصفوا بقلب الحديث أو سرقة ذكر أن لهم نسخاً، وصفت بأنها مقلوبة أو مسروقة أو مركبة جمعهم في هذا المحل، والله المستعان. وإليك ذكرهم^(١):

١ — إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن أيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "روى عن عمرو بن دينار وأبي الزبير ومحمد بن عباد بن جعفر مناكير كثيرة، وأوهاماً غليظة، حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها، وكان أحمد بن حنبل رحمه الله سيء الرأي فيه. ثم قال: وروى عن أيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر قال: قيل: يارسول الله: إن الأعراب يأتونا بلحمان لا ندري أذكر اسم الله عليها أم لا؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن المسلم معه اسم الله، فكلوا واذكروا اسم الله! وروى عن أيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد.

قال ابن حبان: أخبرنا بهذين الحديثين أيضاً علي بن جعفر بن مسافر ثنا أبي ثنا مؤمل بن إسماعيل ثنا إبراهيم بن يزيد عن أيوب السخيتاني في نسخة كتبناها عنه أكثرها مقلوبة"^(٢).

(١) واقتصرت هنا على محل الشاهد من ترجمتهم، وإذا أردت شيئاً من التفصيل في بيان حالهم فارجع إلى معجم

الرواة الموصوفين بالقلب أو سرقة لحديث!

(٢) المحروحين (١/١٠٢، ١٠٠).

٢ — أحمد بن علي بن صدقة الرقي عن أبيه عن علي بن موسى.

حدّث أحمد بن علي بن صدقة الرقي عن أبيه عن علي بن موسى بنسخة موضوعة، وفيها أحاديث سرقها قاله ابن طاهر^(١).

٣ — إسماعيل بن عباد أبو محمد المزني من أهل البصرة.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يروى عن سعيد بن أبي عروبة ما لا يتابع عليه من الروايات، ويقلب الأخبار التي رواها الأثبات لا يجوز الاحتجاج به الحال".
وساق في ترجمته أحاديث ثم قال: "أخبرنا الحسن بن سفيان بهذه الأحاديث كلها ثنا زكريا بن يحيى الرقاشي المقرئ، قال: ثنا إسماعيل بن عباد ثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك في نسخة كتبناها عنه لا تخلو من المقلوب أو الموضوع"^(٢).

٤ — إسماعيل بن محمد بن يوسف أبوهارون. من أهل البيت جبرين من كور فلسطين.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "ممن يقلب الأسانيد ويسرق الحديث لا يجوز الاحتجاج به". وذكر أحاديث ثم قال: "حدثنا بهذه الأحاديث كلها الحسين بن إسحاق الأصبهاني بالكرج ثنا أبوهارون إسماعيل بن محمد بن يوسف بيت جبرين.. في نسخة كتبناها عنه أكثر من هذا، أكره التطويل ولولا ذلك لذكرتها"^(٣).

٥ — جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، من ولد العباس بن عبدالمطلب.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان ممن يسرق الحديث ويقلب الأخبار. يروي المتن الصحيح الذي هو مشهور بطريق واحد يجيء به من طريق آخر حتى لا يشك من الحديث صناعته أنه كان يعملها". ثم قال: "وحدثني محمد بن أبي الخصيب بالمصيصة بنسخة عنه شبيهاً بمائتي حديث كلها مقلوبة"^(٤).

٦ — الحسن بن أبي جعفر الجفري البصري، واسم أبيه عجلان، كنيته أبو سعيد.

(١) المتروكين (٨١/١).

(٢) المحروحين (١٢٣/١).

(٣) المحروحين (١٣٠/١).

(٤) المحروحين (٢١٥/١).

قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "الحسن بن أبي جعفر له أحاديث صالحة وهو يروي الغرائب عن محمد بن جحادة. له عنه نسخة يرويها المنذر بن الوليد الجارودي عن أبيه عنه، ويروي بهذه النسخة عن الحسن بن أبي جعفر أبوجابر محمد بن عبد الملك المكي، وله عن غير ابن جحادة عن ليث عن أيوب، وعلي بن زيد، وأبوالزبير، وغيرهم، على ما ذكرت؛ أحاديث مستقيمة صالحة، وهو عندي ممن لا يتعمد الكذب، وهو صدوق، كما قاله عمرو بن علي (الفلاس) ولعل هذه الأحاديث التي أنكرت عليه توهماً أو شبه عليه فغلط" (١).

٧- خليل بن مرة الضبي البصري.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "هو الذي يروي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أفطر عند قوم، فقال: "أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وزارتكم الملائكة". ... ثم قال: في نسخة طويلة مقلوبة، روى عنه انسان ليس بثقة يقال له: طلحة بن زيد الرقي" (٢).

قلت: كذا قال ابن حبان! وعبارته بقوتها فيها أن النسخة المقلوبة قد يكون هو قلبها، وقد وجدتم نصوا على أن طلحة بن زيد الرقي كان يقلب أحاديث الثقات، وهو الذي يروي هذه النسخة عن خليل بن مرة؛ فالصاق القلب بـ طلحة أولى فالنسخة نسخته وليست لخليل؛ فإن صح هذا فخليل ليس من شرط هذا المعجم، — والله اعلم — وأبقيته للتنبيه عليه!

٨- خالد بن غسان بن مالك الدارمي، أبو عبس البصري.

قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "كتبت عنه بالبصرة، وكان أهل البصرة يقولون: إنه يسرق حديث أبي خليفة، فيحدث به، عن شيوخه. على أنهم لا ينكرون لأبي عبس لقاء هؤلاء المشايخ الذين يحدث عنهم، وحدث عن أبيه بحديثين باطلين وأبوه معروف لا بأس به". ثم ساق الحديثين من طريقه، وقال: "وهذان الحديثان بهذين الإسنادين باطلان.

وحدث بنسخة عجلان، عن شيخ له عن ابن عجلان بعلو فكان يقول: ثنا معدان بن

(١) الكامل (٢/٧١٧).

(٢) المحروحين (١/٢٨٦).

عيسى الضبي ثنا ابن عجلان وثناه بالنسخة وهذه الأحاديث التي حدث بها عن معدان بن عيسى الضبي عن ابن عجلان إنما يعرف بصفوان بن عيسى الضبي فلعله اشتبه عليه صفوان بن معدان، أو تعمد فأتى باسم غير اسم صفوان ليشتبه على الناس^(١).

٩- سعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، المدني أبوسهل عن أخيه وأبيه عن جده. قال أبو حاتم (ت ٢٧٧هـ) رحمه الله: "هو في نفسه مستقيم، وبلية أنه يحدث عن أخيه عبدالله، وعبدالله ضعيف، ولا يحدث عن غيره". قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يروي عن أخيه وأبيه عن جده بصحيفة لا تشبه حديث أبي هريرة يتخايل إلى المستمع لها أنها موضوعة أو مقلوبة أو موهومة لا يحل الاحتجاج بخبره"^(٢).

١٠- سعيد بن داود بن أبي زنبر الزنبري، المدني عن مالك عن أبي الزناد. قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "أصله من المدينة سكن بغداد وكان أبوه وصي مالك، يروي عن مالك أشياء مقلوبة، قلب عليه صحيفة ورقاء عن أبي الزناد، فحدث بها عن مالك عن أبي الزناد، لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة الاعتبار". قال الحاكم (ت ٤٠٥هـ) رحمه الله: "يروي عن مالك أحاديث مقلوبة وصحيفة أبي الزناد أيسر من غيرها، فإن أحاديث أبي الزناد محفوظة، وإن لم يكن لمالك في بعضها أصل. وقد روى خارج النسخة عن مالك أحاديث موضوعة".

قال الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) رحمه الله: "سكن بغداد وحدث بها عن مالك، وفي أحاديثه نكرة، ويقال: قلبت عليه صحيفة ورقاء عن أبي الزناد فرواها عن مالك"^(٣).

١١- سعيد بن سنان الكندي، من أهل الشام، من حمص، كنيته: أبوالمهدي. يروي عن أبي الزاهرية.

(١) الكامل (٩١٥/٣).

(٢) الجرحونين (٣٥٧/١)، التهذيب (٤٦٩/٣)، الجامع (٢٨٧/١).

(٣) ترجمته في: الجرحونين (٣٢٥/١)، تاريخ بغداد (٨١/٩)، التهذيب (٢٤/٤)، الجامع (٢٩٥/١).

تنبیه: وقع اسمه في الجرحونين: "سعيد بن دود بن زنبر"، وفي المصادر الأخرى لترجمته: "... بن أبي زنبر".

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "روى عنه أهل الشام. منكر الحديث لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد... وكان يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) سيء الرأي فيه".
ثم قال: "روى عن أبي الزاهرية عن أبي شجرة عن ابن عمر قال رسول الله ﷺ: "إقامة حد من حدود الله عزوجل أحب إلى الله عزوجل من أن يتزل غيث أربعين ليلة في بلاد الله".
ثناه الحسن بن سفيان ثنا صفوان بن صالح ثنا الوليد [ثنا] أبوالمهدي في نسخة كتبناها عنه بهذا الإسناد، أكثرها مقلوبة لا يحل ذكرها في الكتب إلا على سبيل القدح في ناقلها"^(١).

١٢ — سعيد بن محمد بن أبي موسى أبوعثمان المدني.

يروى عن محمد بن المنكدر، وعنه ابن كاسب وإبراهيم بن المنذر.
ثال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يروى عن محمد بن المنكدر روى عنه أهل الحجاز والغرباء. روى عن ابن النكدر نسخة منها أشياء مستقيمة تشبه حديث الثقات، وأشياء مقلوبة لا تشبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد"^(٢).

١٣ — الضحاك بن حجة المنبجي.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يروى عن ابن عيينة (ت ١٩٨هـ) وأهل بلده العجائب، أخبرنا عنه عمر بن سعيد بن سنان بنسخة مقلوبة يطول ذكرها لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا للمعرفة فقط"^(٣).

١٤ — طلحة بن زيد القرشي أبو مسكين أو أبو محمد الرقي. ويقال: طلحة بن يزيد

الشامي. ق.

انظر ترجمة خليل بن مرة الضبيعي، في هذا المقصد!

١٥ — عبدالعزيز بن عبدالرحمن الجزري مولى مسلمة بن عبد الملك من أهل بالس.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يأتي بالمقلوبات عن الثقات فيكثر، والممزقات

(١) المحروحين (١/٣٢٢).

(٢) المحروحين (١/٣٢٦)، الميزان (٢/١٥٦).

(٣) المحروحين (١/٣٧٩).

بالأثبات فيفحش. روى عن خصيف عن عطاء عن جابر أنه قال: مضت السنة بأن في كل أربعين فما فوق ذلك جمعة وأضحى وفطر. كتبناه عن عمر بن سنان عن إسحاق بن خالد البالسي عنه بنسخة شبيهاً بمائة حديث مقلوبة، منها ما لا أصل له، ومنها ما هو ملزق بإنسان لم يرو ذلك البتة، لا يحل الاحتجاج به بحال" اهـ^(١).

١٦ — عبدالله بن جعفر بن نجيح المديني عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان ممن يهتم في الأخبار حتى يأتي بها مقلوبة، ويخطيء في الآثار حتى كأنها معمولة". وقال بعد ذكره حديثاً: "أخبرناه الحسن بن سفيان قال حدثنا علي بن حجر قال حدثنا عبدالله بن جعفر عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر في نسخة كتبناها عنه بهذا الإسناد أكثرها لا أصول لها يطول ذكرها"^(٢).

١٧ — عبدالله بن الحسين بن جابر البغدادي سكن المصيصة.

يروى عن محمد بن المبارك الصوري عن الوليد بن مسلم. قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يقلب الأخبار ويسرقها لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد". وساق ابن حبان رحمه الله له في ترجمته حديثين من طريق محمد بن مبارك الصوري عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن قتادة عن أنس رضي الله عنه. وقال: "أخبرناه أحمد بن مجاهد بالمصيصة قال حدثنا عبدالله بن الحسين به. ثم قال: فيما يشبه هذا كتبناها عنه في نسخة أكثرها مقلوبة"^(٣).

١٨ — عبدالله بن عباد البصري.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "شيخ سكن مصر يقلب الأخبار. ثم قال: روى عنه روح بن الفرغ أبو الزنباع نسخة موضوعة"^(٤).

١٩ — عبدالله بن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(١) المحروحين (٢/١٣٨).

(٢) المحروحين (٢/١٥).

(٣) المحروحين (٢/٤٦).

(٤) المحروحين (٢/٤٦).

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله في ترجمة عمرو بن شعيب: "إذا روى عمرو بن شعيب عن طاووس وابن المسيب عن الثقات غير أبيه فهو ثقة، يجوز الاحتجاج بما يروي عن هؤلاء. وإذا روى عن أبيه عن جده ففيه مناكير كثيرة لا يجوز الاحتجاج عندي بشيء رواه عن أبيه عن جده؛ لأن هذا الإسناد لا يخلو من أن يكون مرسلًا أو منقطعاً...".

ثم ساق أحاديث من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

ثم قال: أخبرنا بهذه الأحاديث كلها أحمد بن علي بن المثنى قال حدثنا كامل بن طلحة الجحدري، قال حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في نسخة كتبناها عنه طويلة لا ينكر من هذا الشأن صناعته أن هذه الأحاديث موضوعة أو مقلوبة. وابن لهيعة قد تبرأنا من عهده في موضعه من هذا الكتاب" اهـ^(١).

قلت: هذه النسخة البلاء فيها من عبدالله بن لهيعة فإنها نسخته، لا نسخة عمرو بن شعيب! قال عبدالرحمن بن مهدي: لا أحمل عن ابن لهيعة قليلاً ولا كثيراً، كتب إلي ابن لهيعة كتاباً فيه: حدثنا عمرو بن شعيب. قال عبدالرحمن: فقرأته على ابن المبارك (ت ١٨١هـ) فأخرجني إلي ابن المبارك من كتابه عن ابن لهيعة قال: حدثني إسحاق بن أبي فروة عن عمرو بن شعيب.

قال يحيى بن حسان: جاء قوم ومعهم جزء فقالوا: سمعناه من ابن لهيعة! فنظرت فيه فإذا ليس فيه حديث واحد من حديث ابن لهيعة! قال: فقامت فجلست إلى ابن لهيعة فقلت: أي شيء ذا الكتاب الذي حدثت به، ليس ههنا في هذا الكتاب حديث من حديثك ولا سمعتها أنت قط؟ قال [ابن لهيعة]: فما اصنع بهم يجيئون بكتاب فيقولون: هذا من حديثك فأحدثتهم به!"^(٢).

قلت: فابن لهيعة كان يتلقن، ومن هنا جاء القلب والتدليس في صيغ السماع في روايته

على ما يظهر لي والله اعلم!

(١) المحروحين (٢/٧٤).

(٢) المحروحين (٢/١٣، ١٢).

٢٠ — عبدالله بن محمد بن ربيعة القُدامي من أهل المصيصة.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان تقلب له الأخبار فيجيب فيها. كان آفته ابنه لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار ولعله اقلب له على مالك أكثر من مائة وخمسين حديثاً فحدّث بها كلها. وعن إبراهيم بن سعد الشيء الكثير. روى عن إبراهيم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: سئل النبي ﷺ عن ماء البحر فقال: "هو الطهور ماؤه الحل ميتته".

أخبرناه أحمد بن مجاهد بن قولان بالمصيصة قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن سهم قال حدثنا عبدالله بن ربيعة قال حدثنا إبراهيم بن سعد. في نسخة كتبناها عنه طويلة لمالك وإبراهيم بن سعد أكثرها مقلوبة". قال الذهبي (ت ٧٤٨هـ) رحمه الله: "أحد الضعفاء أتى عن مالك بمصائب". وعدّه في "الكشف الحثيث" ممن يوضع له الحديث فيرويه دون أن يشعر^(١).

٢١ — عبيد بن كثير بن عبدالواحد بن كثير بن العباس التمار أبوسعد الكوفي عن

الحسن بن الفرات عن أخيه زياد بن الحسن عن أبان بن تغلب. قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "روى عن الحسن بن الفرات عن أخيه زياد بن الحسن عن أبان بن تغلب نسخة مقلوبة ليس يحفظ من حديث أبان، أدخلت عليه فحدّث بها، ولم يرجع حيث بين له؛ فاستحق ترك الاحتجاج به" اهـ^(٢).

٢٢ — عمر بن إسماعيل بن مجالد الكوفي عن أبيه عن بيان.

وذكر ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) أنه سرق حديثاً، ثم قال: "يحدث عن أبيه عن بيان أحاديث وهو مع ضعفه يكتب حديثه"^(٣).

٢٣ — عمار بن مطر الرهاوي.

(١) ترجمته في: المحروحين (٣٩/٢)، الميزان (٤٨٨/٢)، الكشف الحثيث ص ١٥٧.

(٢) المحروحين (١٧٦/٢).

(٣) الكامل (١٧٢٢/٥).

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يروى عن ابن ثوبان وأهل العراق المقلوبات، يسرق الحديث ويقبله لا اعتبار بما يرويه إلا للاستئناس إليه ...

أخبرنا القاسم بن عيسى العصار بدمشق قال حدثنا الوزير بن محمد قال حدثنا عمار بن مطر قال حدثنا ابن ثوبان بنسخة كبيرة أكثرها مقلوبة كرهت ذكرها لئلا يطول على المتبحر الوقوف عليها لشهرتها عند اصحابنا"^(١).

٢٤- العلاء بن زيدل. شيخ من أهل الأبله.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يروى عن أنس بن مالك بنسخة موضوعة لا يجل ذكره في الكتب إلا على سبيل التعجب". وذكر له أحاديث. ثم قال: "أخبرنا بهذه الأحاديث محمد بن زهير أبو يعلى بالأبله، قال: حدثنا عمر بن يعلى الأبله، قال: حدثنا العلاء بن زيدل عن أنس بن مالك، في نسخة كتبناها عنه بهذا الإسناد كلها موضوعة مقلوبة"^(٢).

٢٥- كادح بن رحمه الزهري الكوفي.

يروى عن الثوري ومسعر.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان ممن يروي عن الثقات الأشياء المقلوبات حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها أو غفل عن الاتقان حتى غلب عليه الأوهام الكثيرة فكثر المناكير في روايته فاستحق بها الترك. ثم ذكر له أحاديث وقال: "أخبرنا بهذه الأحاديث كلها حمزة بن داود بن سليمان قال حدثنا سليمان بن الربيع النهري قال حدثنا كادح بن رحمه. في نسخة كتبناها عنه أكثرها موضوعة أو مقلوبة"^(٣).

٢٦- محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "حدث عن أبيه بنسخة شبيهة بمأتي حديث

(١) المروحين (٢/١٩٦).

(٢) المروحين (٢/١٨١).

(٣) المروحين (٢/٢٢٩).

كلها موضوعة لا يجوز الاحتجاج به و لا ذكره في الكتب إلا على جهة التعجب. ثم ذكر له أحاديث، وقال: أخبرنا بهذه الأحاديث محمد بن يعقوب بن إسحاق الخطيب بالأهواز قال: حدثنا عبيدالله بن محمد الحارثي قال: حدثنا محمد بن الحارث الحارثي، قال: حدثني محمد بن عبدالرحمن البيلماني مولى ابن عمر عن أبيه عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. في تلك النسخة التي ذكرناها ؛ أكثرها موضوعة أو مقلوبة، كرهت ذكرها كلها لأن فيما ذكرناه غنية لمن هذا الشأن صناعته عن الإكثار منها في الذكر" اهـ^(١).

٢٧— محمد بن عثمان بن أبي سويد. أبو عثمان الدراغ.

قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "حدثت عن الثقات ما لم يتابع عليه، وكان يقرأ عليه من نسخة له ما ليس من حديثه عن قوم رأهم أو لم يرههم ويقلب الأساتيد عليه فيُقرّ به". وقال: "كان أصيب بكتبه فكان يشبهه عليه وأرجو أنه لا يتعمد الكذب. وأثنى عليه أبو خليفة لأنه عرفه في أيامه فسمع منه"^(٢).

٢٨— معاوية بن يحيى الصدي الأطرابلسي كنيته أبو مطيع وأبوروح.

قال أبو حاتم (ت ٢٧٧هـ) رحمه الله: "ضعيف في حديثه انكار. روى عنه هقل بن زياد أحاديث مستقيمة كأنها من كتاب. وروى عنه عيسى بن يونس وإسحاق بن سليمان أحاديث مناكير كأنها من حفظه".

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "منكر الحديث جداً. كان يشتري الكتب ويحدث بها ثم تغير حفظه فكان يحدث بالوهم فيما سمع من الزهري وغيره فجاء رواية الراويين عنه: إسحاق بن سليمان وذويه كأنها مقلوبة. وفي رواية الشاميين عند الهقل: ابن زياد وغيره أشياء مستقيمة تشبه حديث الثقات". وذكر له ابن حبان حديثين ثم قال: "أخبرنا بالحديثين جميعاً ابن قتيبة قال: حدثنا حسين بن أبي السري، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان قال ثنا معاوية بن يحيى عن الزهري. في نسخة كتبناها عنه بهذا الإسناد أكثرها

(١) المحروحين (٢/٢٦٤).

(٢) الكامل (٦/٢٣٠٥).

مقلوبة على الزهري" (١).

٢٩ — مُعَمَّر بن محمد بن عبيدالله بن أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم كنيته أبو محمد يروي عن أبيه.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "ينفرد عن أبيه بنسخة أكثرها مقلوبة لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب".

قال الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) رحمه الله: "مُعَمَّر وأبيه ضعيفان" (٢).

٣٠ — مِيَّاح بن سريع عن مجاهد.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يروى عن مجاهد العجائب لا يحل الاحتجاج به". ثم ذكر له حديثاً، وقال: "أخبرناه يعقوب بن إسحاق القاضي، قال: حدثنا أحمد بن هشام الخوارزمي، قال: ثنا المغيرة بن موسى المرثي، حدثنا ميّاح عن مجاهد. في نسخة كتبناها عنه أكثرها مقلوبة" اهـ (٣).

٣١ — النضر بن طاهر أبو الحجاج البصري عن بكار بن عبدالعزیز عن أبي بكرة عن أبيه عن جده.

يروى عن جويزيه بن أسماء.

قال البزار (ت ٢٩٢هـ) رحمه الله: "له أحاديث لم يتابع عليها".

قال ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله: "ضعيف جداً يسرق الحديث، ويحدث عن من لم يرههم ولا يحتمل سنه أن يراهم".

قال: "وللنضر بن طاهر عن بكار بن عبدالعزیز عن أبي بكرة عن أبيه عن جده نسخة. والنضر بن طاهر معروف بأنه يثب على حديث الناس ويسرقه ويروي عن من لم يلحقهم والضعف على حديثه بين" اهـ (٤).

(١) المخروحين (٥/٣)، التهذيب (٢١٩/١٠)، الجامع (١٤٥/٣).

(٢) المخروحين (٣٨/٣)، التهذيب (٢٥٠/١٠)، الجامع (١٥٥/٣).

(٣) المخروحين (١٢/٣).

(٤) الكامل (٢٤٩٣/٧)، الميزان (٢٥٨/٤)، الجامع (٢٠٧/٣).

٣٢- يحيى بن زهدم بن الحارث الغفاري عن أبيه عن أبي إسحاق بن عميرة.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "يروي نسخة مقلوبة عن أبيه عن أبي إسحاق بن عميرة يرويها عنه أحمد بن علي بن الأفتح. قال ابن حبان: البلية فيها من يحيى بن زهدم".

وقال: "يروي عن أبيه نسخة موضوعة لا يحل كتابتها إلا على وجه التعجب و لا الاحتجاج به مما يحل لأصل الصناعة والسير"^(١).

٣٣- أبو الأعين العبدى الكوفى عن أبي الأحوص.

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان ممن يأتي بأشياء مقلوبة وأوهام معمولة كأنه تعمدتها لا يجوز الاحتجاج به".

ثم ساق حديثاً، وقال: "أخبرناه أبو يعلى قال حدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا داود بن أبي الفرات قال حدثنا محمد بن زيد عن أبي الأعين العبدى عن أبي الأحوص في نسخة كتبناها عنه بهذا الإسناد ما لشيء منها أصل يرجع إليه"^(٢).

وبعد:

فهذا ما وقفت عليه من نسخ وصفة بالقلب أو بالسرقة قد سقتها لك أسأل الله أن يبارك لي ولك، وبالله التوفيق.

(١) المحروحين (٣/١١٤)، وفي الثقات لابن حبان (٥٠/٨) في ترجمة أحمد بن علي بن الأفتح.

(٢) المحروحين (٣/١٥٠).

المقصد الرابع الأحاديث الموصوفة بالقلب متناً

أسوق لك هنا الأحاديث الموصوفة بالقلب متناً.
 أمّا الأحاديث الموصوفة بالقلب إسناداً فهذه لم أقصد إلى جمعها لكثرتها واتساعها^(١).
 وسبق^(٢) أن المقلوب متناً هو — حسب ما نستخلصه من تعريف الحافظ ابن حجر
 رحمه الله — "إبدال ما يعرف في رواية بغيره، أو تقديم أو تأخير في المتن. وقد يقع ذلك
 عمداً إمّا بقصد الإغراب أو لقصد الامتحان وقد يقع وهماً فأقسامه ثلاثة".
 أو هو — حسب ما نستخلصه من تعريف الحافظ السخاوي رحمه الله — "أن يعطي أحد
 الشئيين مما جاء في متن الحديث ما اشتهر للآخر".
 أو هو — حسب ما نستخلصه من تعريف الشيخ زكريا الأنصاري رحمه الله —: "تبديل
 شيء بآخر في المتن".
 ومن الأمور الملحوظة هنا أن كلام المتقدمين رحمهم الله في المقلوب متناً نادر جداً فلم
 أقف لهم على كلام صريح فيه!^(٣)

(١) ومن أراد الوقوف على شيء منها فعليه بمراجعة تراجم الرواة الموصوفين بالقلب في الكتب المطولة المصنفة في
 الجرح والتعديل مثل كتاب الجروحين لابن حبان والكمال لابن عدي، والضعفاء للعقيلي، والميزان
 للذهبي، وغيرها، رحم الله مؤلفيها، وقد ذكرت أسانيداً مقلوبة لنسخ حديثية بكاملها ضمن المقصد المعقود
 للنسخ المقلوبة، ورأيت الاكتفاء بذلك، وبالله التوفيق!
 (٢) في المقصد الأوّل.

(٣) إلا كلاماً للإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) رحمه الله لم يأت فيه صراحة اسم (القلب) في المتن، ولكن جاءت
 صورته، والعلماء مثلوا بها في المقلوب متناً وهو ما جاء في كلام البيهقي في السنن الكبير (٣٢٥/٦)، حيث
 قال بعد روايته من طريق عبد الله يعني ابن عُمَرَ العُمَرِيَّ عن نافع عن ابنِ عُمَرَ: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَسَمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَارِسِ سَهْمِينَ، وَلِلرَّاحِلِ سَهْمًا". قال البيهقي: "عَبَدُ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ كَثِيرُ الْوَهْمِ. وَقَدْ
 رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ بِالشَّكِّ فِي الْفَارِسِ أَوْ الْفَرَسِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ
 فِي الْقَدِيمِ: كَأَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا يَقُولُ: لِلْفَرَسِ سَهْمِينَ وَلِلرَّاحِلِ سَهْمًا، فَقَالَ: لِلْفَارِسِ سَهْمِينَ وَلِلرَّاحِلِ سَهْمًا."

ولابن البلقيني جلال الدين أبي الفضل عبدالرحمن بن عمر بن رسلان (ت ٨٢٤هـ) رحمه الله، جزء مفرد جمع فيه مقلوب المتن، ونظمها في أبيات.

قال الحافظ السخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله في كلامه عن الأحاديث المقلوبة متناً: "ما اعتنى بجمعها بل ولا بالإشارة إليها إلا أفراد منهم من المتأخرين: الجلال ابن البلقيني، في جزء مفرد ونظمها في أبيات" اهـ^(١).

وقال أيضاً رحمه الله: "وقد أفرد الجلال البلقيني — رحمة الله تعالى عليه — كثيراً من أمثلة هذا النوع [يعني: المقلوب متناً] لكن لا نطيل بإيرادها" اهـ^(٢).

قلت: ولم أقف على الجزء الذي أفرده البلقيني رحمه الله في ذلك! وقد اجتهدت في جمع الأحاديث المقلوبة متناً وتخريجها، بحسب ما يسر الله لي، وسردتها في هذا المقصد وهي التالية:

وليس يَشْكُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَقْدِيمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَلَى أَخِيهِ فِي الْحِفْظِ "اهـ
 ووجدت كلاماً صريحاً في المقلوب متناً ولكن لعلمين من القرن الرابع والخامس أحدهما: الإمام ابن خزيمة (ت ٣١١هـ) رحمه الله في كتاب التوحيد ص ٣٦٠، حيث ذكر صورة القلب في المتن، وقال: "قلب ابن نمير المتن على مارواه أبو معاوية. وتابع شعبة في معنى المتن! وشعبة وابن نمير أولى بمن الخبير من أبي معاوية، وتابعهما أيضاً سيار أبو الحكم عن أبي وائل عن عبدالله قال: حصلتان أحدهما سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم والأخرى أنا أقولها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من مات وهو يجعل لله نداً دخل النار، وأنا أقول: من مات وهو لا يجعل لله نداً دخل الجنة" اهـ وثانيهما: الإمام البيهقي (ت ٤٥٨هـ) رحمه الله، في كتابه معرفة السنن والآثار (٤٨/٢-٤٩)، حيث قال، في كلام له عن حديث: "في هذه الرواية الصحيحة تكذيب من قلب هذا الحديث وأتى فيه بما لم يأت به الثقات من أصحاب قتادة" اهـ.

قلت: والذي وقع في الرواية التي تكلم عليها البيهقي قلب في المتن، وسيأتي شرح ذلك — إن شاء الله تعالى — عند حديث: "أَيْكُمْ قَرَأَ أَوْ أَيْكُمْ الْقَارِئُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا! فَقَالَ: قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِيهَا"

(١) فتح المغيث (٣٢٨/١).

(٢) العناية شرح الهداية (٣٤٦/١).

الحديث الأول

قال مسلم رحمه الله: "حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ:

الْإِمَامُ الْعَادِلُ

وَشَابٌ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ .

وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ .

وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ .

وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ .

وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ.

وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ".

و قال مسلم: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَقَالَ: وَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ"^(١).

قلت: وقع في سياق الحديث عند مسلم قلب، إذ قال: "وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ".

قال القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ) رحمه الله: "والمعروف الصحيح: "حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه"، وكذا وقع في الموطأ^(٢) والبخاري^(٣) وهو وجه الكلام؛ لأن النفقة المعهود فيها

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة، حديث رقم (١٠٣١).

(٢) في كتاب الجامع باب ما جاء في المتحابين في الله، حديث رقم (١٧٧٧).

(٣) في مواضع من صحيحه، وهي التالية: في كتاب الأذان باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، حديث رقم

باليمين" اهـ^(١).

وقال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله، في شرحه لهذا الحديث: "وقع في صحيح مسلم مقلوبا: "حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله" وهو نوع من أنواع علوم الحديث أغفله ابن الصلاح وإن كان أفرد نوع المقلوب^(٢) لكنه قصره على ما يقع في الإسناد^(٣)، ونبه عليه شيخنا في محاسن الاصطلاح^(٤)...

وقال شيخنا [يعني: البلقيني]: ينبغي أن يسمى هذا النوع المعكوس^(٥). انتهى .

والأولى تسميته مقلوبا؛ فيكون المقلوب تارة في الإسناد وتارة في المتن كما قالوه في المدرج سواء، وقد سماه بعض من تقدم^(٦): (مقلوبا). اهـ^(٧).

وقد اختلف في ممن وقع الوهم في هذه الرواية التي جاءت في صحيح مسلم:

قال عياض (ت ٥٤٤هـ) رحمه الله: "يشبه أن يكون الوهم فيها من الناقلين عن مسلم، بدليل إدخاله بعده حديث مالك، وقال: "بمثل حديث عبيدالله"، وتحرى الخلاف فيه في

=

(٦٦٠)، وفي كتاب الزكاة باب الصدقة باليمين حديث رقم (١٤٢٣)، وفي كتاب الرقاق باب البكاء من خشية الله، تحت رقم (٦٤٧٩) بسياق مختصر، وفي كتاب الحدود، باب فضل من ترك الفواحش، حديث رقم (٦٨٠٦).

(١) إكمال المعلم (٥٦٣/٣).

(٢) وهو النوع الثاني والعشرون من أنواع علوم الحديث عند ابن الصلاح في كتابه، ص ٩١.

(٣) لم يأت في كلام ابن الصلاح ذكر المقلوب متناً صراحة، ولكنه مثل للمقلوب بمثلين، يصلح المثال الثاني أن يكون من أنواع القلب في المتن، وقد نهت على هذا في المقصد الأول في الملاحظات على تعريف ابن الصلاح

فارجع إليه غير مأمور!

(٤) انظر المستدرک من محاسن الاصطلاح ص ١٠٠٢.

(٥) ما سبق ص ١٠٠٤، ونص عبارته: "ويمكن أن يسمى ذلك بالمعكوس، فينبغي أن يفرد بنوع خاص، ولكن لم أر من تعرّض له" اهـ.

(٦) من ذلك ما جاء في كلام للبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤٨/٢-٤٩) حيث سمى ما وقع من ذلك في المتن (قلبا). وسبق التنبيه عليه في المقصد الأول، عند تسجيل الملاحظات على تعريف ابن الصلاح رحمه الله!

(٧) فتح الباري (١٤٦/٢).

قوله: "رجل معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود" فلو كان مارواه خلافاً لرواية مالك لنبه عليه، كما نبّه على هذا^(١).

قلت: كذا قال رحمه الله، لكن نبه الحافظ ابن حجر إلى ورود ما يدل على أن الوهم فيه من شيخ مسلم أو من شيخ شيخه.

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "وليس الوهم فيه ممن دون مسلم ولا منه بل هو من شيخه أو من شيخ شيخه: يحيى القطان؛ فإن مسلماً أخرجه عن زهير بن حرب وابن نمير^(٢) كلاهما عن يحيى وأشعر سياقاً بأن اللفظ لزهير، وكذا أخرجه أبو يعلى في مسنده عن زهير، وأخرجه الجوزقي في مستخرجه عن أبي حامد بن الشرقي عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم عن يحيى القطان كذلك، وعقبه بأن قال: سمعت أبا حامد بن الشرقي يقول: يحيى القطان عندنا واهم في هذا، إنما هو "حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه"^(٣).

قلت (ابن حجر): والجزم بكون يحيى هو الواهم فيه نظر؛ لأن الإمام أحمد قد رواه عنه على الصواب، وكذلك أخرجه البخاري هنا عن محمد بن بشار^(٤) وفي الزكاة^(٥) عن مسدد، وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق يعقوب الدورقي وحفص بن عمرو كلهم عن يحيى، [يعني: روه على الصواب عنه].

وكأن أبا حامد لما رأى عبد الرحمن قد تابع زهيراً ترجح عنده أن الوهم من يحيى، وهو

(١) إكمال المعلم (٣/٥٦٣).

(٢) كذا قال رحمه الله، والذي في صحيح مسلم كما رأيت "محمد بن المثني"!

(٣) وكذا جزم بأن الوهم من يحيى ابن خزيمة في صحيحه (١/١٨٦)، حديث رقم (٣٥٨) فقال بعد روايته

للحديث من طريق يحيى عن عبيد الله بن عمر به،: "هذه اللفظة، "لا تعلم يمينه ما تنفق شماله" قد حولت فيها

يحيى بن سعيد، فقال من روى هذا الخبر غير يحيى: "لا يعلم شماله ما تنفق يمينه"!"اهـ

وكذا أبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٣/١٠٤) قال عقب ذكره للحديث مقلوباً: "لفظ زهير عن يحيى

رواه مسلم عن زهير ومحمد بن المثني عن يحيى"اهـ

وهذا منه بيان أن اللفظ المقلوب ليس الوهم فيه من زهير لأنه توبع عليه، وتأكد أنه من يحيى!

(٤) في كتاب الأذان باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، حديث رقم (٦٦٠).

(٥) باب الصدقة باليمين حديث رقم (١٤٢٣)

محمّل بأن يكون منه لما حدث به هذين خاصة، مع احتمال أن يكون الوهم منهما تواردا عليه.

وقد تكلف بعض المتأخرين توجيه هذه الرواية المقلوبة ، وليس بجيد لأن المخرج متحد ولم يختلف فيه على عبيد الله بن عمر^(١) شيخ يحيى فيه ولا على شيخه خبيب ولا على مالك رفيق عبيد الله بن عمر فيه .

وأما استدلال عياض على أن الوهم فيه ممن دون مسلم بقوله في رواية مالك: "مثل عبيد الله"؛ فقد عكسه غيره فواخذ مسلما بقوله: "مثل عبيد الله"؛ لكونهما ليستا متساويتين، والذي يظهر أن مسلما لا يقصر لفظ المثل على المساوي في جميع اللفظ والترتيب ، بل هو في المعظم إذا تساويا في المعنى ، والمعنى المقصود من هذا الموضع إنما هو إخفاء الصدقة والله أعلم^(٢).

قلت: وهناك احتمال ثالث أرجح — عندي — من الاحتمالين السابقين: أن الوهم من عبيد الله بن عمر؛ فقد قال أبو نعيم: "حدثنا أحمد بن يوسف بن خلاد، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد.

ح وحدثنا محمد بن نصر ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا ثنا محمد بن بكير ثنا عباد بن عباد. وحدثنا عبد الله بن محمد ومحمد بن إبراهيم، قالوا: ثنا أحمد بن علي حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ثنا يحيى بن سعيد.

كلهم عن عبيد الله أخبرني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي قال: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ في عبادة الله عزوجل، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دعتة امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم

(١) كذا قال، رحمه الله، ولكن سياق الروايات عند أبي نعيم، يُشعر بحصول اختلاف على عبيد الله بن عمر في

روايته، وأن احتمال الوهم منه حاصل بل قوي جداً، وبيان ذلك سيأتي بعد قليل في الأصل!

(٢) فتح الباري (١٤٦/٢).

يمينه ما تنفق شماله ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه" (١).

قلت: وهذا السياق صريح في أن الوهم من عبيد الله إذ اتفق يحيى بن سعيد وعباد بن عباد وحماد بن زيد في روايته عنه على الوهم!
وتفصيل ذلك هو التالي:

روى هذا الحديث عن خبيب بن عبد الرحمن بلفظ: "حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه":
— مالك بن أنس رحمه الله (٢).

— ومبارك بن فضالة رحمه الله (٣).

ورواه عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن، واختلف عليه فيه؛ فرواه بلفظ: "حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه":

— عبد الله بن المبارك رحمه الله (٤).

— وحماد بن زيد رحمه الله (٥).

— ويحيى بن سعيد القطان رحمه الله (٦).

كلهم عن عبيد الله بن عمر عن خبيب به!

(١) المستخرج على صحيح مسلم لأي نعيم (١٠٣/٣)، تحت رقم (٢٣٠٥).

(٢) وروايته عنه في الموطأ في كتاب الجامع باب ما جاء في المتحايين في الله، حديث رقم (١٧٧٧)، ومن طريق مالك أخرجه الترمذي في كتاب الزهد باب ما جاء في الحب في الله، حديث رقم (٢٣٩١)، وابن حبان (الإحسان ٣٣٢/١٦، حديث رقم ٧٣٣٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/٨٧)، وفي الأسماء والصفات ص ٤٦٩، وفي الجامع لشعب الإيمان (٧/٥٢)، تحت رقم (٣١٦٥)، وفي السنن الصغير (١/١٨٧)، تحت رقم (٤٧١).

(٣) أخرج روايته: أبو داود الطيالسي في مسنده ص ٣٢٣، تحت رقم (٢٤٦٢).

(٤) أخرج روايته البخاري في صحيحه في كتاب الحدود حديث رقم (٦٨٠٦)، وابن حبان (الإحسان ٣٣٨/١٠، تحت رقم ٤٤٨٦)، والبيهقي في السنن الصغير (١/١٨٧)، تحت رقم (٤٧٢).

(٥) أخرج روايته: البيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٢/٤٤٣)، تحت رقم (٥٤٥)، (١٣/٥٧)، تحت رقم (٦٩٧٢)، وابن عبد البر في التمهيد (فتح المالك ١٠/٢١٤).

(٦) أخرج روايته: أحمد في المسند (الرسالة ١٥/٤١٤)، تحت رقم (٩٦٦٥)، والبخاري في صحيحه وسبق ذكر مواضعه فيه، وأرقامها هي (٦٦٠، ١٤٢٣، ٦٤٧٩)، والترمذي في كتاب الزهد باب ما جاء في الحب في الله، تحت رقم (٣٢٩١)، وأحال في لفظ المتن.

ورواه عن عبيدالله بن عمر عن حبيب بلفظ: "حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله":

— يحيى بن سعيد القطان رحمه الله^(١).

— عباد بن عباد رحمه الله^(٢).

— حماد بن زيد رحمه الله^(٣).

وهذا الاختلاف على عبيدالله بن عمر على هذه الصورة يشير إلى أنه هو الذي وقع منه القلب

في متن الحديث!

وما وقع في صحيح البخاري وغيره من رواية يحيى عن عبيدالله بن عمر على الصواب بدون

قلب، يحتمل أن عبيدالله رواه مرّة على الصواب ومرّة على الخطأ^(٤)، ويؤكد سلامة يحيى بن سعيد

من تعصيب الوهم به، والله اعلم!

(١) أخرج روايته: مسلم تحت رقم (١٠٣١)، وابن خزيمة في صحيحه تحت رقم (٣٥٨)، وأبونعيم في مستخرجه

على صحيح مسلم (١٠٣/٣)، تحت رقم (٢٣٠٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٠/٤)، (١٦٢/٨).

وقال البيهقي رحمه الله: "رواه محمد بن بشار وزهير بن حرب ومحمد بن المثنى عن يحيى القطان عن عبيدالله

بلفظ: "لا تعلم يمينه ما تنفق شماله"، وسائر الرواة عن يحيى عن عبيدالله قالوا فيه: "لا تعلم شماله ما تنفق يمينه"

ويعناه رواه سائر الرواة عن عبيدالله" اهـ بتصرف واختصار.

(٢) أخرج روايته: أبونعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (١٠٣/٣)، تحت رقم (٢٣٠٥).

(٣) أخرج روايته: أبونعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (١٠٣/٣)، تحت رقم (٢٣٠٥).

(٤) ويؤكد حصول اختلاف آخر على عبيدالله بن عمر، فقد أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٥٨٤٥) من

طريق الليث أن عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم حدثه عن جدّه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم أنه قال: "ستة يظلمهم الله في ظله... ولم يذكر قصة الرجل الذي فاضت عيناه!

ذكر هذا الطريق محققو مسند أحمد (الرسالة ١٥/٤١٥).

الحديث الثاني

ما جاء عن عائشة رضي الله عنها:

قال إسحاق بن راهوية: "أخبرنا المصعب بن المقدم أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة مؤذنين، بلال وأبو محذورة وعمرو بن أم مكتوم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن ابن أم مكتوم ضرير لا يغرنكم أذانه، فكلوا واشربوا فإذا اذن بلال فلا يطعمن أحد" (١).

(١) مسند إسحاق بن راهويه (٣/٨٥٩)، تحت رقم ٩٨٠-١٥٢٣) وأخرجه أحمد في المسند (٦/١٨٥-١٨٦)، وابن خزيمة (١/٢١١-٢١٢ تحت رقم ٤٠٧-٤٠٨) من طريق يونس عن أبي إسحاق. ومدار السند عندهم على: أبي إسحاق هو السبيعي، وهو مدلس، اختلط بأخرة، وقد عنعن، وقد قال ابن خزيمة (ت ٣١١هـ) رحمه الله: "أما خبر أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة فإن فيه نظر لأنني لا أقف على سماع أبي إسحاق هذا الخبر من الأسود فأما خبر هشام بن عروة فصحيح من جهة النقل" اهـ قلت سيأتي خبر هشام بعد قليل إن شاء الله تعالى!

ثم رأيت الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٤٠-٤١) قد أخرج الحديث من طريق شعبة عن أبي إسحاق به باختلاف في اللفظ، فزالت قهمة التدليس، لأن شعبة جزاه الله خيراً كفانامؤنة تدليس أبي إسحاق، كما نقل ذلك عنه في آخر طبقات المدلسين المحافظ ابن حجر!

لكن تبقى أمور تُعَلِّق هذه الرواية، منها: أنه اختلف على أبي إسحاق في الحديث فقد رواه أحمد في المسند قال: "حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَيُّ سَاعَةٍ تُوتِرِينَ؟ لَعَلَّهُ قَالَتْ: مَا أُوتِرُ حَتَّى يُؤَذِّنُونَ وَمَا يُؤَذِّنُونَ حَتَّى يَطَّلِعَ الْفَجْرُ. قَالَتْ: وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنَانِ بِلَالٌ وَعَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَدَّنَ عَمْرُو فَكُلُوا وَاشْرَبُوا فَإِنَّهُ رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ وَإِذَا أَدَّنَ بِلَالٌ فَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ فَإِنَّ بِلَالًا لَا يُؤَذِّنُ — كَذَا قَالَ — حَتَّى يُصْبِحَ".

فذكر فيه قصة الوتر وأن لرسول الله مؤذنين، وفي حديث إسرائيل قال: "ثلاثة مؤذنين"!

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٤٠-٤١) عن شعبة عن أبي إسحاق عن الأسود قال: قلت: يا أم المؤمنين متى توترين؟ قالت: إذا أذن المؤذن. قال الأسود وإنما كانوا يؤذنون بعد الصبح" اهـ

وهذا اللفظ ليس فيه مافي رواية إسرائيل و يونس عن أبي إسحاق من التفصيل بالأذنين!

ومنها: أن جملة: "وما يؤذن حتى يطلع الصبح" مدرج في الرواية من قول الأسود، وليس من قول السيدة عائشة رضي الله عنها، بينته رواية الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٤٠-٤١) المذكورة قبل قليل.

قال ابن خزيمة رحمه الله: "أخبرنا محمد بن يحيى [هو الذهلي] أخبرنا إبراهيم بن حمزة أخبرنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال فإن بلالا لا يؤذن حتى يرى الفجر" (١).

ومنها: أن في هذه الجملة نكارة إذ كيف يكون أذاهم حين يطلع الفجر وفي الرواية نفسها: "إن ابن مكتوم ضرير لا يغيرنكم أذانه" وفي لفظ: "إِذَا أذَّنَ عَمْرُو فَكُلُوا وَاشْرَبُوا فَإِنَّهُ رَجُلٌ ضَرِيرٌ الْبَصَرِ"، وهذه تدل على أن الأذان كان بليل، فكيف يقال: "وما يؤذنون حتى يطلع الفجر؟" ومنها: أن أبا إسحاق هو السبيعي اختلط بأخرة، ورواية يونس وإسرائيل عنه بعد الاختلاط (انظر الكواكب النيرات ٣٥٠، مع كلام محققه جزاه الله خيراً ص ٣٦٥-٣٥٧) ومن طريقيهما جاءت هذه الألفاظ والزيادات المنكرة، ورواية شعبة عن أبي إسحاق قبل الاختلاط، وليس فيها هذه الألفاظ والزيادات! (١) أخرجه ابن خزيمة (٢١١/١)، تحت رقم (٤٠٦)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٢٥١/٨، تحت رقم ٣٤٧٣)، وأخرجه البيهقي (٣٨٢/١)، جميعهم من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن ابن مكتوم رجل أعمى فإذا أذن فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال، قالت عائشة: وكان بلال يبصر الفجر! قال هشام: "وكانت عائشة تقول: غلط ابن عمر!" فيه علل ثلاث، هي التالية:

١— عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال في التقريب ص ٦١٥: "صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء. قال النسائي: حديثه عن عبيد الله العمري منكر" اهـ.

٢— قوله في هذا الحديث: "قال هشام: "وكانت عائشة تقول: غلط ابن عمر!" يثبت وهمه؛ لأنه ثبت عن عائشة رضي الله عنها خلافه، وهو ما أخرجه البخاري في كتب الأذان باب الأذان قبل الفجر، حديث رقم (٦٢٣)، ومسلم في كتاب الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، حديث رقم (١٠٩٢)، من طريق عبيد الله حدثنا عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم"، هذا السياق واللفظ للبخاري، وهذا يوافق ما جاء عن ابن عمر، بل هو مروى عنه في سياق واحد كما ترى عند الشيخين، فكيف تقول عائشة رضي الله عنها: غلط ابن عمر! وهي تروي ما رواه وتوافقه؟!!

٣— قوله في هذه الرواية: "كان بلال يبصر الفجر" خلاف الرواية التي في صحيح البخاري في كتاب الأذان باب أذن الأعمى إذا كان له من يخبره، حديث رقم (٦١٧)، ومسلم في كتاب الصيام باب بيان أن الدخول

قال ابن خزيمة رحمه الله : "أما خبر أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة فإن فيه نظر لأبي لا أقف على سماع أبي إسحاق هذا الخبر من الأسود فأما خبر هشام ابن عروة فصحيح من جهة النقل" اهـ^(١).

ما جاء عن أنيسة بنت خبيب رضي الله عنها:

قال إسحاق بن راهوية رحمه الله: "أخبرنا النضر أخبرنا شعبة أخبرنا خبيب بن عبد الرحمن عن عمته، أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "إن بلالاً يؤذن بليل أو ابن مكتوم يؤذن بليل، فكلوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم أو أذان بلال. وما كان بينهما إلا أن يتزل هذا ويصعد هذا. قالت: لكننا نقول له: انتظر حتى نتسحر"^(٢).

قال أحمد بن حنبل رحمه الله: "حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ (يَعْنِي: ابْنَ زَادَانَ) عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمَّتِهِ أَنْيْسَةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَدَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا وَإِذَا أَدَّنَ بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا! قَالَتْ: وَإِنْ كَانَتْ الْمَرْأَةُ لَيَبْقَى عَلَيْهَا مِنْ سُحُورِهَا فَتَقُولُ لِبِلَالٍ: أَمْهَلْ حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ سُحُورِي"^(٣).

في الصوم يحصل بطلوع الفجر، حديث رقم (١٠٩٢)، قال البخاري: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ بِلَالًا يُؤذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ! ثُمَّ قَالَ: وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ! فهذه الرواية تخالف رواية الدراوردي وتؤكد حدوث قلب في روايته!

(١) صحيح ابن خزيمة (٢١٢/١).

(٢) مسند إسحاق بن راهويه (٢٠١/٥)، تحت رقم ١-٢٣٢٩. وأخرجه أحمد (٤٣٣/٦)، وسياقه: قال أحمد بن حنبل رحمه الله: "حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُبَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمَّتِي تَقُولُ — وَكَانَتْ حَجَّتْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ بِلَالٌ أَوْ ابْنَ بِلَالٍ يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ يَصْعَدُ هَذَا وَيَنْزِلُ هَذَا فَتَتَعَلَّقُ بِهِ فَتَقُولُ كَمَا أَنْتَ حَتَّى تَتَسَحَّرَ". وهي تعود إلى معنى رواية محمد بن جعفر عن شعبة الآتية!

(٣) مسند أحمد (٤٣٣/٦). وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٦٠/٦)، النسائي في كتاب الأذان

وقال رحمه الله: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمَّتِهِ قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومٍ أَوْ بِلَالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكَلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ بِلَالٌ أَوْ ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ يُؤَذِّنَ أَحَدُهُمَا وَيَصْعَدَ الْآخَرُ فَنَأْخُذَهُ بِيَدِهِ وَنَقُولَ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى تَنْسَحَرَ" (١).

باب هل يؤذنان جميعاً أو فرادى (١٠/٢)، حديث رقم (٦٤٠)، وفي السنن الكبرى له في كتاب الأذان باب مؤذنان جميعاً أو فرادى، (٥٠١/١)، حديث رقم (١٦٠٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٣٨/١)، وابن خزيمة (٢١٠/١)، تحت رقم (٤٠٤)، وابن حبان (الإحسان ٢٥٢/٨، تحت رقم ٣٤٧٤)، والطبراني في المعجم الكبير (١٩١/٢٤)، تحت رقم (٤٨٢)، جميعهم من طريق ابن زاذان عن حبيب بن عبد الرحمن عن عمته أنيسه به.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبير (٣٨٢/١) من طريق محمد بن أيوب عن أبي الوليد وعمرو بن مرزوق عن شعبة عن حبيب به.

وهذا إسناد صحيح ومتن مقلوب كما سيأتي إيضاحه — إن شاء الله تعالى — في الصلب!

(١) مسند أحمد (٤٣٣/٦). وأخرجه ابن خزيمة (٢١٠/١)، تحت رقم (٤٠٥)، والطبراني في الكبير (١٩١/٢٤). وكذا رواه علي الشك ابن خزيمة (في الموضوع نفسه) أيضاً من طريق يزيد بن زريع عن شعبة عن حبيب به.

وسبقت رواية النضر عن شعبة عن حبيب به وهي عند إسحاق بن راهوية (٢٠١/٥).

وسبقت رواية عفان عن شعبة عن حبيب به، وهي عند أحمد في المسند (٤٣٣/٦).

ورواه كذلك سليمان بن حرب عن شعبة عن حبيب به، وهي عند البيهقي (٣٨٢/١).

ورواه كذلك روح بن عباد عن شعبة عن حبيب به، وهي عند الطحاوي في شرح المعاني (١٣٨/١).

جميع هذه الروايات عن شعبة على الشك!

وجاءت روايات للحديث عن شعبة مجزوماً بها، بلفظ: "إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم". فقد رواه كذلك أبو داود الطيالسي في مسنده ص ٢٣١، تحت رقم (١٦٦١)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبير (٣٨٢/١)، وسياقه: "قال أبو داود الطيالسي رحمه الله: "حدثنا شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن حدثني عمي أنيسه، قالت: كان بلال وابن أم مكتوم يؤذنان للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم فكلنا نجس ابن أم مكتوم عن الأذان فنقول: كما أنت حتى تنتسحر، ولم يكن بين أذانيهما إلا أن يتزل هذا ويصعد هذا".

وينحوه رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٩/٢٤) من طريق سليمان بن حرب عن شعبة عن حبيب به.

وكذا عند الطبراني أيضاً في الموضوع نفسه من طريق حفص بن عمر عن شعبة عن حبيب به.
وقال البيهقي في السنن الكبير (٣٨٢/١): "وهكذا رواه عمرو بن مرزوق وجماعة عن شعبة، ورواه محمد بن
يونس الكديمي عن أبي الوليد [عن شعبة] كما رواه الطيالسي وعمرو بن مرزوق" اهـ

قلت: وهذه الروايات تبين حصول الوهم من شعبة رحمه الله فرواه مرةً مقلوباً وتابعه عليه ابن زاذان!
ورواه مرة على الشك ورواه عنه جماعة! ورواه مرة على الصواب وهو المعتمد! ويؤكد حصول الوهم من
شعبة؛ أنه رحمه الله روى حديث ابن عمر رضي الله عنه، فشك فيه!

فقد قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠٢/٢): "قال ابن منده: حديث عبد الله بن دينار [يعني: حديثه عن
ابن عمر: إن بلالاً يؤذن بليل] مجمع على صحته، رواه جماعة من أصحابه عنه. ورواه عنه شعبة فاختلف
عليه فيه: رواه يزيد بن هارون عنه على الشك: "إن بلالاً..."، كما هو المشهور، أو "إن ابن أم مكتوم ينادي
بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال". اهـ

حديث ابن عمر أخرجه أحمد في المسند (٣١١/٩)، تحت رقم ٥٤٢٤، ٣٥٧/٩، تحت رقم ٥٤٩٨، في
الموضع الأول من طريق عفان عن شعبة عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر به، وفي الموضوع الثاني من
طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به، وفيهما روايته للحديث على الشك!
وكذا رواه الطحاوي في شرح معني الآثار (١٣٨/١) من طريق روح بن عباد عن شعبة، وقال: "غير أنه
قال: حتى ينادي بلالاً أو ابن مكتوم" شك شعبة!"

فتحصل رواية يزيد بن هارون، — كما ذكره ابن مندة — ورواية عفان، و محمد بن جعفر — عند أحمد —،
وروح بن عباد — عند الطحاوي — جميعهم عن شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به على الشك!
وقد نص على أن شعبة كان يقلب الأسماء. انظر ترجمته في معجم الرواة الموصوفين بقلب الحديث أو
سرقته!

قال ابن القيم رحمه الله، في إعلام الموقعين (٣٦٤/٢—٣٦٥): "وأما حديث أنيسة فاختلف عليها في ثلاثة
أوجه:

أحدها: كذلك رواه محمد بن أيوب عن أبي الوليد وابن عمر عن شعبة.
الثاني: كحديث عائشة وابن عمر إن بلالاً يؤذن بليل هكذا رواه محمد بن يونس الكديمي عن أبي الوليد عن
شعبة وكذلك رواه أبو داود الطيالسي وعمرو بن مرزوق عن شعبة.

الثالث: روى على الشك إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم أو قال ابن أم مكتوم
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال كذلك رواه سليمان بن حرب وجماعة.

والصواب: رواية أبي داود الطيالسي وعمرو بن مرزوق لموافقتهما لحديث ابن عمر وعائشة وأما رواية أبي الوليد
وابن عمر فمما انقلب فيها لفظ الحديث وقد عارضها رواية الشك ورواية الجزم بأن المؤذن بليل هو بلال وهو
الصواب بلا شك فإن ابن أم مكتوم كان ضرير البصر ولم يكن له علم بالفجر فكان إذا قيل له طلع الفجر

قلت : وهذا الحديث مقلوب! صوابه كما رواه البخاري ومسلم رحمهما الله عن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما.

قال البخاري: "حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ.

وَعَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ح و حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ عِيسَى الْمَرْوَزِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ"^(١).

وكذا جاء عندهما من رواية ابن مسعود.

قال البخاري: "حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِيَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ أَوْ يُنَادِي بِلَيْلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَلِيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ أَوْ الصُّبْحُ وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ وَرَفَعَهَا إِلَى فَوْقِ وَطَاطَأٍ إِلَى أَسْفَلٍ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا وَقَالَ زُهَيْرٌ بِسَبَابَتَيْهِ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى ثُمَّ مَدَّهَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ"^(٢).

فهذا الحديث جاء عن ابن مسعود وابن عمر وعائشة رضي الله عنهم بهذا اللفظ، بطرق صحيحة تؤكد حصول القلب في الرواية التي جاءت عن عائشة بخلافه^(٣)، وكذا في الرواية

أذن. "اهـ

(١) أخرجه لبخاري في كتاب الأذان باب الأذان قبل الفجر، حديث رقم (٦٢٣)، ومسلم في كتاب الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، حديث رقم (١٠٩٢).

(٢) أخرجه لبخاري في كتاب الأذان باب الأذان قبل الفجر، حديث رقم (٦٢١)، ومسلم في كتاب الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، حديث رقم (١٠٩٣).

(٣) وقد وقع في سند الرواية ومنتها علل تؤكد عدم ضبطها، وحصول القلب فيها، وقد بينت ذلك قبل قليل في التخريج فانظره!

التي جاءت عن أنيسة رضي الله عنهما^(١).

وقد ذهب إلى الجمع بين الروايات الإمام ابن خزيمة (ت ٣١١هـ) رحمه الله في صحيحه بعد أن صحح رواية عائشة وأنيسة وقال: "ليس هذا الخبر يضاد خبر سالم عن ابن عمر. وخبر القاسم عن عائشة إذ جائز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد كان جعل الأذان بالليل نواب بين بلال وبين ابن أم مكتوم فأمر في بعض الليالي بلالا أن يؤذن أولاً بالليل فإذا نزل بلال صعد ابن أم مكتوم فأذن بعده بالنهار فإذا جاءت نوبة ابن أم مكتوم بدأ ابن أم مكتوم فأذن بليل فإذا نزل صعد بلال فأذن بعده بالنهار.

وكانت مقالة النبي صلى الله عليه وسلم: "إن بلالا يؤذن بليل" في الوقت الذي كانت النوبة لبلال في الأذان بليل.

وكانت مقالته صلى الله عليه وسلم: "إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل" في الوقت الذي كانت النوبة في الأذان بالليل نوبة ابن أم مكتوم فكان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الناس في كل الوقتين أن الأذان الأول منهما هو أذان بليل لا بنهار وأنه لا يمنع من أراد الصوم طعاماً ولا شراباً وأن أذان الثاني إنما يمنع الطعام والشراب إذ هو بنهار لا بليل.

فأما خبر الأسود عن عائشة: "وما يؤذنون حتى يطلع الفجر" فإن له أحد معنيين: أحدهما: لا يؤذن جميعهم حتى يطلع الفجر لا أنه لا يؤذن أحد منهم ألا تراه أنه قد قال في الخبر: "إذا أذن عمرو فكلوا واشربوا"، فلو كان عمرو لا يؤذن حتى يطلع الفجر لكان الأكل والشراب على الصائم بعد أذان عمرو محرماً.

(١) وقد صح سند الرواية عنها من طريق منصور بن زاذان عن حبيب عنها، ولكن المتن معلول بهذه العلة وهي القلب، أما سند الرواية عنها من طريق شعبة عن حبيب عنها فقد حصل فيه وهم، وقد جاءت رواية صحيحة عنه عن حبيب عنها على الصواب، فانظر التخريج الذي ذكرته قبل قليل! وقد قال ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين (٢/٣٦٤-٣٦٥) باختصار: "إن هذا الحديث قد رواه ابن عمر وعائشة وابن مسعود وسمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم أن بلالا يؤذن بليل وهذا الذي رواه صاحبنا الصحيح ولم يختلف عليهم في ذلك، وأما حديث أنيسة فاختلف عليها في ثلاثة أوجه، ... وخبر ابن مسعود وابن عمر وعائشة وسمرة الذي لم يختلف عليهم فيه أولى بالصحة، والله اعلم" اهـ.

والمعنى الثاني : أن تكون عائشة أرادت حتى يطلع الفجر الأول فيؤذن البادي منهم بعد طلوع الفجر الأول لا قبله وهو الوقت الذي يحل فيه الطعام والشراب لمن أراد الصوم إذ طلوع الفجر الأول بليل لا بنهار ثم يؤذن الذي يليه بعد طلوع الفجر الثاني الذي هو نهار لا ليل فهذا معنى هذا الخبر عندي والله أعلم"اهـ^(١).

واعتمد هذا الاحتمال الذي ذكره ابن خزيمة، تلميذه ابن حبان رحمهما الله تعالى، فقال: "قال أبو حاتم: هذان خيران قد يوهمان مَنْ لم يُحکم صناعة العلم أنّهما متضادان، وليس كذلك، لأنَّ المصطفى صلى الله عليه وسلم كان جعلَ اللَّيْلَ بين بلالٍ وبين ابنِ أمِّ مكتوم نوباً، فكان بلالٌ يُؤذّنُ بالليل ليالي معلومةً، لينبّه النائم، ويرجع القائم، لا لصلاة الفجر، ويؤذّن ابنُ أمِّ مكتوم في تلك الليالي بعد انفجارِ الصُّبحِ لصلاة الغداة، فإذا جاءت نوبةُ ابنِ أمِّ مكتوم، كان يؤذّنُ بالليل ليالي معلومةً كما وصفنا قبلاً، ويؤذّنُ بلالٌ في تلك الليالي بعد انفجارِ الصُّبحِ لصلاة الغداة من غير أن يكونَ بين الخبر"اهـ^(٢).

ورجع الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله إلى القول بهذا الجمع!

وقال: "وادعى ابن عبد البر^(٣) وجماعة من الأئمة بأنه مقلوب وأن الصواب حديث الباب [يعني: حديث ابن عمر، وعائشة].

وقد كنت أميل إلى ذلك^(٤) إلى أن رأيت الحديث في صحيح ابن خزيمة من طريقين آخرين عن عائشة^(٥)، وفي بعض ألفاظه ما يبعد وقوع الوهم فيه وهو قوله "إذا أذن عمرو

(١) صحيح ابن خزيمة (١/٢١٢-٢١٣).

(٢) صحيح ابن حبان (الإحسان ٨/٢٥٢-٢٥٣).

(٣) الاستيعاب بهامش الإصابة (٤/٢٤٧-٢٤٨)، وعبارته: "أنيسة بنت حبيب بن إساف الأنصاري عمه حبيب بن عبدالرحمن بن إساف، تعد في أهل البصرة. حديثها عند شعبة عن حبيب عن عمته أنيسة، واختلف فيها على شعبة، فمنهم من يقول فيه: إن ابن مكتوم ينادي بليل، فكلوا واشربوا، حتى ينادي بلال، ومنهم من يقول فيه كما روى ابن عمر: "إن بلالاً ينادي بليل" وهو المحفوظ والصواب إن شاء الله تعالى"اهـ

(٤) كما تراه في نكته على كتاب ابن الصلاح (٢/٨٢٨-٨٨١).

(٥) يشير رحمه الله إلى طريق أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة، وإلى طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة. وقد سبق ذكرهما وبيان مت فيهما من العلل!

فإنه ضرير البصر فلا يغرنكم ، وإذا أذن بلال فلا يطعمن أحد^(١) وأخرجه أحمد^(٢).
 وجاء عن عائشة أيضا أنها كانت تنكر حديث ابن عمر وتقول إنه غلط ، أخرج ذلك
 البيهقي^(٣) من طريق الدراوردي عن هشام عن أبيه عنها فذكر الحديث وزاد " قالت عائشة:
 وكان بلال يبصر الفجر " قال : وكانت عائشة تقول : غلط ابن عمر ". انتهى^(٤).
 وقد جمع ابن خزيمة والضبعي بين الحديثين بما حاصله : أنه يحتمل أن يكون الأذان كان
 نوبا بين بلال وابن أم مكتوم ، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الناس أن أذان الأول
 منهما لا يحرم على الصائم شيئا ولا يدل على دخول وقت الصلاة بخلاف الثاني .

(١) بل هذا اللفظ يدل على حصول الوهم، لأن الثابت في الصحيح خلافة، جاء في صحيح البخاري في كتاب
 الأذان باب أذن الأعمى إذا كان له من يخبره، حديث رقم (٦١٧)، ومسلم في كتاب الصيام باب بيان أن
 الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، حديث رقم (١٠٩٢)، واللفظ للبخاري: " عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ
 أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ! ثُمَّ
 قَالَ: وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ!"

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٨٥/٦-١٨٦) من طريق أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة. وقد سبق تخريجها
 وبيان حالها فيما تقدم! وأخرج عن أنيسة بنحوه (٤٣٣/٦)، وسبق بيان حاله!

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبير (٣٨٢/١).

(٤) هذه الرواية تدل على حصول الوهم في رواية الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، ولفظها:
 عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم: "إن ابن مكتوم رجل أعمى فإذا أذن فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال، قالت عائشة:
 وكان بلال يبصر الفجر! قال هشام: " وكانت عائشة تقول: غلط ابن عمر!"

قلت : قوله في هذا الحديث: "قال هشام: " وكانت عائشة تقول: غلط ابن عمر!" يثبت وهمه، لأنه ثبت عن
 عائشة رضي الله عنها خلافة، وهو ما أخرجه البخاري في كتب الأذان باب الأذان قبل الفجر، حديث رقم
 (٦٢٣)، ومسلم في كتاب الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، حديث رقم
 (١٠٩٢)، من طريق عبيد الله حدثنا عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر أن رسول الله
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ"، هذا السياق واللفظ
 للبخاري، وهذا يوافق ما جاء عن ابن عمر، بل هو مروى عنه في سياق واحد كما ترى عند الشيخين، فكيف
 تقول عائشة رضي الله عنها: غلط ابن عمر! وهي تروي ما رواه وتوافقه؟! وسبق بيان سائر علل هذه الرواية
 أثناء التخريج!

وجزم ابن حبان بذلك ولم ييده احتمالا.

وأنكر ذلك عليه الضياء وغيره^(١).

وقيل : لم يكن نوبا، وإنما كانت لهما حالتان مختلفتان : فإن بلالا كان في أول ما شرع الأذان يؤذن وحده ولا يؤذن للصبح حتى يطلع الفجر ، وعلى ذلك تحمل رواية عروة عن امرأة من بني النجار قالت " كان بلال يجلس على بيتي وهو أعلى بيت في المدينة ، فإذا رأى الفجر تطلأ ثم أذن " أخرجه أبو داود وإسناده حسن^(٢).

ورواية حميد عن أنس " أن سائلا سأل عن وقت الصلاة ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأذن حين طلع الفجر " الحديث أخرجه النسائي^(٣) وإسناده صحيح.

(١) كالبقي في محاسن الاصطلاح / المستدرک ص ١٠٠٣.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب الأذان فوق المنارة حديث رقم (٥١٩)، وهو من أفراد علي الكتب التسعة، ولفظه: " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي النَّجَارِ قَالَتْ كَانَ بَيْتِي مِنْ أَطْوَلِ بَيْتِ حَوْلِ الْمَسْجِدِ وَكَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ عَلَيْهِ الْفَجْرَ فَيَأْتِي بِسَجَرٍ فَيَجْلِسُ عَلَى الْبَيْتِ يَنْظُرُ إِلَى الْفَجْرِ فَإِذَا رَأَهُ تَمَطَّى ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ وَأَسْتَعِينُكَ عَلَى فُرَيْشٍ أَنْ يَقِيمُوا دِينَكَ قَالَتْ: ثُمَّ يُؤَذِّنُ قَالَتْ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُهُ كَانَ تَرَكَهَا لَيْلَةً وَاحِدَةً تَعْنِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ ". وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٠٥/١).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب المواقيت باب أول وقت الصبح، حديث رقم (٥٤٤)، ولفظه: "عن حميد عن أنس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن وقت صلاة الغداة فلما أصبحنا من الغد أمر حين انشق الفجر أن نقيم الصلاة فصلى بنا فلما كان من الغد أسفر ثم أمر فأقيمت الصلاة فصلى بنا ثم قال أين السائل عن وقت الصلاة ما بين هذين وقتاً ". والحديث من أفراد النسائي عن الستة.

وأخرج مسم في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب أوقات الصلوات الخمس حديث رقم (٦١٣) "عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ لَهُ صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ فَلَمَّا زَالَتْ الشَّمْسُ أَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ فَأَبْرَدَ بِهَا فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ أَخْرَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا ثُمَّ قَالَ أَتَيْنَ السَّائِلُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ الرَّجُلُ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ".

ثم أردف بابن أم مكتوم وكان يؤذن بليل واستمر بلال على حالته الأولى، وعلى ذلك تنزل رواية أنيسة وغيرها، ثم في آخر الأمر أخرج ابن أم مكتوم لضعفه ووكل به من يراعي له الفجر. واستقر أذان بلال بليل. "اهـ^(١).

قلت : هذا الجمع كله بتقدير صحة الرواية، وقد تبين أن الرواية عن عائشة لا تصح، وأن رواية أنيسة معلولة، والله اعلم!

قال ابن القيم (ت ٧٥١هـ) رحمه الله: "وأما ما ادعاه بعض الناس أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الأذان نوبا بين بلال وابن أم مكتوم وكان كل منهما في نوبته يؤذن بليل فأمر النبي صلى الله عليه وسلم الناس أن يأكلوا ويشربوا حتى يؤذن الآخر فهذا كلام باطل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يجيء في ذلك أثر قط لا بإسناد صحيح ولا ضعيف ولا مرسل ولا متصل ولكن هذه طريقة من يجعل غلط الرواة شريعة ويحملها على السنة وخبر ابن مسعود وابن عمر وعائشة وسمرة الذي لم يخلف عليهم فيه أولى بالصحة

(١) فتح الباري (٢/١٠٢-١٠٣). ثم قال: "وكان سبب ذلك ما روي أنه ربما كان أخطأ الفجر فأذن قبل طلوعه، وأنه أخطأ مرة فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجع فيقول: "ألا إن العبد نام" يعني أن غلبة النوم على عينيه منعت من تبين الفجر، وهو حديث أخرجه أبو داود وغيره من طريق حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر موصولا مرفوعا ورجاله ثقات حفاظ، لكن اتفق أئمة الحديث على ابن المديني وأحمد ابن حنبل والبخاري والذهلي وأبو حاتم وأبو داود والترمذي والأثرم والدارقطني على أن حمادا أخطأ في رفعه، وأن الصواب وقفه على عمر بن الخطاب، وأنه هو الذي وقع له ذلك مع مؤذنه وأن حمادا انفرد برفعه، ومع ذلك فقد وجد له متابع، أخرجه البيهقي من طريق سعيد بن زربي وهو بفتح الزاي وسكون الراء بعدها موحدة ثم ياء كياء النسب فرواه عن أيوب موصولا لكن سعيد ضعيف. ورواه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب أيضا، لكنه أعضله فلم يذكر نافعا ولا ابن عمر. وله طريق أخرى عن نافع عند الدارقطني وغيره اختلف في رفعها ووقفها أيضا، وأخرى مرسله من طريق يونس بن عبيد وغيره عن حميد بن هلال وأخرى من طريق سعيد عن قتادة مرسله ووصلها يونس عن سعيد بذكر أنس، وهذه طرق يقوي بعضها بعضا قوة ظاهرة، فلهذا والله أعلم استقر أن بلالا يؤذن الأذان الأول" اهـ

قلت: هذا الحديث الذي فيه أن بلالا أذن قبل الوقت، وقوله: "ألا إن العبد نام" ضعفه ابن القيم في إعلام الموقعين (٢/٣٦١-٣٦٣).

والله أعلم"اهـ^(١).

قال البُلُقيني (ت ٨٠٥هـ) رحمه الله، بعد ذكره جمع ابن خزيمة وابن حبان: "ومع ذلك فدعوى القلب لاتبعد. ولو فتحنا باب التأويلات لاندفع كثير من علل المحدثين"اهـ^(٢).

قال اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ) رحمه الله: "وأما الجمع بأنه لعله كان بينهما تناوب فضعيف؛ إذ قد صرّح في بعض الروايات أن ابن أم مكتوم وكان أعمى كان لا يؤذن حتى يقال له أصبحت، أصبحت"اهـ^(٣).

(١) إعلام الموقعين (٢/٣٦٥)، في المثال السادس والأربعين من أمثلة رد النصوص بالرأي.

(٢) محاسن الاصطلاح / المستدرك ص ١٠٠٣—١٠٠٤.

(٣) ظفر الأمانى ص ٤٠٩.

الحديث الثالث

قال عبدالرزاق (ت ٢١١هـ) رحمه الله: "أخبرنا معمر، عن منصور عن طلحة عن عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: زينوا أصواتكم بالقرآن"^(١).

قال أبو عبيد (ت ٢٢٤هـ) رحمه الله: "حدثني يحيى بن بكير عن يعقوب بن عبدالرحمن القاري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: زينوا أصواتكم بالقرآن"^(٢).

(١) مصنف عبدالرزاق (٤٨٥/٢)، ومن طريقه الخطابي في غريب الحديث (٣٥٧/١)، والحاكم في المستدرک (٢٨٥/٢)، تحت رقم (٢١٥٥). وأخرجه في المستدرک أيضاً (٢٨٣/٢)، تحت رقم (٢١٤٦)، من طريق مؤمل بن إسماعيل عن سفيان عن منصور به. وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه (١٦١/٢)، تحت رقم (٨٥٨) من طريق أحمد العطاردي، عن محمد بن فضيل عن الأعمش عن طلحة بن مصرف به! قلت: وهذا سند ضعيف ومتن معلول، مقلوب، فقد رواه جماعة وجم غفير عن منصور عن طلحة به بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم" وهو أولى، وسيأتي قريباً ذكر الرواية بذلك! وفي سند الحديث بلفظ: "زينوا أصواتكم بالقرآن" علل، وهي التالية:

— عبدالرزاق الصنعاني، على إمامته وثقته، عمي في آخر عمره وتغير، كما في التقريب ص ٦٠٧.

— مؤمل بن إسماعيل أبو عبدالرحمن البصري، صدوق سيء الحفظ، كما في التقريب ص ٩٨٧.

— أحمد لعطاردي، هو أحمد بن عبد الجبار ضعفه غير واحد. الميزان (١١٢/١)، وقال في التقريب ص ٩٢: "ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح" اهـ.

— روى هذا الحديث جماعة كثيرة وجم غفير منهم سفيان والأعمش عن منصور عن طلحة عن عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم"، خلافاً لرواية عبدالرزاق عن معمر ح ومؤمل عن سفيان كلاهما عن منصور عن طلحة به بلفظ: "زينوا أصواتكم بالقرآن". ورواية أحمد العطاردي عن محمد بن فضيل عن الأعمش عن طلحة به، بلفظ: "زينوا أصواتكم بالقرآن".

قلت: فالرواية بلفظ: "زينوا أصواتكم بالقرآن" شاذة مقلوبة!

(٢) فضائل القرآن لأبي عبيد ص ٧٦، تحت رقم (٣—١٨)، وأبو عوانة في مستخرجه على صحيح مسلم،

(٤٧٦/٢)، تحت رقم (٣٨٩٣)، من طريق عثمان بن خرزاد عن يحيى بن بكير عنه به، وقال عثمان بن خرزاد:

حدثني به يحيى بن معين، عن يحيى بن بكير، مثله. ثم لقيت يحيى فحدثني به: "زينوا أصواتكم بالقرآن!"

قال الطبراني (٣٦٠هـ) رحمه الله: "حدثنا الحسين بن إسحاق التستري حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان حدثنا عبد الله بن خراش عن العوام بن حوشب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: زينوا أصواتكم بالقرآن"^(١).

قلت: هذا حديث مقلوب!

رواه طلحة بن مصرف عن عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم"، ورواه عن طلحة جماعة كثيرة بهذا اللفظ منهم:

— الحجاج بن أرطاة عنه به^(٢).

— الحسن بن عبيد الله عنه به^(٣).

ويبدو أن يحيى بن بكير قد اضطرب في روايته، فقد رواه عنه أبو عبيد وعثمان بن حرزاد، بلفظ: "زينوا أصواتكم بالقرآن"، ورواه أبو عوانة في مستخرجه على صحيح مسلم (٤٧٦/٢)، تحت رقم (٣٨٩٢)، من طريق أبي أمية الصغاني وعبد الله بن عبدالرحمن العنبري ومحمد بن إسماعيل البخاري كلهم عن يحيى بن بكير عن يعقوب بن عبدالرحمن بن عبدالرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: "زينوا القرآن بأصواتكم"، ورواية هؤلاء أولى!

(١) المعجم الكبير (١١/٨١ تحت رقم ١١١١٣). قال في مجمع الزوائد (٧/١٧٠): "رواه الطبراني بإسنادين وفي أحدهما عبد الله بن خراش، وثقه ابن حبان، وقال: ربما أخطأ، وثقه البخاري وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح" اهـ قلت: كذا في المطبوعة، ولم أقف في المعجم الكبير للطبراني إلا على طريق واحد، ثم قوله: "وثقه البخاري" خطأ طبعي صوابه: "ضعفه البخاري"؛ فقد ذكر هذا الحديث ابن عدي في الكامل (٤/١٥٢٥)، في ترجمة عبد الله بن خراش على الصواب بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم" ثم ذكر أن البخاري قال فيه: "عبد الله بن خراش عن العوام بن حوشب منكر الحديث". وقال ابن عدي: "ولعبد الله بن خراش عن العوام من الحديث غير ما ذكرت ولا أعلم أنه يروي عن غير العوام أحاديث، وعمامة ما يرويه غير محفوظ" اهـ وفي ترجمته من الميزان (٣/٤١٣): "ضعفه الدارقطني وغيره، وقال أبو زرعة: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث، وهو أخو شهاب، وقال البخاري: منكر الحديث" اهـ وسيأتي لفظه على الصواب في الأصل قريباً — إن شاء الله تعالى — مع تحريجه!

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٢٨٧)، تحت رقم (٢١٦٥).

(٣) أخرجه تمام في فوائده (الروض البسام ٤/١١٠)، تحت رقم (١٣١٦)، والحاكم في المستدرک (٢/٢٨٦)، تحت

رقم (٢١٥٧).

- الحكم بن عتيبة عنه به^(١).
 — حماد بن أبي سليمان عنه به^(٢).
 — زائدة بن قدامة عنه به^(٣).
 — زيد بن أبي أنيسة عنه به^(٤).
 — سليمان بن مهران الأعمش عنه به^(٥).
 — شعبة عنه به^(٦).

- (١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٢٨٩، تحت رقم ٢١٧٣).
 (٢) أخرجه الإسماعيلي في مشيخته (٢/٥٢٢، تحت رقم ١٦١)، ووقع فيه: (سعيد بن زيد عن حماد) وصوابه: "سعيد بن زربي"، ووقع في كلام المقق لمشيخة الإسماعيلي التعريف بحماد أنه ابن زيد، والصواب أنه حماد بن أبي سليمان كما صرح به الحاكم في المستدرک (٢/٢٨٦، تحت رقم ٢١٥٨)، ووقع فيه: (حماد بن طلحة الهمداني) وصوابه: "حماد عن طلحة الهمداني"، وأخرجه الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٢/٨٠٨، تحت رقم ١٩٧٩).
 (٣) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٢/١٦٤، تحت رقم ٨٦٤) ولفظه: "زينوا القرآن بصلاتكم — أو قال: — بأصواتكم"، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٢٨٤، تحت رقم ٢١٤٧) وجزم فيه بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم".
 (٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٢٨٧، تحت رقم ٢١٦٢).
 (٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢/٤٨٤، تحت رقم ٤١٧٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/٥٢١-٥٢٢، تحت رقم ٩٩٨٥)، وأحمد في المسند (الرسالة) (٣٠/٤٥١، تحت رقم ١٨٤٩٤)، (٣٠/٦٣٦، تحت رقم ١٨٧٠٩)، (٣٠/٥٨٠، تحت رقم ١٨٦١٦)، والبخاري في خلق أفعال العباد ص ٣٣، ٣٤، وأبوداود في كتاب الصلاة باب استحباب الترتيل في القراءة تحت رقم (١٤٦٨)، النسائي في الكبرى (١/٣٤٨)، تحت رقم ١٠٨٨، (٥/٢١)، (٥/٨٠٥)، الروياني في مسنده (١/١٤٦)، تحت رقم ٣٦٢، أبوعوانة في المستخرج على صحيح مسلم (٢/٤٨١)، تحت رقم ٣٩١١، الحاكم في المستدرک (٢/٢٨٥)، تحت رقم ٢١٥٥، والبيهقي في السنن الكبير (٢/٥٣)، (١٠/٢٢٩)، والبغوي في شرح السنة (٣/٣٧٢).
 (٦) أخرجه الطبرالسي في مسنده ص ١٠٠، تحت رقم (٧٣٨)، وعنده عقبه: "قال شعبة: فنسيت هذا الحرف حتى ذكرنيه الضحاك بن مزاحم"، وأبو عبيد في فضائل القرآن ومعاله ص ٧٦، [٢-١٨]، وأحمد في المسند (٣٠/٦٣٢)، تحت رقم ١٨٧٠٤، وفيه عقب الحديث: "زينوا القرآن، كنت نسيتها فذكرنيها الضحاك"، والبخاري في خلق أفعال العباد ص ٣٤، وعنده: "قال عبدالرحمن بن عوسجة: وكنت أنسيت "زينوا القرآن بأصواتكم" حتى ذكرنيه الضحاك بن مزاحم"، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة باب في حسن الصوت

- عبدالرحمن بن زييد عنه به^(١).
 — عبدالرحمن بن عبدالملك بن أبجر عن أبيه عنه به^(٢).
 — عبدالغفار بن القاسم عنه به^(٣).
 — عبدالله بن نيمر عنه به^(٤).
 — عيسى بن عبدالرحمن عنه به^(٥).
 — فطر بن خليفة عنه به^(٦).
 — ليث بن أبي سليم عنه به^(٧).
 — مالك بن مغول عنه به^(٨).

بالقرآن، تحت رقم (١٣٤٢)، والنسائي في الكبرى (٣٤٨/١)، تحت رقم (١٠٨٩)، وفي الصغرى في كتاب الافتتاح باب تزيين القرآن بالصوت، حديث رقم (١٠١٥)، والرويان في مسنده (١٤٤/١)، تحت رقم (٣٥٣)، وعقبه: "قال ابن عوسجة: كنت نسيت هذه حتى ذكرني الضحاك بن مزاحم"، وابن خزيمة (٢٤/٣)، تحت رقم (١٥٥١)، والآجري في أخلاق حملة القرآن ص ١٥٨، تحت رقم (٨١)، والحاكم (٢٨٥/٢)، تحت رقم (٢١٥٥)، وعنده عقبه: "قال عبدالرحمن بن عوسجة: كنت نسيت هذه الكلمة حتى ذكرنيها الضحاك بن مزاحم"، وتمام (الروض البسام ٤/١٠٠، تحت رقم ١٣٠٤)، وسند تمام فيه ثلاثة مجاهيل وسياق طويل جداً، والبيهقي في السنن الكبير (٥٣/٢).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٧٧/٧)، تحت رقم (٧٢٠٦)، الحاكم في مستدركه (٢٨٦/٢)، تحت رقم (٢١٥٨).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٨٨/٢)، تحت رقم (٢١٧٠)، وأبو سعيد النقاش في فوائد العراقيين ص ٤٨، تحت رقم ٣٣.

(٣) مسند الشاميين (٧٧٥) (برنامج العريس — مكتبة الحديث الشريف).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٦٣٦/٣٠)، تحت رقم (١٨٧٠٩)، ولم يورد لفظه، وإنما ساقه من لفظ رواية الأعمش عن طلحة به.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٨٨/٢)، تحت رقم (٢١٦٧).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٨٦/٢)، تحت رقم (٢١٦٠).

(٧) أخرجه الرويان في مسنده (١٤٦/١)، تحت رقم (٣٦٠)، والحاكم (٢٨٨/٢)، تحت رقم (٢١٦٦).

(٨) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٨٣/٢)، تحت رقم (٢١٤٥)، و(٢٨٦/٢)، تحت رقم (٢١٦٠).

— محمد بن طلحة عنه به^(١).

— محمد بن عبيدالله الفزاري عنه به^(٢).

— منصور عنه به^(٣).

— أبو إسحاق السبيعي عنه به^(٤).

— أبو هشام الرماني عنه به^(٥).

— أبو اليسع المكفوف عنه به^(٦).

وقد قال أبو نعيم الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) رحمه الله عن هذا الحديث: "رواه الجهم الغفير عن طلحة بن مصرف، منهم: زيد، ومنصور، والأعمش، وجابر الجعفي، وابن أبي ليلى،

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٤٧٩/٣٠)، تحت رقم (١٧٥١٦)، والبخاري في خلق أفعال العباد ص ٣٤، والحاكم

في المستدرک (٢٨٧/٢)، تحت رقم (٢١٦١)، والخطيب في موضح أوهم الجمع والتفريق (١٧٦/٢).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٨٨/٢)، تحت رقم (٢١٦٨).

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٨٤/٢)، تحت رقم (٤١٧٥)، أحمد (٥٨٠/٣٠)، تحت رقم (١٨٦١٦)،

والدارمي في كتاب فضائل القرآن باب التغي بالقرآن تحت رقم (٣٥٠٠)، والبخاري في خلق أفعال العباد

ص ٣٤، والرويات في مسنده (١٤٤/١)، تحت رقم (٣٥٢)، (١٤٥/١)، تحت رقم (٣٥٨)، (١٤٦/١)، تحت رقم

(٣٦٢)، وابن حبان (الإحسان ٢٥/٣)، تحت رقم (٧٤٩)، والحاكم (٢٨٤/٢)، تحت رقم (٢١٤٨)،

(٢٨٤/٢)، تحت رقم (٢١٥١)، (٢٨٩/٢)، تحت رقم (٢١٧٣، ٢١٤٩).

وعند البيهقي (٢٢٩/١٠) عقب إخراج هذا الطريق: "قال: وحسبت أنه قال: "وزينوا القرآن بأصوتكم"،

قال البيهقي: هذا حديث طويل قد رواه جماعة عن طلحة بن مصرف، إلا أن عبدالرحمن بن عوسجة كان

يشك في هذه اللفظة. وقال في رواية شعبة عن طلحة بن مصرف عنه: "كنت نسيت هذه الكلمة حتى

ذكرنيها اضحك بن مزاحم". اهـ

وتعقبه ابن الترمذي رحمه الله بقوله: "في الرواية الأولى لم يشك عبدالرحمن في تلك اللفظة، وكذا أخرجه

أبوداود والنسائي من حديث جرير عن الأعمش، وكذا أخرجه ابن ماجه عن محمد بن بشار ثنا يحيى بن

سعيد ومحمد بن جعفر عن شعبة عن طلحة. وليس فيه كنت نسيت هذه الكلمة" اهـ

قلت: نسيها فذكر بما فتذكرها فكان ماذا؟

(٤) أخرجه الحاكم (٢٨٤/٢)، تحت رقم (٢١٥٢)، وأبو نعيم في الحلية (٢٧/٥).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٨٧/٢)، تحت رقم (٢١٦٣).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٨٨/٢)، تحت رقم (٢١٦٩).

والحكيم بن عتيبة، ومحمد بن سوقة، ورقية بن مصقلة، وحماد بن أبي سليمان، وأبو جناب الكلبي، وابن أبيجر، والحسن بن عبيدالله النخعي، وليث بن أبي سليم، ومالك بن مغول، ومسعر، وفطر بن خليفة، وزيد بن أبي أنيسة، وعلقمة بن مرثد، وعبد الغفار بن القاسم، وأشعث بن سوار، والحجاج بن أرطاة، وعيسى بن عبدالرحمن السلمي، والحسن بن عمارة، والقاسم بن الوليد الهمداني، ومحمد بن عبيدالله الثوري، ومحمد بن طلحة، وشعبة، وأبو هاشم الرماني، وأبان بن صالح، ومعاذ بن مسلم، ومحمد بن جابر، في آخرين منهم من طوله ومنهم من اختصره" اهـ (١).

قلت: جميع هؤلاء رووا الحديث عن طلحة بن مصرف عن عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء مرفوعاً بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم"، ومنهم من طوله ومن من اقتصر على هذه الجملة فقط، وهذا واضح في أن رواية الحديث عن البراء مرفوعاً بلفظ: "زينوا أصواتكم بالقرآن" رواية مقلوبة المتن.

ويؤكد هذا، مجي الحديث عن البراء من طرق أخرى بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم"، من طريق جماعة منهم:

- إبراهيم بن أبي طلحة عن الحسين بن الضحاك عن عمار بن محمد عن البراء (٢).
- عبدالغفار بن القاسم أبو مريم عن عدي بن ثابت عن البراء (٣).
- مالك بن مغول وفطر بن خليفة عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن البراء (٤).

(١) حلية الأولياء (٢٧/٥).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٨٤/٢)، تحت رقم (٢١٥٠).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٨٩/٢)، تحت رقم (٢١٧٢).

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٥٨/٣)، تحت رقم (١٧٠٦)، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين باصبهان (٢٧١/٤)، والإسماعيلي في مشيخته (٦٨٩/٢)، تحت رقم (٣١٥)، والدارقطني (أطراف الغرائب ٢/٢٨٦)، تحت رقم (١٣٨٢)، ووقع في السند عنده سقط، وتحرف اسم (فطر) إلى (قطن)، والحاكم في مستدرکه (٢٨٩/٢)، تحت رقم (٢١٧٣).

— الحسن بن عمارة عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضممعج عن البراء^(١).
 — صدقة بن أبي عمران عن علقمة بن مرثد عن زاذان عن البراء^(٢).
 — قيس بن الربيع عن زيد عن عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء^(٣).
 — عتبة بن أبي حكيم عن طلحة بن نافع عن عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء^(٤).
 كما جاء الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم"، من طريق أبي أمية الصغاني وعبدالله بن عبدالرحمن العنبري ومحمد بن إسماعيل البخاري كلهم عن يحيى بن بكير عن يعقوب بن عبدالرحمن بن عبدالرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه به^(٥).
 وجاء عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم" من طريق عبدالله بن خراش

(١) أخرجه أبويعلى في مسنده (٢٥٨/٣)، تحت رقم (١٧٠٦)، وأبو الشيخ في طبقات الحديثين باصبهان (٢٧١/٤)، والإسماعيلي في مشيخته (٦٨٩/٢)، تحت رقم (٣١٥)، والدارقطني (أطراف الغرائب ٢/٢٨٦)، تحت رقم (١٣٨٢)، ووقع في السند عنده سقط.

(٢) أخرجه الدارمي في كتاب فضائل القرآن باب التغيي بالقرآن، حديث رقم (٣٥٠١)، بلفظ: "حسنوا بأصواتكم فإن حسن الصوت يزيد القرآن حسناً"، والحاكم في مستدركه (٢/٢٨٨)، تحت رقم (٢١٧١)، وتمام (الروض البسام ٤/١١٤)، تحت رقم (١٣١٨)، وعنده زيادة: "فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً".
 وقد صحح هذا الطريق لغيره، الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم (٧٧١).

(٣) أخرجه البغوي في مسند علي بن الجعد ص ٣٠٧، تحت رقم (٢٠٧٧)، والحاكم في مستدركه (٢/٢٨٥)، تحت رقم (٢١٥٣)، و (٢/٢٨٩)، تحت رقم (٢١٧٤)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤/٢٦١).

(٤) أخرجه أبويعلى في مسنده (٣/٢٤٥)، تحت رقم (١٦٨٦).

(٥) أخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٢/٤٧٦)، تحت رقم (٣٨٩٢)، وأخرجه من طريق محمد بن إسماعيل البخاري عن يحيى بن بكير به ابن حبان (٣/٢٧)، تحت رقم (٧٥٠).

ورواية هؤلاء أولى من رواية أبي عبيد في فضائل القرآن لأبي عبيد ص ٧٦، تحت رقم (٣-١٨)، عن يحيى بن بكير به، وأبي عوانة في مستخرجه على صحيح مسلم، (٢/٤٧٦)، تحت رقم (٣٨٩٣)، من طريق عثمان بن خرزاد عن يحيى بن بكير عنه به، وقال عثمان بن خرزاد: حدثني به يحيى بن معين، عن يحيى بن بكير به بلفظ: "زينوا أصواتكم بالقرآن". ثم لقيت يحيى فحدثني به: "زينوا أصواتكم بالقرآن"!

قلت: ما رواه الجماعة والجم الكثير أولى!

بن حوشب، عن العوام بن حوشب، عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه به^(١).
ومن طريق أبي سعد سعيد بن المرزبان البقال عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنه
به^(٢).

وجاء عن عبدالرحمن بن عوف، مرفوعاً بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم"، من طريق
صالح بن موسى عن عبدالعزیز بن رفیع عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن عبدالرحمن
بن عوف، به^(٣).

وجاء عن عائشة مرفوعاً بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم"، من طريق عبيدالله بن قاسم بن
عمر الثوري، عن الثوري، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة به^(٤).
وجاء عن عبدالله بن جراد مرفوعاً بلفظ: "زينوا القرآن بحسن اصواتكم وطهروا طريق
القرآن بالسواك"^(٥).

-
- (١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٥٢٥/٤)، والدارقطني (أطراف الغرائب ٣/٣٢٢، تحت رقم ٢٧٨٤).
ذكره ابن عدي في ترجمة عبدالله بن خراش، وذكر أن البخاري قال فيه: "عبدالله بن خراش عن العوام
بن العوام بن حوشب منكر الحديث". وقال ابن عدي: "ولعبدالله بن خراش عن العوام من الحديث غير ما
ذكرت ولا أعلم أنه يروي عن غير العوام أحاديث، وعامة ما يرويه غير محفوظ" اهـ
قلت: وحسن الحافظ في الفتح (٥١٩/١٣)، سند الحديث عند الدارقطني في الأفراد، وحال السند كما
رأيت، ولعله حسنه بالنظر إلى مجموع الطريقتين هذا، والذي يليه!
- (٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٢٢١/٣)، في ترجمة سعيد بن المرزبان، والخطيب في موضح أوهام الجمع
والتفريق (١٣٢/٢)، وذكر ابن عدي أن ابن معين قال عن سعيد البقال: "ضعيف" ليس بشيء، وقال
الفلاس: "ضعيف الحديث متروك الحديث"، وقال البخاري: "منكر الحديث".
- (٣) أخرجه البزار في مسنده (كشف الأستار ٣/٩٦، تحت رقم ٢٣٢٩)، وقال البزار: "تفرد بهذا الإسناد صالح،
وهو لين الحديث، لم يتابع على هذا، وإنما ذكرته لآبين علته، وإنما يروي هذا عن الزهري ومحمد بن عمرو عن
أبي سلمة عن أبي هريرة" اهـ وضعف سند البزار الحافظ ابن حجر في الفتح (٥١٩/١٣).
- (٤) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء (١٣٩/١) (تقريب البغية ٢/٤٠٨، تحت رقم ٢٥٨٧).
- (٥) أخرجه معلقاً الديلمي في مسند الفردوس (٤١٧/٢). قلت: وعبدالله بن جراد معدود في الصحابة، كما في
الإصابة (٢٨٨/٣)، وهو غير عبدالله بن جراد التابعي. وتعقب ابن حجر الذهبي في إيراده في الميزان،
انظر: الميزان (٤٠٠/٣)، لسان الميزان (٢٦٦/٣).

فهذا الحديث من هذه الطرق جاء بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم"، فهو أولى، ويرشحه أن تعلم: أن الطرق التي جاءت بلفظ: "زينوا أصواتكم بالقرآن" عن البراء وابن عباس، وأبي هريرة، ضعيفة معلولة؛ مما يؤكد حصول القلب فيه بروايته بلفظ: "زينوا أصواتكم بالقرآن".
فإن قيل: قال يحيى بن معين: "حدثنا أبو قطن عن شعبة قال: نهاني أيوب أن أحدث: زينوا القرآن بأصواتكم"^(١).

فالجواب: قال أبو عبيد (ت ٢٢٤هـ) رحمه الله: "وإنما كره أيوب فيما نرى أن يتأول الناس بهذا الحديث الرخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الألحان المبتدعة، فلهذا نهاه أن يحدث به" اهـ^(٢).

وقال ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) رحمه الله: "ثم إن شعبة رحمه الله، روى الحديث متوكلاً على الله كما روي له، ولو ترك كل حديث يتأوله مبطل لترك من السنة شيء كثير، بل قد تطرقوا إلى تأويل آيات كثيرة من القرآن وحملوها على غير محاملها الشرعية المرادة، وباللهم المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله" اهـ^(٣).

فإن قيل: قال الخطابي (ت ٣٨٨هـ) رحمه الله: معناه زينوا أصواتكم بالقرآن، هكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث، وزعموا أنه من باب المقلوب كما يقال: عرضت الناقة على الحوض، أي: عرضت الحوض على الناقة. ...

...

ثم أسند من طريق عبدالرازق حدثنا معمر عن منصور عن طلحة عن عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «زينوا أصواتكم بالقرآن».

والمعنى: اشغلوا أصواتكم بالقرآن والهجوا بقراءته واتخذوه شعاراً وزينة.

(١) سؤالات ابن الجنيد/النص/ ص ٢٧٤. وساقه أبو عبيد في فضائل القرآن ومعاله ص ٨١، [٢٠-١٨]، عن يحيى

بن سعيد، عن شعبة قال: "نهاني أيوب أن أحدث بهذا الحديث: زينوا القرآن بأصواتكم".

(٢) فضائل القرآن ومعاله ص ٨١.

(٣) فضائل القرآن لابن كثير ص ١١-١١٢.

وفيه دليل — على هذه الرواية من طريق منصور — أن المسموع من قراءة القارىء هو القرآن وليس بحكاية للقرآن. "اهـ" (١).

وكذا قال السندي رحمه الله: "ولما رأى بعضهم أن القرآن أعظم وأجل من أن يحسن بالصوت بل الصوت أحق أن يحسن بالقرآن؛ قال: معناه زينوا أصواتكم بالقرآن هكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث زعموا أنه من باب القلب" اهـ (٢).

فالجواب: تقدم بيان وتقرير أن الرواية بتقديم الأصوات مقلوبة! ودعوى أن الحديث بلفظ: "زينوا أصواتكم بالقرآن" من باب المقلوب من أساليب كلام العرب (٣)، لا داعي لها إذ معنى الحديث: حسنوا أصواتكم بالقرآن وأعطوا كل حرفه حقه ومستحقه ووفوه مخرجه! وهذا معنى جاء ما يشهد له في النصوص.

قال مجد الدين المبارك ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) رحمه الله: "زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ" قيل هو مقلوب، أي زَيَّنُوا أصواتكم بالقرآن. والمعنى: الهَجُّوا بِقِرَاءَتِهِ وَتَزَيَّنُوا بِهِ، وليس ذلك على تَطْرِيبِ الْقَوْلِ وَالتَّحْزِينِ، كقوله: "لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ" (٤) أي: يلهج بتلاوته كما يلهج سائر الناس بالغناء والطرب. هكذا قال الهروى والخطابي (٥) ومن تقدمهما. وقال آخرون: لا حاجة إلى القلب، وإنما معناه الحث على الترتيل الذي أمر به في قوله تعالى: {وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا}؛ فكأن الزينة للمرتل لا للقرآن، كما يقال: ويل للشعر من رواية السوء، فهو راجع إلى الراوى لا للشعرك فكأنه تنبيه للمقصر في الرواية على ما يعاب

(١) معالم السنن (٢/١٣٧—١٣٨) باختصار.

(٢) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (١/٤٠٤).

(٣) المقلوب باب من فنون كلام العرب، انظر الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي (١/٣٢٧)، معجم علوم اللغة ص ٣٢٣.

(٤) حديث صحيح.

أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ}، حديث رقم (٧٥٢٧)، ولفظه: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ" وَزَادَ غَيْرُهُ: "يَجْهَرُ بِهِ".

(٥) غريب الحديث للخطابي (١/٣٥٧)، معالم السنن (٢/١٣٧—١٣٨).

عليه من اللحن والتصحيح وسوء الأداء، وحثّ لغيره على التوقّي من ذلك، فكذلك قوله: "زَيِّنُوا الْقُرْآنَ" يدلّ على ما يُزَيَّن به من الترتيل والتدبّر ومراعاة الإعراب. وقيل: أراد بالقرآن القراءة، فهو مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآنا، أي: زَيَّنُوا قِرَاءَتَكُمْ الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ.

ويشهد لصحة هذا، وأن القلب لا وجه له، حديث أبي موسى: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَمَعَ إِلَى قِرَاءَتِهِ فَقَالَ: لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ! فَقَالَ: لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَسْتَمِعُ لِحَبْرَتِهِ لَكَ تَحْبِيرٌ"^(١)، أي: حَسَنْتُ قِرَاءَتَهُ وَزَيَّنْتُهَا.

(١) حديث صحيح، دون قوله: "لوعلمت أنك تسمعه لحيته لك تحبيراً" فهو حسن لغيره فقط!

أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقراءة والقرآن، حديث رقم (٥٠٤٨)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، حديث رقم (٧٩٣)، ولفظ البخاري: "عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ يَا أَبَا مُوسَى لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ"

وهذه الزيادة: "لو علمت أنك تسمع لحيته لك تحبيراً" أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٦٦/١٣)، تحت رقم (٧٢٧٩)، وأبو نعيم في الحلية (٢٥٨/١)، من طريق خالد بن نافع الأشعري، [قلت: وهو ضعيف]، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبي موسى، أن النبي صلى الله عليه وسلم وعائشة مرّا بأبي موسى وهو يقرأ في بيته...، وأخرجه الروياني في مسنده (١٧/١)، تحت رقم (١٦) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٣٨٤/٢)، تحت رقم (١٨٠٢) من طريق مالك بن مغول عن ابن بريدة عن أبيه بريدة بن الحصيب: "سمع النبي صلى الله عليه وسلم صوت أبي موسى وهو يقرأ... ولفظ أبي نعيم ليس فيه محل الشاهد، وأخرجه أبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٣٨٤/٢)، تحت رقم (١٨٠٣) والبيهقي في السنن الكبير (٢٣١-٢٣٠/١٠)، من طريق يحيى بن سعيد عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة، عن أبي موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم: لو رأيته يا أبا موسى وأنا اسمع قراءتك البارحة...". وعند أبي نعيم (خال أبي بردة) بدلاً من (أبي بردة)!

فالزيادة حسنة — إن شاء الله تعالى — بمجموع هذه الطرق، والله اعلم.

وأخرج البغوي في مسند علي بن الجعد ص ٤٩٦، تحت رقم (٣٤٥٨) من طريق أبي معاوية (هو سعيد بن زري) عن ثابت عن أنس قال: قدمنا البصرة مع أبي موسى وهو أمير البصرة، فقام من الليل يتعهد فلما أصبح قيل له: أصلح الله الأمير! لو رأيت إلى نسوتك وقرابتك يستمعون لقراءتك! فقال: لو علمت أن أحداً يسمع قراءتي لزينت كتاب الله تعالى بصوتي، ولحيته تحبيراً!".

ويؤيد ذلك تأييداً لا شُبْهَةً فيه حديث ابن عباس: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لِكُلِّ شَيْءٍ حَلِيَّةٌ؛ وَحَلِيَّةُ الْقُرْآنِ حُسْنُ الصَّوْتِ"^(١). والله أعلم." اهـ^(٢).

قال ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) رحمه الله: "وقال صلى الله عليه وسلم: "زينوا القرآن بأصواتكم!" وغلط من قال: إن هذا من المقلوب، وإن المراد زينوا أصواتكم بالقرآن؛ فهذا وإن كان حقاً فالمراد تحسين الصوت بالقرآن.

وصح عنه أنه قال: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن" ووهم من فسره بالغنى الذي هو ضد الفقر، من وجوه:

أحدها: أن ذلك المعنى إنما يقال فيه استغنى لا تغنى.

والثاني: أن تفسيره قد جاء في نفس الحديث "يجهر به" هذا لفظه. قال أحمد: "نحن أعلم بهذا من سفيان وإنما هو تحسين الصوت به يحسنه ما استطاع".

الثالث: أن هذا المعنى لا يتبادر إلى الفهم من إطلاق هذا اللفظ ولو احتمله فكيف وبنية اللفظ لا تحتمله كما تقدم" اهـ^(٣).

(١) إسناده حسن لغيره.

أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٩٣/٧)، تحت رقم (٧٥٣١) من طريق إسماعيل بن عمرو عن محمد بن مروان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، به، قال في مجمع الزوائد (١٧١/٧): "رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف" اهـ

وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٤٨٤/٢)، تحت رقم (٤١٧٣)، والبزار (كشف الأستار ٩٦/٣، تحت رقم ٢٣٣٠)، وقال: "تفرد به عبدالله بن المحرر وهو ضعيف الحديث" اهـ، وابن عدي في الكامل (١٤٥٢/٤)، في ترجمة: "عبدالله بن محرر"، من طريق عبدالله بن محرر عن قتادة عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم به، وقال في مجمع الزوائد (١٧١/٧): "رواه البزار وفيه عبدالله بن محرر وهو متروك" اهـ.

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٦٨/٧) من طريق الفضل بن حرب البجلي، عن عبدالرحمن بن بديل عن أبيه عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم به. والفضل بن حرب ويقال: فضالة بن حرب لا يعرف، قال في اللسان (٤٤٠/٤): "بصري مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ" اهـ

فالحديث حسن لغيره إن شاء الله تعالى. بمجموع الطرق!

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٢٥/٢—٣٢٦).

(٣) روضة المحبين ص ٢٦٨.

وقال أيضاً: "وكان صلى الله عليه وسلم يتغنّى به ويرجع صوته به أحيانا كما رجع يوم الفتح في قراءته: {إنا فتحنا لك فتحا مبينا}، وحكى عبدالله بن مغفل ترجيعه آآآلاث مرات ذكره البخاري^(١).

وإذا جمعت هذه الأحاديث إلى قوله: "زينوا القرآن بأصواتكم"، وقوله: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن"^(٢)، وقوله: "ما أذن الله لشيء كأذنه لني حسن الصوت يتغن بالقرآن"^(٣)؛ علمت أن هذا الترجيع منه صلى الله عليه وسلم كان اختيارا لا اضطرارا لهز الناقة له فإن هذا لو كان لأجل هز الناقة لما كان داخلا تحت الإختيار فلم يكن عبدالله بن مغفل يحكيه ويفعله اختيارا ليؤتسى به وهو يرى هز الراحلة له حتى ينقطع صوته، ثم يقول: كان يرجع في قراءته فنسب الترجيع إلى فعله، ولو كان من هز الناقة لم يكن منه فعل يسمى ترجيعاً! اهـ^(٤).

قلت: فالحديث بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم" ليس من باب المقلوب في اللغة العربية، ومعناه: حسنوا أصواتكم عند قراءتكم للقرآن العظيم!
وقد أخرج الدارمي من طريق صدقة بن أبي عمران عن علقمة بن مرثد عن زاذان أبي

(١) في مواضع من صحيحه، منها في كتاب فضائل القرآن، باب الترجيع، حديث رقم (٥٠٤٧)، ولفظه: "عن عبد الله بن مغفل قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ وهو على ناقته أو جملة وهي تسير به وهو يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح قراءة كينة يقرأ وهو يرجع". واللفظ الذي أشار إليه المصنف أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه، حديث رقم (٧٥٤١). ولفظه: "عن عبد الله بن مغفل المزني قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح على ناقته له يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح قال: فرجع فيها قال ثم قرأ معاوية يحكي قراءة ابن مغفل وقال: لولا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجعت ابن مغفل يحكي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لمعاوية كيف كان ترجيعه قال: آآآ ثلاث مرات"

(٢) سبق تخريجه قريبا وأنه حديث صحيح أخرجه البخاري!

(٣) حديث صحيح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب قول النبي الماهر بالقرآن مع الكرام البررة، حديث رقم (٧٥٤٤)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، حديث رقم (٧٩٢).

(٤) زاد المعاد (١/٤٨٣-٤٨٤).

عُمَرَ عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "حَسَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ فَإِنَّ الصَّوْتِ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا"^(١).

وجاء من طريق سعيد بن زربي عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن حسن الصوت تزيين للقرآن"^(٢).

وهذا الحديث يفسر الحديث الآخر ويبين معناه، وأفضل ما فُسر به الحديث ما جاء في الحديث!

(١) حديث حسن.

أخرجه الدارمي في كتاب فضائل القرآن باب التغيي بالقرآن، حديث رقم (٣٥٠١)، بلفظ: "حسنوا بأصواتكم فإن حسن الصوت يزيد القرآن حسناً"، والحاكم في مستدرکه (٢/٢٨٨، تحت رقم ٢١٧١)، وتمام (الروض البسام ٤/١١٤، تحت رقم ١٣١٨)، وعنده زيادة: "فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً". وقد قال الألباني عنه في سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم (٧٧١): "إسناده جيد على شرط مسلم" اهـ، وحسنه صاحب الروض الباسم (٤/١١٤).

(٢) حديث حسن لغيره.

أخرجه السبزار (كشف الأستار ٣/٩٦، تحت رقم ٢٣٣١)، وقال: "نفرد به سعيد وليس بالقوي" اهـ، وأخرجه البغوي في مسند علي بن الجعد ص ٤٩٦، تحت رقم (٣٤٥٦)، و الهيثم بن كليب في مسنده (١/٣٣٩) بنحوه، الطبراني في المعجم الكبير (١٠/١٠١)، تحت رقم (١٠٠٢٣)، وابن عدي في الكامل (٣/١٢٠٢)، والدارقطني (أطراف الغرائب ٤/١١٢، تحت رقم ٣٧٣٩) وقال: "غريب من حديث حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم، تفرد به أبو معاوية العباداني وهو سعيد بن زربي عنه بهذه الألفاظ، ورواه حارث بن الحارث عن قيس عن حماد بلفظ آخر" اهـ، وأبو نعيم في الحلية (٤/٢٣٥-٢٣٦)، وقال أبو نعيم: "غريب من حديث إبراهيم وحماد" اهـ، وأخرجه الخطيب في موضع أوهام الجمع والتفريق (٢/١٣٥)، وساقه الذهبي في ترجمة عروة من سير أعلام النبلاء (٤/٥٨) ولم يقل شيئاً، وساقه في الميزان (٢/١٣٦) في ترجمة سعيد بن زربي وعده من مناكيره.

وأخرجه ابن عدي (٦/٢٠٦٨) في ترجمة قيس بن الربيع عنه عن حماد بن أبي سليمان به بنحوه، فتابع قيس بن الربيع، أبو معاوية العباداني سعيد بن زربي، وقال ابن عدي عقبه: "وهذا ما أعلم رواه بهذا الإسناد عن حماد بن أبي سليمان غير (في المطبوع: عن) قيس بن الربيع و أبو معاوية (في المطبوع: أبو عاصم) العباداني" اهـ.

قلت: فالحديث بما قبله يرتقي — إن شاء الله تعالى — إلى الحسن لغيره!

فائدة:

بوّب البخاري في صحيحه في كتاب التوحيد: "باب قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ الْكِرَامِ الْبِرَّةَ وَزَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ".

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "قوله: "وزينوا القرآن بأصواتكم" هذا الحديث من الأحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع آخر من كتابه، وقد أخرجه في كتاب خلق أفعال العباد من رواية عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بهذا. وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما من هذا الوجه.

وفي الباب:

عن أبي هريرة أخرجه ابن حبان في صحيحه.

وعن ابن عباس أخرجه الدارقطني في الأفراد بسند حسن.

وعن عبد الرحمن بن عوف أخرجه البزار بسند ضعيف.

وعن ابن مسعود وقع لنا في الأول من فوائد عثمان بن السماك ولكنه موقوف.

قال ابن بطال: المراد بقوله "زينوا القرآن بأصواتكم" المد والترتيل والمهارة في القرآن جودة التلاوة بجودة الحفظ فلا يتلعثم ولا يتشكك وتكون قراءته سهلة بتيسير الله تعالى كما يسره على الكرام البررة.

قال: ولعل البخاري أشار بأحاديث هذا الباب إلى أن الماهر بالقرآن هو الحافظ له مع

حسن الصوت به والجهر به بصوت مطرب بحيث يلتذ سامعه انتهى.

والذي قصده البخاري إثبات كون التلاوة فعل العبد فإنها يدخلها التزيين والتحسين

والتطريب. وقد يقع بأضداد ذلك وكل ذلك دال على المراد^(١).

(١) فتح الباري (١٣/٥١٩).

الحديث الرابع

قال ابن أبي شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الله بن سعيد عن جده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سجد أحدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه ولا يبرك كبروك الفحل".

وجاء بلفظ: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد بدأ بركبتيه قبل يديه" (١).
هذا حديث مقلوب!

والصحيح الثابت خلافه وهو ما جاء:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ فَيَبْرُكُ فِي صَلَاتِهِ بَرَكِ الْجَمَلِ"

وفي رواية: "إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ وَلِيَضَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ" (٢).

(١) إسناده ضعيف جداً.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٣/١)، وعلقه الترمذي في سننه عقب الحديث رقم (٢٦٩)، وأخرجه أبو يعلى (٤١٤/١١)، الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٥/١)، والبيهقي في السنن الكبير (١٠٠/٢). جميعهم من طريق عبد الله بن سعيد عن جده عن أبي هريرة به.

وفي السنن عبد الله بن سعيد المقبري، قال في التقريب ص ٥١١: "متروك" اهـ

فالسنن ضعيف جداً، مع مخالفة المتن للصحيح الثابت عن أبي هريرة رضي الله عنه، فهو منكر! قال الحافظ في الفتح (٢٩١/٢): "إسناده ضعيف" اهـ، وقال محقق مسند أبي يعلى: "إسناده ضعيف جداً" اهـ، وقال الحويني في "فهي الصحبة عن التزول على الركبة" ص ١١: "إسناده ساقط!" اهـ

(٢) حديث صحيح.

أخرجه الترمذي في كتاب الصلاة باب ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود حديث رقم (٢٦٩) مختصراً، وأخرجه أبوداود في كتاب الصلاة باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه، حديث رقم (٨٤٠) وهو السياق التام للحديث، وتحت رقم (٨٤١) مختصراً، والنسائي في كتاب الافتتاح باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده (٢٠٧/٢)، والدارقطني (مع التعليق المغني ٣٤٥/١).

والحديث قال عنه الترمذي: "حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَّا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الزُّنَادِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

ويؤكد وقوع القلب في الرواية التي فيها تقديم الركبتين على اليدين الأمور التالية:
— أن القاعدة المتقررة: "نصوص الشرع تفسر بحسب عرفه، وإلا بحسب عرف من كان رسول الله ﷺ بينهم، وإلا رجع إلى اللغة"^(١).

وهنا في هذه المسألة ثبت تفسير بروك البعير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما في حديث أبي هريرة المذكور في أول الترجمة: "إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْبُعِيرُ وَيَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ".

فهذا تفسير بروك البعير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.
وبوب البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله في صحيحه: "بَابُ يَهُوِي بِالْتَكْبِيرِ حِينَ يَسْجُدُ وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ"^(٢).
وجاءت رواية: "قَالَ نَافِعٌ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ، ويقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك"^(٣).

وَسَلَّمَ وَعَبَدُ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ ضَعَفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ" اهـ، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه لسنن الترمذي (٥٨/٢)، حسن إسناده محقق جامع الأصول (٣٧٨/٥)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٥٨/١)، وصحيح سنن الترمذي (٨٦/١).

(١) مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي ص ١٧٤-١٧٥، وانظر ما كتبه في مقدمة رسالة "الحقيقة الشرعية" عن هذه القاعدة.

(٢) في كتاب الأذان، ثم أورد تحته الحديث رقم (٨٠٣). والأثر علقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم كما ترى.

(٣) حديث صحيح.

أخرجه ابن خزيمة (٣١٨/١-٣١٩، تحت رقم ٦٢٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٤/١)، والدارقطني (مع التعليق المغني ٣٤٤/١)، والحاكم (٢٢٦/١)، والبيهقي (١٠٠/٢). وانظر تغليق التعليق (٣٢٦/٢-٣٢٨).

والأثر علقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم كما سبق، والحديث المرفوع صححه الحاكم على شرط مسلم، وصححه إسناده الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة، وكذلك أبو إسحاق الحويني في رسالته "نهي الصحبة" ص ١٦.

فهذا عن ابن عمر رضي الله عنه يصف هوي الرسول صلى الله عليه وسلم إلى السجود أنه بتقدم اليدين على الركبتين، فيكون بروك البعير خلفه.

وثبت عن علقمة والأسود أنهما قالوا: "حفظنا عن عمر في صلاته أنه خرّ راکعاً على ركبتيه كما يخر البعير، وضع ركبتيه قبل يديه"^(١).

ومحل الشاهد أنهما أثبتا أن حرور البعير هو بتقدم الركبتين قبل اليدين.

فهذان اثنان من التابعين يثبتان ذلك.

وثبت في اللغة أن ركبة البعير في يده.

ويكفي في ثبوته أنه جاء في كلام علقمة والأسود وهما من أهل اللسان!

وجاء في لسان بعض الصحابة أن ركبة الفرس في يده!

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكِ الْمُدَلِجِيُّ وَهُوَ ابْنُ أَحِي سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُرَاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ يَقُولُ: "جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسْرَهُ فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدَلِجٍ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ فَقَالَ: يَا سُرَاقَةُ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْفَا أَسْوَدَةَ بِالسَّاحِلِ أَرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ!

قَالَ سُرَاقَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ! فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فَلَانًا وَفَلَانًا انْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا. ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً ثُمَّ قُمْتُ فَدَخَلْتُ فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي وَهِيَ مِنْ وِرَاءِ أَكْمَةِ فَتَحْبِسَهَا عَلَيَّ وَأَخَذْتُ رُمْحِي فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ فَحَطَطْتُ بِرُجْحِهِ الْأَرْضَ وَخَفَضْتُ عَلَيْهِ حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكِبْتُهَا فَرَفَعْتُهَا تُقَرِّبُ بِي حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ فَعَثَرْتُ بِي فَرَسِي فَخَرَزْتُ عَنْهَا فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كِنَانَتِي فَاسْتَخَرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا أَضْرَهُمْ أَمْ لَا فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ فَرَكِبْتُ فَرَسِي وَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ تُقَرِّبُ بِي حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٦/١). انظر نهي الصحبة ص ١٧.

الْيَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ فَخَرَزَتْ عَنْهَا ثُمَّ زَجَرَتْهَا
فَنَهَضَتْ فَلَمْ تَكَدْ تُخْرِجُ يَدَيْهَا فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً إِذَا لِأَثَرِ يَدَيْهَا عُنَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ
الدُّخَانِ فَاسْتَقْسَمْتُ بِالْأَزْلَامِ فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ فَنَادَيْتُهُمْ بِالْأَمَانِ فَوَقَفُوا فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى
جِئْتُهُمْ وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقَيْتُ مَا لَقَيْتُ مِنَ الْحَبْسِ عَنْهُمْ أَنْ سَيِّظَهُرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ وَأَخْبِرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يُرِيدُ النَّاسُ
بِهِمْ وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الرِّادَ وَالْمَتَاعَ فَلَمْ يَرَزَّانِي وَلَمْ يَسْأَلَانِي إِلَّا أَنْ قَالَ: أَخْفِ عَنَّا! فَسَأَلْتُهُ
أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُفْعَةٍ مِنْ أَدِيمٍ ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (١).

وهذا نص كما ترى أن الفرس ركبته في يده، ومثله البعير!
وهذا الجاحظ (ت ٢٥٥هـ)، وهو من أهل الأدب، صنف كتاباً في الحيوان قال فيه:
"وكل شيء من ذوات الأربع فركبته في يديه، وركبنا الإنسان في رجله. قال: والإنسان
كفه في يده، والطائر كفه في رجله" اهـ (٢).
وقال الطحاوي (ت ٣٢١هـ) رحمه الله: "إن البعير ركبته في يديه وكذلك في سائر
البهائم، وبنوا آدم ليسوا كذلك" اهـ (٣).
قال الأزهري (ت ٣٧٠هـ) رحمه الله: "وركبة البعير في يده، وركبنا البعير المفصلان
الليذان يليان البطن إذا برك، أما المفصلان النائمان من خلف فهما العرقوبان" اهـ (٤).
هذا جميعه يثبت أن ركبة البعير في يده والبعير لما يخر إنما يخر على ركبته اللتين في يده،
ويرمي بنفسه على الأرض فيحدث سقوطه صوتاً فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بمخالفة

(١) حديث صحيح.

أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، حديث رقم (٣٩٠٦)، في
سياق طويل للهجرة جاء هذا المقطع في أثنائه.

(٢) كتاب الحيوان للجاحظ (٢/٣٥٥).

(٣) شرح معاني الآثار (١/٢٥٤). علماً بأن الطحاوي أخذ في المسألة بقول أبي حنيفة رضي الله عنهما.

(٤) تهذيب اللغة (١٠/٢١٦). بواسطة هي الصحبة ص ٢٠.

البعير في ذلك، وأمر بتقديم اليدين على الركبتين.

٢- روى المروزي في مسائله بسند صحيح عن الأوزاعي (ت ١٥٧هـ) أنه قال: "أدركت الناس يضعون أيديهم قبل ركبتهم"^(١). وقال ابن أبي داود: "وهو قول أصحاب الحديث"^(٢).

٣- قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله، بعد تقريره صحة حديث الترجمة: "ومع هذا فإن بعض العلماء - ومنهم ابن القيم - حاول أن يعمله بعله غريبة، فزعم أن متنه انقلب على رآويه وأن صحة لفظه لعلها: وليضع ركبتيه قبل يديه! ثم ذهب ينصر قوله ببعض الروايات الضعيفة، وبأن البعير إذا برك وضع يديه قبل ركبتيه؛ فمقتضى النهي عن التشبه به أن يضع الساجد ركبتيه قبل يديه!!

وهذا رأي غير سائغ! لأن النهي إنما هو عن أن يبرك فينحط على الأرض بقوة وهذا إنما يكون إذا نزل بركبتيه أولاً والبعير يفعل هذا أيضاً، ولكن ركبتاه في يديه لا في رجليه، وهو منصوص عليه في لسان العرب^(٣) لا كما زعم ابن القيم أن أهل اللغة لم ينصوا عليه"^(٤).

٤- فإن قيل: حديث أبي هريرة رضي الله عنه معارض بحديث وائل رضي الله عنه. عن شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ يَضَعُ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ"^(٥).

(١) صفة صلاة النبي ﷺ للألباني ص ١٢٢.

(٢) عون المعبود (٣١١/١)، وفيه فوائد حول المسألة فلينظره من شاء الاستزادة.

(٣) (٤٤٧/١).

(٤) تحقيق سنن الترمذي لأحمد شاكر (٥٩/٢).

(٥) حديث ضعيف جداً.

أخرجه أبوداود في كتاب الصلاة باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه، حديث رقم (٨٣٨، ٨٣٩)، والترمذي في كتاب الصلاة باب ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود حديث رقم (٢٦٨)، والنسائي في كتاب التطبيق باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده، (٢٠٦/٢)، وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب السجود، حديث رقم (٨٨٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٥/١)، وابن خزيمة (٣١٨، ٣١٩/١) حديث رقم (٦٢٦، ٦٢٩)، وابن حبان (الإحسان

وقال الترمذي (ت ٢٧٩هـ) رحمه الله عقب حديث وائل: "وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ يَرَوْنَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ" اهـ

فالجواب : هذا الحديث ضعيف جداً، فلا يعارض به حديث أبي هريرة إذ التعارض إنما يكون بين حديثين في درجة القبول، وهذا الحديث لا يصح.

وما نقله الترمذي (ت ٢٧٩هـ) رحمه الله عن أكثر أهل العلم هو كذلك، فقد رأيت أن الحنفية والشافعية والحنابلة يقولون بتقديم الركبتين على اليدين، ولكن المالكية ورواية عن أحمد رحمه الله بتقديم اليدين على الركبتين وهؤلاء أسعد بالدليل والترجيح لقولهم، ومعهم ما سبق نقله عن الأوزاعي (ت ١٥٧هـ) أنه قال: "أدركت الناس يضعون أيديهم قبل ركبهم".

وقال ابن أبي داود: "وهو قول أصحاب الحديث".

— فإن قيل : حديث وائل جاءت له شواهد تقويه!

==

٢٣٧/٥ حديث رقم ١٩١٢، والحاكم (٢٢٦/١)، والبيهقي (٩٨/٢).

والحديث قَالَ أَبُو عِيْسَى الترمذي : "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُ أَحَدًا رَوَاهُ مِثْلَ هَذَا عَنْ شَرِيكٍ" ثم قال: "وَرَوَى هَمَّامٌ عَنْ عَاصِمٍ هَذَا مُرْسَلًا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ وَائِلَ بْنَ حُجْرٍ" اهـ، ومع هذا فقد صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم كما رأيت.

وفي سنن الترمذي عقب إيراد هذا الحديث من طريق يزيد عن شريك به: "قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَلَمْ يَرَوْا شَرِيكًا عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ" اهـ

وعلة هذا الحديث تفرد شريك به عن عاصم عن أبيه عن وائل مرفوعاً. قال الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) رحمه الله في السنن (مع التعليق المغني ٣٤٥/١): "تفرد به يزيد عن شريك، ولم يحدث به عن عاصم إلا شريك، وشريك ليس بالقوي فيما يتفرد به" اهـ.

كما أن روايته مخالفة لما هو أقوى منه وهو أن الثقات رووا حديث وائل في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا فيه هذه الصفة، فانفرد شريك بذكرها، ثم هو مخالف لحديث أبي هريرة وحديث ابن عمر رضي الله عنهما، فحديث وائل بناء على هذا حديث منكر.

وقد أطلت النفس العلامة الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة في بيان ضعف هذا الحديث فانظر الحديث رقم (٩٢٩) (٣٢٩/٢)، وكذا الشيخ شعيب في تحقيقه للإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (٢٣٧/٥).

فالجواب : هذه الشواهد جميعها ضعيف منكر، كما حرره العلامة الألباني^(١) رحمه الله.
نعم ثبت تقديم الركبتين على اليدين عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كما تقدّم عن
علقمة والأسود أنهما قالوا: "حفظنا عن عمر في صلاته أنه خرّ راکعاً على ركبتيه كما يخر
البعير، ووضع ركبتيه قبل يديه"^(٢).

وعن عبدالله بن مسعود أنه كان يقدم ركبتيه على يديه.
عن حجاج بن أرطاه قال: قال إبراهيم النخعي: حفظ عن عبدالله بن مسعود رضي الله
عنه أن ركبتيه كانتا تقعان على الأرض قبل يديه"^(٣).

فائدة في حكم المسألة : لست أشك أنّ هذه الآثار تدل على أن لتقديم الركبتين أصلاً،
فإنّما أن يقال: هذه الآثار تصرف النهي عن التحريم إلى الكراهة على أساس أن الأصل في ما
يفعله الصحابة في هيئات العبادة أنه توقيف، وإنّما أن يقال: ما جاء مرفوعاً صحيحاً قولاً
صريحاً عن الرسول صلى الله عليه وسلم مقترناً بثبوت فعله صلى الله عليه وسلم، لا يُعارض
بمجرد فعل من بعض الصحابة معارض بفعل آخرين، وعليه فالأرجح والأحوط الوقوف
على المرفوع، والله اعلم.

(١) في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢/٣٣٠-٣٣٢)، وانظر نهي الصحبة ص ١٥-١٩.

(٢) أثر صحيح. سبق أن الطحاوي أخرجه في شرح معاني الآثار (١/٢٥٦).

وعند ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٢٦٣) وعبدالرزاق في مصنفه تحت رقم (٢٩٥٥) عن إبراهيم النخعي: "أن
عمر كان يقع على ركبتيه"، وهذا سند منقطع إبراهيم لم يدرك عمر بن الخطاب، ثم أخرجه ابن أبي شيبة
بسند صحيح عن الأسود أن عمر كان يقع على ركبتيه". وانظر تحقيق الإحسان لشعيب (٥/٢٣٩)، ونهي
الصحبة ص ١٨-١٩.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٥٦)، وفي سننه الحجاج بن أرطاة مدلس .

الحديث الخامس

قال الطحاوي (ت ٣٢١هـ) رحمه الله: "حدثنا أحمد بن أبي داود قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج قال: حدثنا وهيب، عن إسماعيل بن أمية ويحيى بن سعيد وعبيدالله بن عمر، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن ابن عمر، قال: رقيت فوق بيت حفصة، فإذا أنا بالنبي صلى الله عليه وسلم جالس على مقعدته، مستقبل القبلة مستدبر الشام".

وقال أيضاً: "حدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: حدثنا يحيى بن أيوب قال: حدثني محمد بن عجلان، عن محمد يحيى، عن واسع بن حبان، عن ابن عمر، أنه قال: يتحدث الناس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغائط بحديث، وقد اطلعت يوماً ورسول الله صلى الله عليه وسلم على ظهر بيت، يقضي حاجته، محجوباً عليه بلبن، فرأيتته مستقبل القبلة" (١).

قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، قال: حدثنا وهيب، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وإسماعيل بن أمية، وعبيدالله بن عمر، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه: واسع بن حبان، عن ابن عمر، قال: رقيت فوق بيت حفصة، فإذا أنا بالنبي صلى الله عليه وسلم، جالساً على مقعدته مستقبل القبلة مستدبر الشام" (٢).

قوله: "فرأيتته مستقبل القبلة"، وفي الرواية الأخرى: "مستقبل القبلة مستدبر الشام" مقلوب!

والصواب ما جاء عند البخاري ومسلم:

قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا أنس بن

(١) شرح معاني الآثار (٤/٢٣٤).

(٢) صحيح ابن حبان (الإحسان ٤/٢٦٦، تحت رقم ١٤١٨).

عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ".

وقال أيضاً: "حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ أَنَّ عَمَّهُ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ قَالَ: "لَقَدْ ظَهَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا عَلَى لَبْتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ" (١).

وقال مسلم (ت ٢٦١هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدٌ ظَهَرَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي انْصَرَفْتُ إِلَيْهِ مِنْ شِقْيِي فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَقُولُ نَاسٌ إِذَا فَعَدَتْ لِلْحَاجَةِ تَكُونُ لَكَ فَلَا تَقْعُدُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَلَا بَيْتِ الْمَقْدِسِ!

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَلَقَدْ رَقِيتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا عَلَى لَبْتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ".

وقال أيضاً: "حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَقِيتُ عَلَى بَيْتِ أُخْتِي حَفْصَةَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا لِحَاجَتِهِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ" (٢).

نص على وقوع القلب في الحديث ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله (٣) والسخاوي (ت ٩٠٢هـ) رحمه الله (٤)، واللكنوي (ت ١٣٠٤هـ) رحمه الله (١).

(١) أخرجه في كتاب الوضوء باب التبرز في البيوت، حديث رقم (١٤٨—١٤٩).

(٢) أخرجه في كتاب الطهارة، باب الاستطابة، حديث رقم (٢٦٦).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٨٨٣).

(٤) فتح المغيث (١/٣٢٩).

قال السخاوي رحمه الله عن هذا الحديث: "فرواه ابن حبان كما في نسخة صحيحة معتمدة قديمة جداً من طريق وهيب عن بن عبیدالله بن عمر وغيره عن محمد بن يحيى، بلفظ: "مستقبل القبلة مستدبر الشام"، ورواه عن الحسن بن سفيان عن إبراهيم بن الحجاج عن وهيب، وهو مقلوب!

وقد رواه الإسماعيلي في مستخرجه عن أبي يعلى عن إبراهيم فقال: "مستدبر القبلة مستقبل الشام" كالجادة فأنحصر في الحسن بن سفيان أو ابن حبان" اهـ^(٢).

قلت: كذا قال رحمه الله! والواقع أنه بالنظر إلى الطريقتين الذين عند الطحاوي لا يتعين أن القلب من ابن حبان أو شيخه الحسن بن سفيان، بل الذي يظهر لي — والله أعلم — أنه من يحيى بن سعيد الأنصاري أو محمد بن يحيى بن حبان والله اعلم.

(١) ظفر الأمانى ص ٤٠٨.

(٢) فتح المغيـث (١/٣٢٩).

الحديث السادس

قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "وَيُذَكَّرُ عَنِ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ كَتَبَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا مَا اشْتَرَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ يَبِيعُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَأَدَاءٍ وَلَا خِيْثَةَ وَلَا غَائِلَةً"^(١).

قلت: هذا حديث ليس على شرط البخاري فقد علقه ولم يوصله داخل الصحيح، ولم يجزم به، وهو حديث مقلوب؛ فقد أخرج الحديث الترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) والنسائي^(٤) وابن الجارود^(٥) والعقيلي^(٦) والدارقطني^(٧) وابن عدي^(٨) وابن مندة^(٩) والبيهقي^(١٠) كلهم من حديث عباد بن ليث صاحب الكرابيسي البصري أخبرنا عبد

(١) علقه البخاري في كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا، وقال عقب هذا الحديث: "وقال قتادة الغائلة الرنا والسرقة والياباق وقيل لإبراهيم: إن بعض النخاسين يسمي آري خراسان وسجستان فيقول: جاء أمس من خراسان جاء اليوم من سجستان فكرهه كراهية شديدة".

(٢) في كتاب البيوع باب ما جاء في كتابة الشروط، حديث رقم (١٢١٦)، واللفظ له. وقال أبو عيسى: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عباد بن ليث وقد روى عنه هذا الحديث غير واحد من أهل الحديث" اهـ.

(٣) في كتاب التجارات باب شراء الرقيق، حديث رقم (٢٣٥١).

(٤) لم أحده في الصغرى، من خلال برنامج صخر! ولم أحده في الكبرى من خلال برنامج مكتبة الحديث النبوي — العريس! وقد عزاه إلى النسائي في تحفة الأشراف (٢٧٠/٧) قال: "والنسائي في الشروط (في الكبرى) عن ابن مثنى عن عباد به، ولم ينسب عبدالمجيد" اهـ، فلعله وقع سقط في الطبعة، أو جاء في رواية أخرى للسنن!

(٥) المنتقى (غوث ٢٧٧/٣).

(٦) الضعفاء الكبير (١٤٣/٣).

(٧) في سننه (التعليق المغني ٧٧/٣).

(٨) الكامل (١٦٥١/٤). وقال: "عباد بن الليث هذا معروف بهذا الحديث إذ لا يرويه غيره" اهـ

(٩) ساق سننه الحافظ في تعليق التعليق (٢٢٠/٣).

(١٠) في السنن الكبرى (٢٣٧/٥—٢٣٨). وقال: "هذا الحديث يعرف بعباد بن الليث وقد كتبناه من وجه آخر

غير معتمد" اهـ

الْمَجِيدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ قَالَ لِي الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هُوذَةَ: أَلَا أُفْرِيكَ كِتَابًا كَتَبَهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!

قَالَ: قُلْتُ: بَلَى! فَأَخْرَجَ لِي كِتَابًا: " هَذَا مَا اشْتَرَى الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هُوذَةَ مِنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْهُ عَبْدًا أَوْ أُمَّةً لَا دَاءَ وَلَا غَائِلَةَ وَلَا خَبِثَةَ بَيَعَ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمِ".

وجاءت طريق أخرى فيها متابعة لعبدالمجيد أخرجها البيهقي^(١) من طريق الأصمعي حدثنا عثمان الشحام عن أبي رجاء العطاردي قال: قال العداء بن خالد بن هوذة ألا أفرئكم كتاباً كتبه لي رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! فقلنا: بلى! فإذا فيه مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله اشترى منه عبداً أو أمة — شك عثمان — يباعه أو يبيع المسلم المسلم لا داء و لا غائلة و لا خبيثة".

اتفقت جميع الفاظ الحديث في هذه المصادر على أن البائع النبي صلى الله عليه وسلم والمشتري هو العداء عكس ما عند البخاري في تعليقه! ويؤيد أن ما وقع في التعليق الذي عند البخاري قد انقلب: أن العادة أن الكتاب في البيع يكون عند المشتري لا عند البائع!

وقد قال الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "وقد تتبعت طرق هذا الحديث من الكتب التي عزوتها إليها فاتفقت كلها على أن العداء هو المشتري، وأن النبي صلى الله عليه وسلم هو البائع. وهو بخلاف ما علّقه المصنف فليتأمل!"^(٢).

وقال أيضاً رحمه الله بعد ذكره للحديث عند أغلب أصحاب المصادر السابقة: "كلهم من طريق عبدالمجيد بن أبي يزيد عن العداء بن خالد فاتفقوا على أن البائع النبي صلى الله عليه

(١) سنن البيهقي الكبرى (٣٢٨/٥). وكان قبل سياقه للحديث من هذا الطريق، قد قال: "هذا الحديث يعرف

بعباد ابن الليث وقد كتبناه من وجه آخر غير معتمد" اهـ. أما الحافظ فقد أشار في التعليق (٢١٩/٣) إلى

هذه المتابعة لحديث عباد بن الليث وقال: "وهي متابعة جيدة!" اهـ

(٢) تعليق التعليق (٢٢٠/٣).

وسلم والمشتري العداء عكس ما هنا (يعني في تعليق البخاري)؛ فقييل: إن الذي وقع هنا مقلوب. وقيل: هو صواب وهو من الرواية بالمعنى لأن اشترى وباع بمعنى واحد. ولزم من ذلك تقديم اسم الرسول صلى الله عليه وسلم على اسم العداء! "اهـ"^(١).

قلت: وقد ذكر رحمه الله هذا التأويل الذي صوّب به ما في البخاري، وتعقبه بقوله: "وهو تأويل متكلف" اهـ^(٢)، والله اعلم!

(١) فتح الباري (٤/٣١٠).

(٢) تعليق التعليق (٣/٢٢١).

الحديث السابع

قال النسائي (ت ٣٠٣هـ) رحمه الله: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا قَطْنُ أَبُو الْهَيْثَمِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَوَّلُ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ فَخِذٍ أَحَدِهِمْ.

قَالَ: فَانْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَدْ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جُوالِقِهِ فَقَالَ: أَعْنِي بِعَقَالٍ أَشَدُّ بِهِ عُرْوَةَ جُوالِقِي لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ! فَأَعْطَاهُ عِقَالًا يَشُدُّ بِهِ عُرْوَةَ جُوالِقِهِ فَلَمَّا نَزَلُوا وَعَقَلَتِ الْإِبِلُ إِلَّا بَعِيرًا وَاحِدًا فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ: مَا شَأْنُ هَذَا الْبَعِيرِ لَمْ يُعْقَلْ مِنْ بَيْنِ الْإِبِلِ؟

قَالَ: لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ! قَالَ: فَأَيْنَ عِقَالُهُ؟

قَالَ: مَرَّ بِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَدْ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جُوالِقِهِ فَاسْتَعَانَنِي فَقَالَ: أَعْنِي بِعَقَالٍ أَشَدُّ بِهِ عُرْوَةَ جُوالِقِي لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ فَأَعْطَيْتُهُ عِقَالًا!

فَحَدَفَهُ بَعْصًا كَانَ فِيهَا أَجْلُهُ! فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: أَتَشْهَدُ الْمَوْسِمَ قَالَ: مَا أَشْهَدُ وَرُبَّمَا شَهِدْتُ! قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُبْلَغٌ عَنِّي رِسَالَةً مَرَّةً مِنَ الدَّهْرِ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: إِذَا شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ فَنَادِ يَا آلَ قُرَيْشٍ فَإِذَا أَجَابُوكَ فَنَادِ يَا آلَ هَاشِمٍ فَإِذَا أَجَابُوكَ فَسَلْ عَنْ أَبِي طَالِبٍ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي فِي عِقَالٍ وَمَاتَ الْمُسْتَأْجِرُ فَلَمَّا قَدِمَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ أَنَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: مَا فَعَلَ صَاحِبُنَا قَالَ: مَرَضَ فَأَحْسَنْتُ الْقِيَامَ عَلَيْهِ ثُمَّ مَاتَ فَنَزَلْتُ فَدَفَنْتُهُ فَقَالَ: كَانَ ذَا أَهْلٍ ذَاكَ مِنْكَ فَمَكَثَ حِينًا ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ الْيَمَانِيَّ الَّذِي كَانَ أَوْصَى إِلَيْهِ أَنْ يُبَلِّغَ عَنْهُ وَافَى الْمَوْسِمَ قَالَ: يَا آلَ قُرَيْشٍ قَالُوا: هَذِهِ قُرَيْشٌ! قَالَ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ قَالُوا: هَذِهِ بَنُو هَاشِمٍ قَالَ: أَيْنَ أَبُو طَالِبٍ؟ قَالَ: هَذَا أَبُو طَالِبٍ! قَالَ: أَمْرَنِي فُلَانٌ أَنْ أُبَلِّغَكَ رِسَالَةً أَنَّ فُلَانًا قَتَلَهُ فِي عِقَالٍ فَأَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: اخْتَرْنَا مِنْنا إِحْدَى ثَلَاثِ إِِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤَدِّيَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ فَإِنَّكَ قَتَلْتَ صَاحِبَنَا خَطَأً وَإِنْ شِئْتَ يَحْلِفُ خَمْسُونَ مِنْ قَوْمِكَ أَنَّكَ لَمْ تَقْتُلْهُ فَإِنْ آبَيْتَ قَتَلْنَاكَ بِهِ فَأَتَى قَوْمَهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُمْ فَقَالُوا: نَحْلِفُ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كَانَتْ تَحْتَ

رَجُلٍ مِنْهُمْ قَدْ وَلَدَتْ لَهُ فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَالِبٍ أُحِبُّ أَنْ تُجِيزَ ابْنِي هَذَا بِرَجُلٍ مِنَ الْخَمْسِينَ وَلَا تُصَبِّرْ يَمِينَهُ فَفَعَلَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَرَدْتَ خَمْسِينَ رَجُلًا أَنْ يَحْلِفُوا مَكَانَ مِائَةٍ مِنَ الْإِبِلِ يُصِيبُ كُلَّ رَجُلٍ بَعِيرَانِ فَهَذَانِ بَعِيرَانِ فَأَقْبَلَهُمَا عَنِّي وَلَا تُصَبِّرْ يَمِينِي حَيْثُ تُصَبِّرُ الْإِيمَانَ فَقَبِلَهُمَا وَجَاءَ ثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ رَجُلًا حَلَفُوا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا حَالَ الْحَوْلُ وَمِنَ الثَّمَانِيَةِ وَالْأَرْبَعِينَ عَيْنٌ تَطْرَفُ" (١).

قلت: قوله: "كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ" مقلوب، صوابه: "كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ"، هكذا جاء في رواية البخاري عن أبي معمر! قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "قوله: "استأجره رجل من قريش من فخذ أخرى" كذا في رواية الأصيلي وأبي ذر، وكذا أخرجه الفاكهي من وجه آخر عن أبي معمر شيخ البخاري فيه. وفي رواية كريمة وغيرها "استأجر رجلا من قريش" وهو مقلوب، والأول هو الصواب. والفخذ بكسر المعجمة وقد تسكن. وجزم الزبير بن بكار بأن المستأجر المذكور هو خدش - بمجمتين ودال مهملة - ابن عبد الله بن أبي قيس العامري" اهـ (٢).

ولفظ رواية البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله في محل الشاهد: "حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا قَطْنُ أَبُو الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "إِنَّ أَوَّلَ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَفِينَا بَنِي هَاشِمٍ كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ فِخْدٍ أُخْرَى فَاَنْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ فَمَرَّ رَجُلٌ بِهِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ..." (٣).

(١) سنن النسائي كتاب القسامة باب ذكر القسامة التي كانت في الجاهلية، حديث رقم (٤٧٠٦)، وأخرجه في

الكبرى في كتاب القسامة، باب ذكر القسامة التي كانت في الجاهلية، حديث رقم (٦٩٠٩).

(٢) فتح الباري (١٥٧/٧).

(٣) صحيح البخاري كتاب مناقب الأنصار، باب القسامة في الجاهلية، حديث رقم (٣٨٤٥).

الحديث الثامن

وقع عند ابن إسحاق في المغازي من رواية سلمة بن الفضل عنه وتفرد به عنه عن هشام عن أبيه قال: "كانت امرأة من قريظة يقال لها تميمة تحت عبد الرحمن بن الزبير فطلقها . فتزوجها رفاعة ثم فارقتها ، فأرادت أن ترجع إلى عبد الرحمن بن الزبير".
قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "وهو مع إرساله مقلوب ، والمحفوظ ما اتفق عليه الجماعة عن هشام" اهـ (١).

قلت: ووجه القلب أن المحفوظ عن هشام: أن زوجها الأول هو رفاعة وأن زوجها الثاني هو عبد الرحمن بن الزبير، وانقلب ذلك في رواية ابن إسحاق!
وقد روى الحديث البخاري ومسلم في صحيحهما، من طريق هشام بن عروة، ومن غير طريقه!.

قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ عَن هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: " أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ثُمَّ طَلَّقَهَا فَتَزَوَّجَتْ آخَرَ فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا وَأَنَّهُ لَيْسَ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هُدْبَةٍ فَقَالَ: لَا حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ" (٢).

وقال البخاري: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "جَاءَتْ امْرَأَةً رِفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي فَأَبَتْ طَلَّاقِي فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ إِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ فَقَالَ: أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ لَا حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ! وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَهُ وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَسْمَعُ

(١) فتح الباري (٩/٤٦٤-٤٦٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق، باب إذا طلقها ثلاثاً ثم تزوجت بعد العدة زوجاً غيره لم يمسه، ومسلم

في كتاب النكاح باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره، حديث رقم (١٤٣٣).

إِلَى هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (١).

(١) أخرجه في كتاب الشهادات باب شهادة المختبي حديث رقم (٢٦٣٩)، ومسلم في كتاب النكاح باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره، حديث رقم (١٤٣٣).

الحديث التاسع

قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

"إِنَّ آخِرَ رَحْلَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنَ النَّارِ يَقُولُ اللَّهُ لِأَحَدِهِمَا: يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعَدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ هَلْ رَجَوْتَنِي؟

فَيَقُولُ: لَا أَيُّ رَبِّ! فَيُؤَمَّرُ بِهِ إِلَى النَّارِ فَهُوَ أَشَدُّ أَهْلَ النَّارِ حَسْرَةً وَيَقُولُ لِلآخِرِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَاذَا أَعَدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ أَوْ رَجَوْتَنِي؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرْجُوكَ!

قال: فَيَرْفَعُ لَهُ شَجْرَةً فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَقْرَنِي تَحْتَ هَذِهِ الشَّجْرَةِ فَأَسْتِظِلُّ بِظِلِّهَا وَأَكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا فَيَقْرَهُ تَحْتَهَا ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجْرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى وَأَعْدَقُ مَاءً فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَقْرَنِي تَحْتَهَا لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا فَأَسْتِظِلُّ بِظِلِّهَا وَأَكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا!

فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا فَيَقْرَهُ تَحْتَهَا ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجْرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَتَيْنِ وَأَعْدَقُ مَاءً

فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ هَذِهِ أَقْرَنِي تَحْتَهَا فَيَدْنِيهِ مِنْهَا وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَمْ يَتِمَّالِكُ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ الْجَنَّةِ أَيُّ رَبِّ أَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَلْ وَتَمَنَّهُ فَيَسْأَلُهُ وَيَتَمَنَّى بِمِقْدَارِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا وَيُلْقِنُهُ اللَّهُ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى فَإِذَا فَرَّغَ قَالَ لَكَ مَا سَأَلْتِ؟

قال أبو سعيد: "وَمِثْلُهُ مَعَهُ" وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: "وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ مَعَهُ". قَالَ أَحَدُهُمَا

لِصَاحِبِهِ: حَدَّثَ بِمَا سَمِعْتُ وَأُحَدِّثُ بِمَا سَمِعْتُ"^(١).

وأخرجه بمثله مع اختلاف يسير جداً قال: "حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخِرُ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ رَجُلَانِ يَقُولُ اللَّهُ لِأَحَدِهِمَا: يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَدْتُ لِهَذَا الْيَوْمِ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا أَوْ رَجَوْتَنِي؟... "الحديث ومحل الشاهد: "قَالَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: "وَمِثْلُهُ مَعَهُ" قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: "وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ مَعَهُ" ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا

لِصَاحِبِهِ: حَدَّثَ بِمَا سَمِعْتُ وَأُحَدِّثُ بِمَا سَمِعْتُ"^(٢).

قلت: قوله: "قَالَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: "وَمِثْلُهُ مَعَهُ" قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: "وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ مَعَهُ" ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: حَدَّثَ بِمَا سَمِعْتُ وَأُحَدِّثُ بِمَا سَمِعْتُ"، مقلوب! صوابه: "قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ! قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَفِظْتُ مِثْلَهُ مَعَهُ".

قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَعَطَاءٌ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ: أَنَسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: هَلْ تَضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) مسند أحمد (الرسالة ٢٣٧/١٨، تحت رقم ١١٧٠٨)، وضعف محققو المسند الحديث من هذا الطريق لأجل علي بن زيد بن جُدعان. ويتقوى ما جاء في روايته بما جاء في الطرق الصحيحة ومنه ما جاء في الصحيحين، وما لم يرد ما يشهد له فهو ضعيف!

(٢) مسند أحمد (الرسالة ٢٠٦/١٨، حديث رقم ١١٦٦٧)، وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب (١٠٤/٢)، تحت رقم ٩٨٨) قال عبد بن حميد: "حدثنا الحسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد به". وضعف الحديث من هذا الطريق محققو المسند ومحقق المنتخب لأجل علي بن زيد بن جُدعان. وتقدم أنه يُقبل من روايته هنا ما جاء له شاهد!

قَالَ: هَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ؟

قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ!

قَالَ: فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ وَتَبَقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي غَيْرِ الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا فَإِذَا آتَانَا رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي الصُّورَةِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ وَيُضْرَبُ جَسْرٌ جَهَنَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ وَدُعَاءُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ وَبِهِ كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ أَمَا رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟

قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ!

قَالَ: فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهَا لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ فَتَخَطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ مِنْهُمْ الْمُؤَبَّقُ بِعَمَلِهِ وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدَلُ ثُمَّ يَنْجُو حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ عِبَادِهِ وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِمَّنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوهُمْ فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلَامَةِ آثَارِ السُّجُودِ وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنْ ابْنِ آدَمَ أَثَرَ السُّجُودِ فَيُخْرِجُونَهُمْ قَدْ امْتَحَشُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ مَاءُ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحَبَّةِ فِي حَمِيلِ السَّبِيلِ وَيَقْبِي رَجُلٌ مِنْهُمْ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ قَدْ فَشِنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَوُهَا فَاصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ فَيَقُولُ: لَعَلَّكَ إِنْ أَعْطَيْتَكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ فَيَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ ثُمَّ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ يَا رَبِّ قَرَّبْنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: أَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ وَيَلِكُ ابْنُ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو فَيَقُولُ: لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتَكَ ذَلِكَ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ فَيُعْطِي اللَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَائِقَ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهُ فَيَقْرَبُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا رَأَى مَا فِيهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ثُمَّ يَقُولُ: رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ ثُمَّ يَقُولُ: أَوَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ وَيَلِكُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أُذِنَ لَهُ بِالْدُّخُولِ فِيهَا

فَإِذَا دَخَلَ فِيهَا قِيلَ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى حَتَّى تَنْقَطِعَ بِهِ
الْأَمَانِيُّ فَيَقُولُ لَهُ: هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا.

قَالَ عَطَاءٌ: أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ حَتَّى
انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: "هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ" قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ". قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَفِظْتُ مِثْلَهُ مَعَهُ^(١).

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "ووقع عند أحمد من وجه آخر عن أبي هريرة
وأبي سعيد جميعا في هذا الحديث: " فقال أبو سعيد ومثله معه ، فقال أبو هريرة وعشرة
أمثاله ، فقال أحدهما لصاحبه حدث بما سمعت وأحدث بما سمعت " وهذا مقلوب فإن الذي
في الصحيح هو المعتمد وقد وقع عند البزار^(٢) من الوجه الذي أخرجه منه أحمد على وفق ما
في الصحيح "اهـ"^(٣).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب الصراط جسر جهنم حديث رقم (٦٥٧٣)، ومسلم في كتاب

الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث رقم (١٨٢).

(٢) مسند البزار (كشف الأستار ٤/٢١٢، تحت رقم ٣٥٥٥)، قال البزار: "حدثنا محمد بن يحيى القطيعي،

حدثنا الحجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد به". وقال: "لأنعلم رواه عن علي بن زيد إلا

حماد"اهـ. قال الهيثمي: "هو في الصحيح بغير هذا السياق"اهـ

(٣) فتح الباري (٤٦١/١١).

الحديث العاشر

قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "اخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبِّهِمَا فَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَا رَبِّ مَا لَهَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ضَعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَقَالَتِ النَّارُ: يَعْنِي أُوتِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لِلْجَنَّةِ أَنْتِ رَحْمَتِي."

وَقَالَ: لِلنَّارِ أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكَ مِنْ أَشَاءٍ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مَلَأُهَا!
قَالَ: فَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ فَيُلْقُونَ فِيهَا فَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ثَلَاثًا حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَتَمْتَلِي وَيُرُدُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ قَطُّ قَطُّ قَطُّ (١).

حكم بقلب هذه اللفظة ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) رحمه الله، ونقله عن شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) رحمه الله.

قال ابن القيم رحمه الله: "و أما اللفظ الذي وقع في صحيح البخاري في حديث أبي هريرة: "وانه ينشئ للنار من يشاء فيلقى فيها فتقول هل من مزيد" فغلط من بعض الرواة انقلب عليه لفظه والروايات الصحيحة ونص القران يردده فإن الله سبحانه أخبر أنه يملا جهنم من إبليس و اتباعه فانه لا يعذب ألا من قامت عليه حجته و كذب رسله قال تعالى: {كلما القي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا و قلنا ما نزل الله من شيء} [الملك: ٨-٩] ولا يظلم الله أحدا من خلقه" اهـ (٢).

وقال ابن القيم رحمه الله: "قال شيخ الإسلام ابن تيمية في حديث أبي هريرة: "لا تزال جهنم يلقى بها وهي تقول: هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه فيزوي بعضها إلى

(١) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب ما جاء في قول الله تعالى: {إن رحمة الله قريب من المحسنين}، حديث رقم (٧٤٤٩).

(٢) حادي الأرواح ص ٢٨٤، وانظر منه ص ٢٦٤.

بعض وتقول قط قط وأما الجنة فينشئ الله لها خلقاً" انقلب على بعض الرواة فقال: أما النار فينشئ الله لها خلقاً" اهـ^(١).

وقال رحمه الله: "وأما الحديث الذي ورد في بعض طرق البخاري: "وأما النار فينشئ الله لها خلقاً يسكنهم إياها" فغلط من الراوي انقلب عليه لفظه، وإنما هو "وأما الجنة فإن الله ينشئ لها خلقاً" وقد ذكره البخاري، وسياق الحديث يدل على ذلك" اهـ^(٢).

وكذا جزم ابن الوزير (ت ٨٤٠هـ) رحمه الله بوقوع القلب في هذه اللفظة فقال: "انقلب هذا على بعض الرواة وإنما هو "وأما الجنة فينشئ الله لها من يشاء، وأما النار فلا يظلم ربك أحداً"، وكذلك خرّجاه جميعاً من حديث أبي هريرة هذا من غير طريق، وخرّجاه كذلك من حديث أنس من غير اختلاف، وكذلك قال الله تعالى: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً} [الإسراء: ١٥] وهي سنة الله ولن تجد لسنة الله تبديلاً" اهـ^(٣).

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "وجزم ابن القيم بأنه غلط! واحتج بأن الله تعالى أخبر بأن جهنم تمتلئ من إبليس وأتباعه!

وكذا أنكر الرواية شيخنا البلقيني واحتج بقوله: {ولا يظلم ربك أحداً} [الكهف: ٤٩] ثم قال: وحمله على أحجار تلقى في النار أقرب من حمله على ذي روح يعذب بغير ذنب انتهى. ويمكن التزام أن يكونوا من ذوي الأرواح ولكن لا يعذبون كما في الخزنة.

ويحتمل أن يراد بالإنشاء: ابتداء إدخال الكفار النار. وعبر عن ابتداء الإدخال بالإنشاء فهو إنشاء الإدخال لا الإنشاء. بمعنى ابتداء الخلق بدليل قوله: "فيلقون فيها وتقول هل من مزيد" وأعادها ثلاث مرات ثم قال: "حتى يضع فيها قدمه فحينئذ تمتلئ" فالذي يملؤها حتى

(١) زاد المعاد (٤٣٩/١) بتصرف يسير.

(٢) تهذيب تهذيب سنن أبي داود في كتاب السنة. ١٦٨٧ — باب في ذراري المشركين .

(٣) تنقيح الأنظار مع شرحه توضيح الأفكار (١٠٦/٢—١٠٧). قال في توضيح الأفكار موضحاً وجه استدلال

ابن الوزير بالآية: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً} [الإسراء: ١٥] قال: "ومن ينشئه للنار يعذبه من غير

بعثة رسول إليه و لا تكليف و لا يجوز عليه لقوله: {ولا يظلم ربك أحداً} [الكهف: ٤٩] فهو من أدلة

الانقلاب" اهـ

تقول حسي هو القدم كما هو صريح الخبر وتأويل القدم قد تقدم والله أعلم^(١).
قلت: إثبات القدم صفة لله عزوجل بلا تشبيهه وبلا تكيف أو تعطيل أو تحريف هو المنهج الذي عليه سلف الأمة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان، و لا حاجة إلى التأويل، خاصة وقد جاء ما يمنعه في رواية للحديث عند البخاري ومسلم: "فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ".

قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَحَاحَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: مَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ! قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: لِلْجَنَّةِ أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا فَمَا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ فَهُنَاكَ تَمْتَلِي وَيُرَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا"^(٢).

وبهذه الرواية التي من طريق معمر عن همام عن أبي هريرة استدل على وقوع القلب، في الرواية الأخرى التي هي من طريق صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة!
وهذا ما أشار إليه ابن القيم رحمه الله، في قوله متعباً لفظ الحديث بـ: "وإنه ينشئ للنار من يشاء فيلقون فيها فتقول: هل من مزيد ثلاثاً": "هذا غير محفوظ وهو مما انقلب لفظه على بعض الرواة قطعاً وحديث الأعرج هذا عن أبي هريرة لم يحفظ كما ينبغي وسياقه يدل على أن راويه لم يقم متنه بخلاف حديث همام عن أبي هريرة^(٣)."

قلت: توهيم الثقة خلاف الأصل، فإذا أمكن الجمع والتوفيق بين الروايات فهو أولى، وقد

(١) فتح الباري (٤٣٧/١٣). وقارن بالنعناية في شرح الهداية (٣٤٣/١-٣٤٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التفسير باب قوله: "وتقول: هل من مزيد"، حديث رقم (٤٨٥٠)، ومسلم في

كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب النار يدخلها الجبارون، حديث رقم (٢٨٤٧).

(٣) طريق المهجرتين ص ٣٩٠، أحكام أهل الذمة (٦٣٠/٢-٦٣١).

سبق في كلام ابن حجر رحمه الله ذكر ما تحتمله رواية صالح بن كيسان عن الأعرج من المعني! وهو ما جاء في قوله: "ويحتمل أن يراد بالإنشاء: ابتداء إدخال الكفار النار. وعبر عن ابتداء الإدخال بالإنشاء فهو إنشاء الإدخال لا الإنشاء بمعنى ابتداء الخلق بدليل قوله: "فيلقون فيها وتقول هل من مزيد" وأعادها ثلاث مرات ثم قال: "حتى يضع فيها قدمه فحينئذ تمتلئ" فالذي يملؤها حتى تقول حسبي هو القدم كما هو صريح الخبر!"

فالقول بهذا أولى من الجزم بوقوع القلب في رواية في صحيح البخاري، خاصة وأن هذا الحرف ليس من الحروف المنتقدة منه، والذين انتقدوه سبقوا بالإجماع على تلقي ما في الصحيحين بالقبول، والله اعلم!

تنبيه: قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "وليس لصالح بن كيسان عنه في الصحيحين إلا هذا الحديث" اهـ (١).

قلت: كذا قال، وقد وجدت له في صحيح البخاري روايتين غير هذه، وفي صحيح مسلم ثلاث روايات (٢). نعم انفرد البخاري برواية الحديث من هذا الطريق بهذا اللفظ!

الحديث الحادي عشر

قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبُو جُهَيْمِ ابْنُ أُخْتِ أَبِي بِن كَعْبٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَسْأَلُهُ مَا سَمِعَ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) فتح الباري (١٣/٥٣٤).

(٢) قد وجدت له من خلال برنامج (صخر - موسوعة الحديث) ثلاث روايات في البخاري بالموضع المذكور هنا، ومثلها في مسلم، وهي التالية: في البخاري في كتاب التوحيد، وهو الموضع المذكور هنا، وفي كتاب الجهاد والسير باب قتال الترك، حديث رقم (٢٩٢٨)، وفي كتاب مواقيت الصلاة، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر، حديث رقم (٥٣٤)، وفي مسلم في كتاب الإيمان باب تفاضل أهل الإيمان، حديث رقم (٥٢)، وفي كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر، حديث رقم (٢٣٩٢)، وفيه باب من فضائل غفار، حديث رقم (٢٥٢١).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَأَنْ يَقُومَ أَرْبَعِينَ لَمْ أَذْرِ مِنْ يَوْمٍ أَوْ شَهْرٍ أَوْ سَنَةٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ" (١).

وهذا حديث مقلوب! (٢).

وقد أخرجه البخاري ومسلم من طريق مالك عن أبي النضر عن بسر بلفظ: "أرسلني زيد بن خالد إلى أبي جهيم!"

قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ: "أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ" قال أبو النضر: لَمْ أَذْرِ أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً" (٣).

وساقه مسلم من طريق سفيان عن أبي النضر به على الصواب!

قال مسلم (ت ٢٦١هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَرْسَلَ إِلَيَّ

(١) مسند أحمد (٤/١١٦)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة، باب المرور بين يدي المصلي، حديث رقم (٩٤٤) وسياقه قال: "حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَرْسَلُونِي إِلَى زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ فَأَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَنْ يَقُومَ أَرْبَعِينَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ سُفْيَانُ فَلَا أَذْرِ أَرْبَعِينَ سَنَةً أَوْ شَهْرًا أَوْ صَبَاحًا أَوْ سَاعَةً". وقال في مجمع الزوائد (٢/٦١) بعد أن ساقه بنحو لفظ أحمد: "رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، وقد رواه ابن ماجه غير قوله: "خريفًا". اهـ

(٢) حكم المزني بأن هذه الرواية غير محفوظة في تحفة الأشراف (٣/٢٣١)، وحكم بأنها مقلوبة الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/٣٦)، والنكت على ابن الصلاح (٢/٨٨١).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب اثم المار بين يدي المصلي، حديث رقم (٥١٠)، ومسلم، في كتاب الصلاة، باب منع المار بين يدي المصلي، حديث رقم (٥٠٧).

أَبِي جُهَيْمٍ الْأَنْصَارِيِّ مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ
مَالِكٍ^(١).

(١) أخرجه مسلم، في كتاب الصلاة، باب منع المار بين يدي المصلي، حديث رقم (٥٠٧).

الحديث الثاني عشر

قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً وَقُلْتُ أُخْرَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ وَقُلْتُ أَنَا مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ" (١).

هذا حديث مقلوب! (٢).

كذا رواه أبو معاوية عن الأعمش به، فجعل الوعد من لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، والوعيد من لفظ ابن مسعود رضي الله عنه؛ وخالفه في ذلك جماعه رووه فجعلوا الوعيد من لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، والوعد من لفظ ابن مسعود، عكس رواية أبي معاوية، ومن الفاظه: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ وَقُلْتُ أَنَا وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ".

ومن هذه الجماعة التي روت الحديث على الصواب عكس رواية أبي معاوية:

— ابن نمير عن الأعمش به باللفظ المذكور (٣).

— وكيع عن الأعمش به، بنحو اللفظ الذي رواه ابن نمير عن الأعمش (٤).

— حفص بن غياث عن الأعمش به بمثله (٥).

(١) أخرجه أحمد (الرسالة ١٢٨/٦، تحت رقم ٣٦٢٥، ١٣٤/٧، تحت رقم ٤٠٣٨)، وأخرجه ابن خزيمة في

كتاب التوحيد ص ٣٥٩، أبو عوانة في المستخرج على صحيح مسلم (٢٧/١)، تحت رقم (٣٠).

(٢) فتح الباري (١١١/٣)، النكت لابن حجر (٨٨٣/٢—٨٨٥).

(٣) أخرجه أحمد (الرسالة ١٣٦/٧، تحت رقم ٤٠٤٣)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله،

حديث رقم (٩٢)، وابن خزيمة في كتاب التوحيد ص ٣٦٠، وابن مندة في كتاب الإيمان (٢١٢/١)، تحت

رقم (٦٦، ٦٧).

(٤) أخرجه أحمد (الرسالة ٢٦٩/٧، تحت رقم ٤٢٣١)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله،

حديث رقم (٩٢)، والهيثم بن كليب في مسنده (٦١/٢)، تحت رقم (٥٥٩).

(٥) أخرجه البخاري، في كتاب الجنائز، باب ما جاء في الجنائز، حديث رقم (١٢٣٨)، وابن مندة في كتاب

— أبو حمزة عن الأعمش به^(١).

— عبدالواحد عن الأعمش به^(٢).

ورواه أبو أيوب الإفريقي عن عاصم عن شقيق عن عبدالله به^(٣).

بل وأخرج ابن مندة الحديث من رواية أبي معاوية عن الأعمش به على الجادة^(٤).

وجاء من طرق أخرى على الصواب: عن أبي وإيل عن عبد الله قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً وَأَنَا أَقُولُ أُخْرَى: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نَدًّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأَنَا أَقُولُ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَجْعَلُ لِلَّهِ نَدًّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ".

رواه عن أبي وائل جماعة، منهم:

— وكيع عن الأعمش عن أبي وائل به^(٥).

— أبو بكر عن عاصم عن أبي وائل به^(٦).

— شعبة عن سليمان عن أبي وائل به^(٧).

الإيمان (٢١٣/١)، تحت رقم (٧٠).

(١) أخرجه البخاري، في كتاب التفسير، باب: {ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداءً}، حديث رقم (٤٤٩٧).

(٢) أخرجه البخاري، في كتاب الإيمان والنذور، باب إذا قال والله لا أتكلم اليوم وصلى وذكر الله، حديث رقم

(٦٦٨٣)، وابن مندة في كتاب الإيمان (٢١٣/١)، تحت رقم (٧١).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣١/١٠)، تحت رقم (١٠٤١٠)، وفي المعجم الأوسط (٣٥٤/٢)، تحت رقم

(٢٢١١).

(٤) كتاب الإيمان لابن مندة (٢١٣/١)، تحت رقم (٦٩).

(٥) أخرجه أحمد (الرسالة ٣٦٩/٧، تحت رقم (٤٢٣١)، وابن مندة في كتاب الإيمان (٢١٢/١)، تحت رقم (٦٨).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (الرسالة ٣٦٠/٦، تحت رقم (٣٨١١) (٤١٢/٦)، تحت رقم (٣٨٦٥)، وأبو يعلى

(٢٢/٩)، تحت رقم (٥٠٩٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٣٣/١٠)، تحت (١٠٤١٦).

(٧) أخرجه الطيالسي في مسنده ص ٣٤، تحت رقم (٢٥٦)، وأحمد (الرسالة ٢٦٩/٧، تحت رقم (٤٢٣٢)، وكرره

(٤١٣/٧، تحت رقم (٤٤٠٦، ٤٢٩/٧، تحت رقم (٤٤٢٥)، والنسائي في كتاب التفسير (٢٠٧/١)، تحت رقم

(٣١)، وابن خزيمة في كتاب التوحيد ص ٣٥٩، والهيثم بن كليب في مسنده (٦٠، ٦١/٢) تحت رقم (٥٥٨،

(٥٦٠).

— هشيم عن سيار عن أبي وائل به^(١).

— أبو عوانة وضاح عن مغيرة عن أبي وائل به^(٢).

قال ابن خزيمة (ت ٣١١هـ) رحمه الله: "قلب ابن نمير المتن على مارواه أبو معاوية.

وتابع شعبة في معنى المتن!

وشعبة وابن نمير أولى بمتن الخبر من أبي معاوية، وتابعهما أيضا سيار أبو الحكم عن أبي وائل عن عبد الله قال: خصلتان أحدهما سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم والأخرى أنا أقولها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من مات وهو يجعل لله نداً دخل النار، وأنا أقول: من مات وهو لا يجعل لله نداً دخل الجنة" اهـ^(٣).

قلت: ويؤكد قوة حصول القلب من أبي معاوية، أن أبا معاوية روى عن الأعمش حديثاً فيه أن اللفظين من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ما أخرجه مسلم من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: "أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً فقال: يا رسول الله ما الموحبتان؟ فقال: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار"^(٤).

قلت: فيبدو — والله اعلم — أن أبا معاوية روى الحديث بالمعنى فقلبه، لظنه أن كل ذلك ثابت من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاحتمال أن يكون قام في نفس أبي معاوية: أن ابن مسعود سمع اللفظتين من النبي صلى الله عليه وسلم، ولكنه في وقت حفظ إحدهما وتيقنها عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يحفظ الأخرى فرفع المحفوظة وضم

(١) أخرجه أحمد (الرسالة ١٢/٦، تحت رقم ٣٥٥٢). ورواها مقبولة ابن مندة في كتاب الإيمان (١/٢١٥)، تحت

رقم (٧٣).

(٢) أخرجه أحمد (الرسالة ١٢/٦، تحت رقم ٣٥٥٢)، وابن مندة في كتاب الإيمان (١/٢١٤)، تحت رقم (٧٢)،

وابن حبان (الإحسان ١/٤٨٥، تحت رقم ٢٥١).

(٣) كتاب التوحيد لابن خزيمة ص ٣٦٠.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله، حديث رقم (٩٣).

الأخرى إليها وفي وقت آخر حفظ الأخرى ولم يحفظ الأولى مرفوعة، فرفع المحفوظة وضم الأخرى إليها.

تنبيه :

قال النووي رحمه الله، عند شرحه للحديث في صحيح مسلم على اللفظ الصواب: "هكذا وقع في أصولنا من صحيح مسلم. وكذا هو في صحيح البخاري. وكذا ذكره القاضي عياض رحمه الله في روايته لصحيح مسلم. ووُجد في بعض الأصول المعتمدة من صحيح مسلم عكس هذا: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. قلت أنا: ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار".

وهكذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن صحيح مسلم رحمه الله. وهكذا رواه أبو عوانة في كتابه (المخرج على صحيح مسلم). وقد صح اللفظان من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث جابر المذكور^(١).

فأما اقتصار ابن مسعود رضي الله عنه على رفع إحدى اللفظتين وضمه الأخرى إليها من كلام نفسه فقال القاضي عياض وغيره: سببه أنه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم إلا إحداهما وضم إليها الأخرى لما علمه من كتاب الله تعالى ووحيه، أو أخذه من مقتضى ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم.

وهذا الذي قاله هؤلاء فيه نقص من حيث إن اللفظتين قد رفعهما من حديث ابن مسعود كما ذكرناه، فالجيد أن يقال: سمع ابن مسعود اللفظتين من النبي صلى الله عليه وسلم، ولكنه في وقت حفظ إحداهما وتيقنها عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يحفظ الأخرى فرفع المحفوظة وضم الأخرى إليها وفي وقت آخر حفظ الأخرى ولم يحفظ الأولى مرفوعة، فرفع المحفوظة وضم الأخرى إليها. فهذا جمع ظاهر بين روايتي ابن مسعود، وفيه موافقة لرواية غيره في رفع اللفظتين. والله أعلم" اهـ

وتعقبه الحافظ ابن حجر رحمه الله بقوله: "وهذا الذي قال محتمل بلا شك، لكن فيه

(١) يشير إلى الحديث السابق ذكره قبل قليل عن جابر.

بعد مع اتحاد مخرج الحديث، فلو تعدد مخرجه إلى ابن مسعود لكان احتمالا قريبا مع أنه يستغرب من انفراد راو من الرواة بذلك دون رفقته وشيخهم ومن فوقه، فنسبة السهو إلى شخص ليس بمعصوم أولى من هذا التعسف" اهـ^(١).

(١) فتح الباري (٣/١١١).

الحديث الثالث عشر

قال الحاكم (ت ٤٠٥هـ) رحمه الله: "حدثنا أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه ببغداد: حدثنا الحسن بن مكرم البزار: حدثنا روح بن عباد حدثنا شعبة. وأخبرني عبدالرحمن بن الحسن — القاضي بهمدان —: حدثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل: حدثنا آدم بن أبي إياس: حدثنا شعبة: عن عاصم بن سليمان: أن أبا عثمان النهدي حدثه عن بلال: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا تسبقني بآمين"^(١).

هذا حديث مقلوب!^(٢)

كذا ساقه الحاكم والبيهقي، وقد رواه جماعة عن عاصم بن سليمان الأحوال عن أبي عثمان النهدي وهو عبدالرحمن بن مل، قال: قال بلال: "يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَسْبِقْنِي بِآمِينَ".

هكذا رواه جماعة عن عاصم منهم:

— عبدالواحد بن زياد عنه به^(٣).

— محمد بن فضيل عنه به^(٤).

— سفيان الثوري عنه به^(٥).

(١) مستدرک الحاكم (٢/٤٧٨، تحت رقم ٨٢٨)، والبيهقي في السنن الكبير (٢/٢٣).

علق البيهقي الحديث من طريق شعبة عن عاصم به، واسنده من طريق أحمد بن حنبل عن محمد بن فضيل عن عاصم به، وهذا اللفظ الذي ساقه خلاف ما في المسند (٦/١٥، ١٢)، إذ لفظ المسند أن قول: "لا تسبقني بآمين" من قول بلال رضي الله عنه، وليست من قول الرسول صلى الله عليه وسلم!

(٢) النكت لابن حجر (٢/٨٧٨).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/٢٣).

(٤) أخرجه أحمد (٦/١٢).

تنبيه: هكذا وقعت الرواية في المسند، وكذا هي أيضاً فيما ساقه ابن حجر في تحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة (٢/٦٤٩—٦٥٠) لما ساق طرف الحديث عند أحمد، وساقه البيهقي في السنن الكبير (٢/٢٣) عن أحمد بالسند الذي في المسند لكن باللفظ المقلوب!

(٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢/٩٦، تحت رقم ٢٦٣٦)، وأبوداود في كتاب الصلاة، باب التأمين وراء

— شعبة عنه به^(١).

— عباد بن عباد عنه به^(٢).

— قاسم بن معن عنه به^(٣).

وجاء من طريق عاصم عن سلمان عن أبي عثمان عن بلال به^(٤).

كل هؤلاء رووه بأن بلال قال: "لاتسبني بآمين" فهو المحفوظ!

ومما يؤكد حصول الخطأ في الرواية التي ساقها الحاكم والبيهقي: أنهما رحمهما الله ساقاها من طريق محمد بن فضيل وشعبة عن عاصم، وهذه الرواية بإسناد صحيح عن شعبة وابن فضيل في مسند أحمد بن حنبل باللفظ المحفوظ!

تنبيه:

والحديث باللفظ المحفوظ فيه علة!

قال ابن أبي حاتم رحمه الله: "سألت أبي عن حديث محمد بن أبي بكر المقدمي عن عباد بن عباد المهلي والصباح بن سهل عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن بلال أنه سأل النبي

الإمام، حديث رقم (٩٣٧)، وابن خزيمة (٢٨٧/١)، حديث رقم (٥٧٣)، والطبراني في الكبير (٣٦٦/١)، تحت رقم (١١٢٤).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٥/٦).

تنبيه: هكذا وقعت الرواية في المسند، وكذا هي أيضاً فيما ساقه ابن حجر في إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة (٢/٦٤٩-٦٥٠) لما ساق طرف الحديث عند أحمد، وساقها البيهقي من طريق شعبة في السنن الكبير (٢/٢٣) باللفظ المقلوب!

تنبيه آخر: وقع في المسند عند سياق سند الحديث عن شعبة: "عن محمد بن جعفر عن شعبة (ت ١٦٠هـ) عن عاصم الأحول. قال شعبة: كتب أبي مثله "اهـ كذا! والعبارة كما في إتحاف المهرة (٢/٦٥٠): "كتب إلي مثله".

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبير (٢/٢٢)، وذكرها ابن أبي حاتم في علل الحديث (١/١١٦).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١/٣٦٦)، تحت رقم (١١٢٥)، وفي المعجم الأوسط (٧/١٩١)، تحت رقم (٧٢٤٣).

(٤) علقه البيهقي في السنن الكبير (٢/٢٣).

صلى الله عليه وسلم قال: "لاتسبقني بآمين"؟

قال أبي: هذا خطأ رواه الثقات عن عاصم عن أبي عثمان: أن بلالاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم. مرسل^(١).

قلت: ما حال الصباح بن سهل؟

قال: شيخ مجهول، وعباد بن عباد صدوق^(٢) اهـ.

قلت: فالحديث منقطع لم يسمع أبو عثمان من بلال، وهذا ما ذكره أبو حاتم في الكلام السابق، وقاله ابن حجر أيضاً في قوله عن هذا الحديث: "أخرجه أبو داود^(٣) من طريق أبي عثمان عن بلال أنه قال: "يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَسْبِقْنِي بِآمِينَ"^(٤).

ورجاله ثقات . لكن قيل إن أبا عثمان لم يلق بلالاً، وقد روي عنه بلفظ "أن بلالاً قال" وهو ظاهر الإرسال ، ورجحه الدارقطني وغيره على الموصول^(٥) اهـ.

قلت : وقد جاء الحديث من طريق سفيان بن عيينه عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان [الفارسي] أن بلالاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم: "لاتسبقني بآمين"^(٦).

فجعل سلمان الفارسي بين أبي عثمان النهدي وبلال!

وجاء الحديث من طريق هشام بن لاحق عن عاصم عن سلمان [الفارسي] عن بلال به^(٧) باللفظ المحفوظ. فتابع عاصم الأحول: سليمان التيمي!

(١) أي لم يأت فيه ما يشعر بسماع أبي عثمان من بلال، فليس فيه: "عن أبي عثمان عن بلال" إنما فيه: "عن أبي عثمان أن بلالاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم".

وفي هذا دليل على أن العننة من غير المدلس محمولة على السماع! وهذا هو المتقرر في المصطلح.

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/١١٦).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب التأمين وراء الإمام، حديث رقم (٩٣٧). وتقدم ذكر الطريق الذي أخرجه وهو من طريق الثوري عن عاصم عن أبي عثمان به.

(٤) وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود ص ٩١.

(٥) فتح الباري (٢/٢٦٣).

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦/٢٥٣). قال في مجمع الزوائد (٢/١١٣): "رجاله موثوقون" اهـ

(٧) أخرجه الدارقطني (أطراف الغرائب ٢/٢٧٥). وقال الدارقطني عن هذا الطريق: "هو المحفوظ" اهـ

وجاء من طريق المسيب بن سويد عن أبي شهاب عن سليمان التيمي عن سلمان [الفارسي] عن بلال به^(١).

وقد جاء عن أبي هريرة أنه قال: "لاتسبني بـ {الضالين} قالها مروان بن الحكم! أخرجته البيهقي من طريق حماد عن ثابت عن أبي رافع قال: كان أبو هريرة يؤذن لمروان بن الحكم، فاشترط أن لا يسبقه بـ {الضالين} حتى يعلم أنه دخل في الصف"^(٢). وعند عبدالرزاق: "قال عطاء: ... وكان أبوهريرة يدخل المسجد وقد قام الإمام قبله فيقول: لا تسبني بآمين". وعلقه البخاري في صحيحه بلفظ: "قال عطاء: ... وكان أبوهريرة ينادي الإمام: لا تفتني بآمين"^(٣).

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله، مفسراً فعل أبي هريرة رضي الله عنه: "كأنه كان يشتغل بالإقامة وتعديل الصفوف، وكان مروان يبادر إلى الدخول في الصلاة قبل فراغ أبي هريرة وكان أبو هريرة ينهاه عن ذلك، وقد وقع له ذلك مع غير مروان: فروى سعيد بن منصور من طريق محمد بن سيرين أن أبا هريرة كان مؤذناً بالبحرين وأنه اشترط على الإمام أن لا يسبقه بآمين، والإمام بالبحرين كان العلاء بن الحضرمي، بينه عبد الرزاق^(٤) من طريق أبي سلمة عنه"اهـ^(٥).

نكتة :

في إسناد هذا الحديث جاءت رواية فيها تصريح بالسماح بين راويين لم يعرف الراوي عن الصحابي بالتدليس، وهو معاصر له، وأدرك زمانه! أعني رواية أبي عثمان النهدي عن

(١) أخرجه الدارقطني (أطراف الغرائب ٢/٢٧٥). وقال الدارقطني عن هذا الطريق: "نفرد به المسيب بن

سويد عن أبي شهاب عن التيمي"اهـ

(٢) أخرجه البيهقي (٢/٥٩). قال الألباني في السلسلة الضعيفة (٢/٣٦٩)، تحت الحديث (٩٥٢): "إسناده صحيح"اهـ.

(٣) صحيح البخاري كتاب الأذان باب جهر الإمام بالتأمين . وأخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢/٩٦-٩٧)، تحت رقم (٢٦٤٠).

(٤) في المصنف (٢/٩٦)، تحت رقم (٢٦٣٧).

(٥) فتح الباري (٢/٢٦٣).

بلال رضي الله عنه؛ وظاهر ذلك يدل على حصول الاتصال بينهما! وهذا ما صرح به ابن التركماني (ت ٧٤٥هـ) رحمه الله حيث قال: "أبو عثمان أسلم على عهد النبي عليه السلام وسمع جمعاً كثيراً من اصحابه عليه السلام، كعمر بن الخطاب وغيره، فإذا روى عن بلال بلفظ (عن) أو (قال) فهو محمول على الاتصال على ما هو المشهور عندهم" اهـ^(١).

قلت: كلامه رحمة الله عليه هو الأصل، لكن منعنا من البقاء عليه تصريح أبي حاتم بالانقطاع فيما نقلته لك قبل قليل! وهذا يعني وقوع القلب في صيغة الرواية بين أبي عثمان وبلال رضي الله عنه في بعض روايات الحديث!

وهذا يلفت النظر إلى أنه لا ينبغي الهجوم على الحكم باتصال السند بين راويين لمجرد ورود التصريح بالسماع بينهما قبل النظر في كتب المراسيل وكتب الجرح والتعديل وكتب العلل؛ فإن فيها كشف مثل هذه الدقائق، فإن لم يجد فيها الباحث نصاً يخالف ما وقع له في ظاهر السند حكم بحسبه على ما هو الأصل!

كما يلفت النظر إلى أن ورود التصريح بالسماع بين راويين في سند ما، مع ورود تنصيص من الأئمة بعدم حصول السماع بينهما يعني أن ما وقع من التصريح بالسماع بين الراويين محل نظر كبير، وتردد في قبوله!^(٢)

فهذا الحديث قد وقع فيه القلب في موضعين:

الأول: في السند فقد قلبت في بعض رواياته صيغة الرواية بين أبي عثمان النهدي وبلال إلى صيغة تُحمل على السماع! والصواب أن الرواية بينهما مرسلة منقطعة كما قال أبو حاتم رحمه الله، ورجحه الدارقطني وغيره!

الثاني: في المتن حيث إن المحفوظ في رواية الحديث أن بلالاً هو الذي قال: "لاتسبقني بآمين"، فقلبت في هذه الرواية إلى أن الرسول هو الذي قال لبلال: "لاتسبقني بآمين"!

(١) الجوهر النقي (٢/٢٣).

(٢) وقد رأيت الألباني رحمه الله يراعي مثل ذلك انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢/٣٥٧-٢٥٩)، تحت الحديث رقم (٩٤٧).

الحديث الرابع عشر

قال الطبراني (ت ٣٦٠هـ) رحمه الله: "حدثنا إبراهيم قال: أخبرنا علي بن عثمان اللاهقي، قال: أخبرنا حماد بن سلمة عن أيوب وهشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وحماد عن محمد بن زياد عن أبي هريرة: قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ذروني ما تركتكم، فإنما أهلك من كان قبلكم اختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوه، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم"^(١).

وهذا حديث مقلوب!^(٢)

قال الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) رحمه الله: "هو في الصحيح بعكس هذا" اهـ^(٣).

قلت: رواية الشيخين عكس هذا الذي عند الطبراني، وسياقها:

قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "دَعَوْنِي مَا تَرَكْتُكُمْ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ"^(٤).

الحديث الخامس عشر

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٣٥/٣). قال الطبراني عقبه: "لم يروه عن أيوب إلا حماد. ولا رواه عن حماد إلا علي" اهـ

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٨/١): "هو في الصحيح بعكس هذا. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات" اهـ

(٢) تدريب الراوي (٢٩٣/١).

(٣) مجمع الزوائد (١٥٨/١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله، حديث رقم (٧٢٨٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل باب توقيره وترك اكنار سؤاله، تحت رقم (١٣٣٧)، وفي كتاب الحج باب فرض الحج مرة في العمر، تحت رقم (١٣٣٧).

قال ابن ماجه رحمه الله: " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ عَنْ مُبَشَّرِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ عَطِيَّةَ الْعُوفِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْكَعُ قَبْلَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا لَا يَفْصِلُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ" (١).

هذا حديث ضعيف السند جداً مقلوب المتن!

وهو حديث مسلسل بالضعفاء.

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في الصلاة قبل الجمعة، تحت رقم (١١٢٩). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢٩/١٢)، تحت رقم (١٢٦٧٤)، من طريق بقيه به، إلا أنه لم يذكر فيه: "لا يفصل في شيء منهن"، وزاد فيه: "وبعدها أربعاً" ومن أجل ذلك أورده في مجمع الزوائد (١٩٥/٢) وقال: "رواه ابن ماجه باختصار أربع بعدها، رواه الطبراني في الكبير وفيه الحجاج بن أرتاة، وعطية العوفي وكلاهما فيه كلام" اهـ

وقال أبو شامة (٦٦٥هـ) في الباعث على إنكار البدع ص (١٢٥-١٢٦): "هذا إسناد لا تقوم به حجة لضعف رجاله؛ ...؛ فبقية بن ضعيف، ومبشر منكر الحديث. والحجاج بن أرتاة لا يحتج به. وعطية قال البخاري: كان هشيم يتكلم فيه. وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: شيخ. يقال له مبشر بن عبيد كان يكون بحمص أظنه كوفياً روى عنه بقية وأبو المغيرة أحاديث موضوعة كذب. وقال الدارقطني: مبشر بن عبيد متروك الحديث أحاديثه لا يتابع عليها. وقال أبو بكر البيهقي: عطية العوفي لا يحتج به. وكذلك في الحجاج بن أرتاة في غير ما موضع من سننه وقال: مبشر بن عبيد الحمصي منسوب إلى وضع الحديث" اهـ

وقال ابن القيم في زاد المعاد (١/٣٨٨-٤٣٩): "وهذا الحديث فيه عدة بلايا:

إحداها: بقية بن الوليد إمام المدلسين وقد عنعنه ولم يصرح بالسماع.

الثانية: مبشر بن عبيد المنكر الحديث. وقال عبدالله بن أحمد: سمعت أبي يقول: شيخ كان يقال له مبشر بن عبيد كان بحمص أظنه كوفياً روى عنه بقية وأبو المغيرة. أحاديثه موضوعة كذب.

وقال الدارقطني: مبشر بن عبيد متروك الحديث أحاديثه لا يتابع عليها.

الثالثة: الحجاج بن أرتاة الضعيف المدلس.

الرابعة: عطية العوفي. قال البخاري: كان هشيم يتكلم فيه وضعفه أحمد وغيره.

وقال البيهقي: عطية العوفي لا يحتج به ومبشر بن عبيد الحمصي منسوب إلى وضع الحديث والحجاج بن أرتاة لا يحتج به" اهـ

وقال ابن حجر في فتح الباري (٢/٤٢٦): "أخرجه ابن ماجه بسند واه، قال النووي في الخلاصة: إنه حديث باطل" اهـ

قال شهاب الدين أبو محمد عبدالرحمن بن إسماعيل أبو شامة (ت ٦٦٥هـ) رحمه الله: "العل الحديث انقلب على أحد الضعفاء لعدم ضبطهم وإتقانهم فقال: قبل الجمعة، وإنما هو بعد الجمعة فيكون موافقا لما ثبت في الصحيح" اهـ^(١).

قلت: يشير إلى حديث أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا"^(٢).

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "ورد في سنة الجمعة التي قبلها أحاديث أخرى ضعيفة:

منها عن أبي هريرة رواه البزار بلفظ: "كان يصلي قبل الجمعة ركعتين وبعدها أربعا"، وفي إسناده ضعف.

وعن علي مثله رواه الأثرم والطبراني في الأوسط^(٣) بلفظ: "كان يصلي قبل الجمعة أربعا وبعدها أربعا" وفيه محمد بن عبد الرحمن السهمي وهو ضعيف عند البخاري وغيره، وقال الأثرم إنه حديث واه .

وعن ابن مسعود عند الطبراني أيضا^(٤) مثله وفي إسناده ضعف وانقطاع. ورواه عبد الرزاق عن ابن مسعود موقوفا وهو الصواب.

وروى ابن سعد عن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم موقوفا نحو حديث أبي

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ١٢٦. وقارن بـ زاد المعاد (١/٤٣٨-٤٣٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب الصلاة بعد الجمعة، حديث رقم (٨٨١).

(٣) المعجم الأوسط (٢/١٧٢)، تحت رقم (١٦١٧) من طريق محمد بن عبدالرحمن السهمي عن حصين بن عبد الرحمن السلمي عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل الجمعة أربعا وبعدها أربعا يجعل التسليم في آخر ركعة". وقال الطبراني عقبه: "لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا حصين، ولا رواه عن حصين إلا محمد بن عبدالرحمن السهمي" اهـ قلت: والحديث واه كما قال الأثرم، كما تراه في الأعلى!

(٤) أخرجه في المعجم الأوسط (٤/١٩٦)، تحت رقم (٣٩٥٩)، من طريق: سليمان بن عمر بن خالد الرقي عن عتاب بن بشير عن خصيف عن أبي عبيدة عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم: "أنه كان يصلي قبل الجمعة أربعا وبعدها أربعا" قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن خصيف إلا عتاب بن بشير" اهـ

هريرة"اهـ(١).

فائدة : لم يثبت للجمعة سنة قبلية محددة، نعم باب التنفل المطلق قبل الجمعة مفتوح، ويدل عليه ما جاء:

عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ ثُمَّ اَدَّهَنَ أَوْ مَسَّ مِنْ طِيبٍ ثُمَّ رَاحَ فَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَلَّى مَا كُتِبَ لَهُ ثُمَّ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ غُفْرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى" (٢).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ اغْتَسَلَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ ثُمَّ يُصَلِّي مَعَهُ غُفْرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ" (٣).

قلت: فقوله في حديث سلمان: "فصلى ما كتب له ثم إذا خرج الإمام أنصت"، وفي حديث أبي هريرة: "من اغتسل ثم أتى الجمعة فصلى ما قدر له ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته ثم يصلي"؛ دليل على مشاوعية التطوع المطلق بالصلاة قبل الجمعة، وقد ثبت ذلك من فعل الصحابة رضوان الله عليهم!

قال الترمذي (ت ٢٧٩هـ) رحمه الله: "رَوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا.

وَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَمَرَ أَنْ يُصَلَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَرْبَعًا.

وَذَهَبَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَأَبْنُ الْمُبَارَكِ إِلَى قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ .

وَقَالَ إِسْحَاقُ: إِنْ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّى أَرْبَعًا وَإِنْ صَلَّى فِي بَيْتِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ!

وَاحْتَجَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ!

(١) فتح الباري (٢/٤٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة، حديث رقم (٩١٠).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة باب فضل من استمع وانصت، حديث رقم (٨٥٧).

وَحَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا".
 قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَأَبْنُ عُمَرَ هُوَ الَّذِي رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي
 بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ.

وَأَبْنُ عُمَرَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّى
 بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ أَرْبَعًا حَدَّثَنَا بِذَلِكَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ
 عَطَاءٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعًا" اهـ^(١).

قال أبو شامة عبدالرحمن بن إسماعيل (ت ٦٦٥هـ) رحمه الله: "المراد من صلاة ابن
 مسعود رضي الله عنه قبل الجمعة أربعاً أنه كان يفعل ذلك تطوعاً إلى خروج الإمام، كما
 تقدم ذكره (يعني: في حديث أبي هريرة، وسلمان). فمن أين لكم أنه كان يعتقد أنها سنة
 الجمعة. وقد جاء عن غيره من الصحابة أكثر من ذلك. قال أبو بكر بن المنذر: "روينا عن
 ابن عمر أنه كان يصلي قبل الجمعة اثني عشرة ركعة. وعن ابن عباس أنه كان يصلي ثماني
 ركعات".

وهذا دليل على أن ذلك كان منهم من باب التطوع من قبل أنفسهم من غير توقيف من
 النبي صلى الله عليه وسلم، ولذلك اختلف العدد المروي عنهم، وباب التطوع مفتوح، ولعل
 ذلك كان يقع منهم أو معظمه قبل الأذان ودخول وقت الجمعة لأنهم كانوا يبكرون
 ويصلون حتى يخرج الإمام" اهـ^(٢).

قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "وأقوى ما يتمسك به في مشروعية ركعتين قبل
 الجمعة عموم ما صححه ابن حبان^(٣) من حديث عبد الله بن الزبير مرفوعاً: "ما من
 صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان" ومثله حديث عبد الله بن مغفل الماضي في وقت

(١) سنن الترمذي، كتاب الجمعة باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة وبعدها!

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ١٢١.

(٣) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (٢٠٨/٦)، تحت رقم ٢٤٥٥، ٢٣٥/٦، تحت رقم ٢٤٨٨، وقال

محققه: "إسناده قوي" اهـ.

المغرب بين كل أذنين صلاة^(١).

روى أبو داود^(٢) وابن حبان^(٣) من طريق أيوب عن نافع قال: "كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي بعدها ركعتين في بيته ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك".

احتج به النووي في الخلاصة على إثبات سنة الجمعة التي قبلها، وتعقب بأن قوله: "وكان يفعل ذلك" عائد على قوله: "ويصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته"، ويدل عليه رواية الليث عن نافع عن عبد الله: "أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فسجد سجدة في بيته" ثم قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك" أخرجه مسلم^(٤).

وأما قوله: "كان يطيل الصلاة قبل الجمعة" فإن كان المراد بعد دخول الوقت فلا يصح أن يكون مرفوعاً لأنه صلى الله عليه وسلم كان يخرج إذا زالت الشمس فيشتغل بالخطبة ثم بصلاة الجمعة، وإن كان المراد قبل دخول الوقت فذلك مطلق نافلة لا صلاة راتبة فلا حجة فيه لسنة الجمعة التي قبلها بل هو تنفل مطلق، وقد ورد الترغيب فيه كما تقدم في حديث سلمان وغيره حيث قال فيه: "ثم صلى ما كتب له". اهـ^(٥).

تنبيه :

قال أبو شامة (ت ٦٦٥هـ) رحمه الله: "جرت عادة الناس أنهم يصلون بين الأذنين يوم الجمعة متنفلين بركعتين أو أربع ونحو ذلك إلى خروج الإمام، وذلك جائز ومباح وليس

(١) أخرجه البخاري، في كتاب الأذان، باب بكم بين الأذان والإقامة، حديث رقم (٦٢٤)، وسياقه: "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَفَّلٍ الْمُزَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ثَلَاثًا لِمَنْ شَاءَ!"

(٢) أخرجه في كتاب الصلاة، باب الصلاة بعد الجمعة، حديث رقم (١١٢٨).

(٣) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (٦/٢٢٧)، تحت رقم (٢٤٧٦)، وصحح إسناده محققه، وعزاه لعبدالرزاق (٥٥٢٦)، وأحمد (٣٥/٢)، وابن خزيمة (١٨٣٦)، والبيهقي (٣/٢٤٠).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب الصلاة بعد الجمعة، حديث رقم (٨٨٢)، وسياقه: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: "أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ".

(٥) فتح الباري (٢/٤٢٦).

بمنكر من جهة كونه صلاة، وإنما المنكر اعتقاد العامة منهم ومعظم المتفقهه منهم أن ذلك سنة للجمعة قبلها كما يصلون السنة قبل الظهر ويصرحون في نيتهم بأنها سنة الجمعة، والجمعة لا سنة لها قبلها كالعشاء والمغرب وكذا العصر" اهـ^(١).

قلت: قوله رحمه الله: "وكذا العصر" فيه نظر! فقد ثبت الترغيب في صلاة أربع ركعات قبل العصر، وهو كافٍ في اثبات استحباب المداومة عليها^(٢).

(١) الباعث على إنكار البدع ص ١١٩-١٢٠، باختصار وتصرف!

(٢) انظر بغية المتطوع في صلاة التطوع ص ٣٥-٣٩. وقد اختار عدّها من السنن الرواتب أبو الخطاب الكلوزاني من الحنابلة كما في المغني لابن قدامة (١٢٥/٢)، ونقل فيها مجد الدين ابن تيمية في "المحرر" (٨٨/١) وجهين للحنابلة. وصرّح الشيرازي من الشافعية في "المهذب" بأن أربع ركعات قبل العصر من السنن الرواتب مع الفريضة وأن ذلك هو الأكمل، ووافقه النووي في المجموع شرح المهذب (٨/٤).

الحديث السادس عشر

قال أبو داود (ت ٢٧٥هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبِرَّازُ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْبَرَاءِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ أُذُنَيْهِ ثُمَّ لَا يَعُودُ"^(١).

وقال أبو بكر بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ) رحمه الله: "أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْحَكَمِ وَ [أَخِيهِ] عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: إِنْ نَبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ لَا يَرْفَعُهُمَا حَتَّى يَفْرَغَ"

وقال أبو داود (ت ٢٧٥هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَخِيهِ عَيْسَى عَنْ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ثُمَّ لَمْ يَرْفَعُهُمَا حَتَّى انْصَرَفَ"^(٢).

هذا حديث مقلوب!

قال أبو عمر بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) رحمه الله: "وأما حديث البراء بن عازب في ذلك فإنه انفرد يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء فرواه عنه الثقات الحفاظ، منهم: شعبة والثوري وابن عيينة وهشيم وخالد بن عبد الله الواسطي، لم يذكر واحد منهم عنه فيه قوله: "ثم لا يعود"، وإنما قاله فيه عنه من لا يحتاج به

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع، حديث رقم (٧٤٩)، وأبو يعلى في مسنده (٢٤٨/٣)، تحت رقم (١٦٩٠)، والخطيب في كتابه الفصل للوصل (٣٧٣/١)، تحت رقم (٣٧)، وابن عبد البر في التمهيد (فتح المالك ٤٨/٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٦/١)، وأحمد في كتاب العلل ومعرفة الرجال (١٤٣/١)، تحت رقم (٦٩٣)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع، حديث رقم (٧٥٢)، وأبو يعلى في المسند (٢٤٨/٣)، تحت رقم (١٦٨٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٢٤/١).

قال أبو داود بعد روايته لهذا الحديث: "هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ" اهـ

على هؤلاء.

وحكى ابن عيينة عنه أنه حدثهم به قديماً، وليس فيه: "ثم لا يعود".
ثم حدثهم به بعد ذلك، فذكر فيه: ثم لا يعود، قال: فنظرته فإذا ملحق بين
سطين، ذكره أحمد بن حنبل والحميدي عن ابن عيينة وذكره أبو داود.
قال أبو عمر: المحفوظ في حديث يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي
ليلى، عن البراء، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا افتتح الصلاة رفع يديه
في أول مرة".

وقال بعضهم فيه: "مرة واحدة".

وأما قول من قال فيه: "ثم لا يعود"؛ فخطأ عند أهل الحديث^(١).
قلت: والذين رووه عن يزيد بن أبي زياد جماعة، — لم يذكروا فيه "ثم لم يعد"، ولا ما في
معناها — منهم:

— أسباط بن محمد عن يزيد به^(٢).

— خالد بن عبد الله الطحان عن يزيد به^(٣).

— سفيان الثوري عن يزيد به^(٤).

— سفيان بن عيينة عن يزيد^(٥).

(١) التمهيد (فتح المالك ٥١/٢).

(٢) أخرجه أحمد (الرسالة ٦١٤/٣٠، تحت رقم ١٨٦٧٤)، (٦١٩/٣٠)، تحت رقم ١٨٦٨٣، والدارقطني
(التعليق المغني ٢٩٣/١)، والخطيب في الفصل للوصل (٣٧٢/١).

(٣) أخرجه الخطيب في الفصل للوصل (٣٧٢/١).

(٤) أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٧٠/٢)، تحت رقم ٢٥٣٠، وأحمد (الرسالة ٦٣١/٣٠)، تحت رقم
١٨٧٠٢، والبخاري في جزء رفع اليدين (جلاء العينين ص ٩٨، تحت رقم ٣٥)، والطحاوي في شرح معاني
الآثار (١٩٦/١)، والدارقطني (التعليق المغني ٢٩٣/١)، والخطيب في الفصل للوصل (٣٦٩/١)، (٣٧٢).

(٥) أخرجه الشافعي في الأم (١٠٤/١)، وعبدالرزاق في المصنف (٧١/٢)، تحت رقم ٢٥٣١، والحميدي في
المسند (٣١٦/٢)، تحت رقم ٧٢٤، والبخاري في جزء رفع اليدين (جلاء العينين ص ٩٢، تحت رقم ٣٤)،
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٢٤/١)، وابن حبان في المحروحين (١٠٠/٣)، وابن عدي في الكامل

- شعبة عن يزيد به^(١).
- ومحمد بن أبي ليلي كلاهما عن يزيد به^(٢).
- هشيم عن يزيد به^(٣).
- هؤلاء جميعهم رووه عن يزيد ولم يذكروا فيه قوله: "ثم لم يعد!"
فإن قيل: هذا ابن عدي (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله يقول: "رواه هشيم وشريك وجماعة
معهما عن يزيد بإسناده وقالوا فيه: "ثم لم يعد"؟" اهـ^(٤).
- الجواب: نعم رواه جماعة عن يزيد وفيه: "ثم لم يعد" أو ما في معناها، ومنهم:
- إسماعيل بن زكريا عن يزيد به^(٥).
- شريك عن يزيد به^(٦).
- ابن إدريس عن يزيد به^(٧).
- موسى بن محمد الأنصاري عن يزيد به^(٨).
- هشيم عن يزيد به^(٩).

=

- (١) (٢٧٣٠/٧)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٥٤٨/١)، والسنن الكبير (٧٦/٢).
- (٢) أخرجه أحمد (الرسالة ٦٢٤/٣٠، تحت رقم ١٨٦٩٢)، وفي العلل ومعرفة الرجال (١٤٢/١)، تحت رقم ٦٩٣، والدارقطني (٢٩٣/١)، والخطيب في الفصل للوصل (٣٧٠/١، ٣٧١).
- (٣) أخرجه الدارقطني في السنن (التعليق المغني ٢٩٤/١).
- (٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٣/١)، وأحمد (الرسالة ٤٤١/٣٠، تحت رقم ١٨٤٨٧)، وأبو يعلى (٢١٨/٣)، تحت رقم ١٦٥٨، والخطيب الفصل للوصل (٣٧١/١).
- (٥) الكامل (٢٧٣٠/٧). واعتمد على عبارة ابن عدي هذه ابن التركماني في الجوهر النقي (٧٦/٢) في معارضة كلام أهل العلم في وقوع رواية هشيم بدون زيادة: "ثم لم يعد" وما في معناها! قلت: وهذا غير مسلم — كما سيأتي — لأن هذه الرواية شاذة عن هشيم وابن إدريس!
- (٦) أخرجه الدارقطني (التعليق المغني ٢٩٣/١، ٢٩٤).
- (٧) تقدم تخريج روايته؛ إذ هي الرواية المصدر بها هذا الفصل!
- (٨) أخرجه أبو يعلى في المسند (٢٤٩/٣)، تحت رقم ١٦٩٢.
- (٩) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (فتح المالك ٤٨/٢).

ولكن هذه الطرق جميعها مرجوحة، من الجهات التالية:

الجهة الأولى: من جهة الحفظ والاتقان فإن رواية الحديث بدون لفظ: "ثم لم يعد" أو ما في معناها، أحفظ وأتقن من هؤلاء، يكفي أن تتذكر أن فيهم شعبة، والسفيانين، وهشيمًا!
الجهة الثانية: أن هشيمًا وابن إدريس قد ذكر الأئمة أن روايتهما المحفوظة، هي ما يوافق لفظ الثقات، حتى قال أبو داود: "وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هُشَيْمٌ وَخَالِدٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ يَزِيدَ لَمْ يَذْكُرُوا: "ثُمَّ لَا يَعُودُ". "اهـ(٢).

وقال البيهقي (ت ٤٥٨هـ) رحمه الله كلمة نحو هذه، فيها التنصيص على أن هشيمًا وابن إدريس لم يرويا عن يزيد الحديث بلفظ: "ثم لم يعد"، وستأتي في الجهة التالية!
فتكون الرواية من طريقهما بزيادة: "ثم لم يعد" شاذة عنهما!(٣)

ويحتمل: أنهما سمعا الحديث من يزيد مرتين مرة بدون لفظ: "ثم لم يعد" وما في معناها، ومرة بما بعد أن تغير حفظه وتلقن! فتكون الرواية الثانية بزيادة هذا اللفظ معلولة بما يأتي:

الجهة الثالثة: أن الأئمة ذكروا أن يزيد بن أبي زياد تلقن هذه اللفظة!
قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "اتفق الحفاظ على أن قوله: "ثم لم يعد" مدرج في الخبر من قول يزيد بن أبي زياد"اهـ(٤).

قلت: يوضح ذلك ما جاء عن سفيان ابن عيينة قال: حدثنا يزيد بن أبي زياد بمكة عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن البراء ابن عازب قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه".

قال سفيان: وقدم الكوفة فسمعتة يحدث به فزاد فيه: "ثم لا يعود"؛ فظننت أنهم لقنوه

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٤٨/٣)، تحت رقم (١٦٩١).

(٢) السنن كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع، عقب الحديث رقم (٧٤٩).

(٣) وقد ردّ هذه الرواية عن هشيم وابن إدريس بزيادة: "ثم لم يعد" الشيخ بديع السندي في كتابه (جلاء العينين بتخريج روايات البخاري في جزء رفع اليدين) ص ٩٦-٩٧.

(٤) التلخيص الحبير (١/٢٢١).

وكان بمكة يومئذ أحفظ منه يوم رأيتَه بالكوفة، وقالوا لي: انه قد تغير حفظه أو ساء حفظه" (١).

قال الشافعي (ت ٢٠٤هـ) رحمه الله: "وذهب سفيان إلى تغليب يزيد في هذا الحديث! ويقول: كأنه لقن هذا الحرف الآخر فلقنه، ولم يكن سفيان يصف يزيد بالحفظ لذلك" اهـ (٢).

قلت: وقد ذكر هذا أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله، وأعلّ به هذا اللفظ: "ثم لم يعد".

"قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن حديث البراء ابن عازب في الرفع؟ فقال: حدثنا محمد بن جعفر غندر قال: حدثنا شعبة عن يزيد ابن أبي زياد قال: سمعت ابن أبي ليلى يقول: سمعت البراء يحدث قوما فيهم كعب ابن عجرة قال: "رأيت رسول الله صله الله عليه وسلم حين فتح الصلاة رفع يديه".

قال أبي: وكان سفيان ابن عيينة يقول: سمعناه من يزيد هكذا قال سفيان: ثم قدمت الكوفة قدمة فإذا هو يقول: "ثم لم يعد". اهـ (٣).

وقال في موضع آخر عن حديث البراء هذا بزيادة: "ثم لم يعد": "هذا حديث واهن! قد كان يزيد بن أبي زياد يحدث به برهة من دهره لا يذكر فيه: "ثم لا يعود"، فلما لقن أخذه فكان يذكره فيه" اهـ (٤).

وكذا قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله معقباً على كلمة سفيان: "لما كبر الشيخ لقنوه: "ثم لم يعد". فقال: "ثم لم يعد".

قال البخاري رحمه الله: "وكذلك روى الحفاظ من سمع يزيد بن أبي زياد قديماً منهم:

(١) هذا سياق الحميدي في مسنده (٣١٦/٢)، تحت رقم (٧٢٤)، وتقدم تخريج الحديث من هذا الطريق!

(٢) كتاب الأم (١/١٠٤).

(٣) العلل ومعرفة الرجال ١/٤٢-١٤٣، تحت رقم (٦٩٣).

(٤) معرفة السنن والآثار (١/٥٤٨).

الثوري، وشعبة وزهير، ليس فيه: "ثم لم يعد". "اهـ" (١).

وأشار إلى ذلك أبو داود (ت ٢٧٥هـ) رحمه الله لما قال عقب إيراد الحديث من طريق شريك عن يزيد، عقبه بقوله: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ نَحْوَ حَدِيثِ شَرِيكِ، لَمْ يَقُلْ: "ثُمَّ لَا يَعُودُ".

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ لَنَا بِالْكُوفَةِ بَعْدُ: "ثُمَّ لَا يَعُودُ!" "اهـ" (٢).

وقال عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠هـ) رحمه الله: "ومما يحقق قول سفيان أنهم لقنوه هذه الكلمة أن سفيان الثوري وزهير بن معاوية وهشيم وغيرهم من أهل العلم لم يجيئوا بها إنما جاء بها من سمع منه بأخرة" اهـ (٣).

وقال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله بعد إيراد هذا الخبر من طريق ابن عيينة، قال: "هذا خبر عوّل عليه أهل العراق في نفي رفع اليدين في الصلاة عند الركوع وعند رفع الرأس منه، وليس في الخبر: "ثم لم يعد" وهذه الزيادة لقنّها أهل الكوفة: يزيد بن أبي زياد في آخر عمره فتلقن، كما قال سفيان بن عيينة: أنه سمعه قديماً بمكة يحدث بهذا الحديث بإسقاط هذه اللفظة. ومن لم يكن العلم صناعته لا يذكر له الاحتجاج بما يشبه هذا من الأخبار الواهية" اهـ (٤).

وقال الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) رحمه الله: "وهذا هو الصواب! وإنما لقن يزيد في آخر عمره: "ثم لم يعد" فتلقنه وكان قد اختلط" اهـ (٥).

وقال البيهقي (ت ٤٥٨هـ) رحمه الله: "والذي يدل على أنه لقن هذه الكلمة فتلقنها أن أصحابه القدماء لم يأتوا بها عنه: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وهشيم بن بشير، وزهير بن معاوية، وخالد بن عبد الله، وعبد الله بن إدريس وغيرهم!

(١) جزء رفع اليدين (جلاء العينين ص ٩٥).

(٢) السنن كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع، عقب الحديث رقم (٧٤٩).

(٣) السنن الكبير للبيهقي (٧٦/٢).

(٤) المحروحين (١٠٠/٣).

(٥) سنن الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) (التعليق المغني ١/٢٩٤).

إنما أتى بها عنه من سمع منه بأخرة وكان قد تغير وساء حفظه، وكان يحيى بن معين يضعف يزيد بن أبي زياد" اهـ^(١).

وتقدّمت كلمة ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) في هذا حيث قال: "وحكى ابن عيينة عنه أنه حدثهم به قديماً، وليس فيه: "ثم لا يعود".

ثم حدثهم به بعد ذلك، فذكر فيه: ثم لا يعود، قال: فنظرته فإذا ملحق بين سطرين، ذكره أحمد بن حنبل والحميدي عن ابن عيينة وذكره أبو داود.

قال أبو عمر: المحفوظ في حديث يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلى، عن البراء، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا افتتح الصلاة رفع يديه في أول مرة". وقال بعضهم فيه: "مرة واحدة".

وأما قول من قال فيه: "ثم لا يعود"؛ فخطأ عند أهل الحديث" اهـ^(٢).

قلت: وقد ذكر الحافظ الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) رحمه الله ما يدل على التلقين الذي حصل ليزيد بن أبي زياد، وأنه لم يثبت عليه وأنكر الزيادة التي لقنوه إياها، حيث قال: "حدثنا أبو بكر الآدمي أحمد ابن محمد بن إسماعيل أخبرنا عبد الله بن محمد بن أيوب المخرمي أخبرنا علي بن عاصم أخبرنا محمد بن أبي ليلى عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء ابن عازب قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قام إلى الصلاة فكبر ورفع يديه حتى ساوى بهما أذنيه ثم لم يعد".

قال علي: فلما قدمت الكوفة قيل لي: أن يزيد حي فأتيته فحدثني بهذا الحديث فقال حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قام إلى الصلاة فكبر ورفع يديه حتى ساوى بهما أذنيه"

فقلت له: أخبرني بن أبي ليلى أنك قلت: "ثم لم يعد"؟

قال: لا أحفظ هذا! فعاودته فقال: ما أحفظه" اهـ^(٣).

(١) معرفة السنن والآثار (١/٥٤٨-٥٤٩).

(٢) التمهيد (فتح المالك ٢/٥١).

(٣) سنن الدارقطني (التعليق المغني ١/٢٩٤).

قلت: ومدار هذا الخبر كما ترى على يزيد بن أبي زياد، قال ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله: "كان يزيد صدوقاً إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغيّر، فكان يتلقن ما لُقّن فوق المناكير في حديثه من تلقين غيره إياه وإجابته فيما ليس من حديثه لسؤ حفظه، فسماع من سمع منه قبل دخوله الكوفة في أول عمره سماع صحيح، وسماع من سمع منه في آخر قدمه الكوفة بعد تغير حفظه وتلقنه ما يلحق سماع ليس بشيء" اهـ^(١).

فإن قيل: لم ينفرد به يزيد بن أبي زياد، فقد رواه أبو داود من طريق: وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَخِيهِ عَيْسَى عَنْ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ثُمَّ لَمْ يَرْفَعْهُمَا حَتَّى انْصَرَفَ" (٢)؟

فالجواب: هذا الطريق معلول، وقد حرر أهل العلم أنه يعود إلى طريق يزيد بن أبي زياد! قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: "سألت أبي عن حديث البراء ابن عازب في الرفع؟ فقال: حدثنا محمد بن جعفر غندر قال: حدثنا شعبة عن يزيد ابن أبي زياد قال: سمعت ابن أبي ليلى يقول: سمعت البراء يحدث قوما فيهم كعب ابن عجرة قال: "رأيت رسول الله صله الله عليه وسلم حين فتح الصلاة رفع يديه". قال أبي: وكان سفيان ابن عيينة يقول: سمعناه من يزيد هكذا قال سفيان: ثم قدمت الكوفة قدمة فإذا هو يقول: "ثم لم يعد".

حدثني أبي عن محمد ابن عبد الله ابن نمير قال: نظرت في كتاب ابن أبي ليلى فإذا هو يرويه عن يزيد ابن أبي زياد! قال أبي: وحدثناه وكيع سمعه من ابن أبي ليلى عن الحكم وعيسى عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى.

وكان أبي [ينكر]^(٣) حديث الحكم وعيسى يقول: إنما هو حديث يزيد ابن أبي زياد كما

(١) المحروحين (٣/١٠٠).

(٢) تقدم تخريجه، في أول هذا الفصل!

(٣) في المطبوعة: "يذكر"، وما أثبتته من معرفة السنن والآثار (١/٥٤٩). وانظر نصب الراية (١/٤٠٤).

رآه ابن نمير في كتاب ابن أبي ليلى.

قال أبي : ابن أبي ليلى كان سيء الحفظ ولم يكن يزيد ابن أبي زياد بالحافظ"اهـ^(١).
وقال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "وروى وكيع عن ابن أبي ليلى عن أخيه
عيسى والحكم بن عتيبة عن ابن أبي ليلى عن البراء رضي الله عنه، قال: رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم يرفع يديه إذا كبر ثم لم يرفع.
قال البخاري: وإنما روى ابن أبي ليلى من كتابه وإنما حدّث عن ابن أبي ليلى عن يزيد،
[فرجع]^(٢) الحديث إلى تلقين يزيد.

والحفوظ ما روى عنه الثوري وشعبة وابن عيينة قديماً"اهـ^(٣).
قال البيهقي (ت ٤٥٨هـ) رحمه الله: "وقد روى هذا الحديث محمد بن عبدالرحمن بن أبي
ليلى عن أخيه عيسى عن أبيه عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء. قال فيه: "ثم لا يعود".
[واختلف عليه في إسناده:

ف قيل: هكذا!]

وقيل: عن محمد بن عبدالرحمن عن الحكم عن ابن أبي ليلى.

وقيل: عنه عن يزيد بن أبي زياد عن ابن أبي ليلى.

[فعاد الحديث إلى يزيد!]

ومحمد بن عبدالرحمن لا يحتج بحديثه وهو أسوأ حالاً عند أهل المعرفة بالحديث من يزيد
بن أبي زياد"اهـ^(٤).

(١) العلل ومعرفة الرجال ١٤٢/١-١٤٣، تحت رقم (٦٩٣).

(٢) في المطبوعة: "فرجع" ولعل ما أثبتته هو الصواب. وقارن بمعرفة السنن والآثار (٥٤٩/١).

(٣) جزء رفع اليدين (جلاء العينين ص ٩٩).

(٤) السنن الكبير (٧٧/٢)، وما بين معقوفتين من معرفة السنن والآثار (٥٤٩/١). وانظر التلخيص الحبير

(٢٢١/١).

وهناك وجه آخر في الاختلاف، وهو ما رواه أبوداود، وصدرته في أول هذا الفصل: "ابن أبي ليلى عن أخيه
عيسى عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب؛ فصار الاختلاف عليه على أربعة أوجه!

قلت: فالحديث بزيادة: "ثم لم يعد" وما في معناها لا يثبت! وهي زيادة قلبت معنى الحديث، تلقنها يزيد بن أبي زياد، فأدرجها في الخبر!
فإن قيل: إذا كان الحديث كله مداره على يزيد، ويزيد ضعيف فما فائدة إطالة البحث في اثبات التلقين والإدراج والقلب؟
فالجواب: إنما يصنع ذلك أهل الحديث بياناً أن هذه الزيادة خطأ محض، فلا تتقوى و لا يتقوى بها؛ لأن المنكر منكر أبداً لا يتقوى به!

الحديث السابع عشر

أخرج البيهقي في "الخلافيات" من حديث محمد بن غالب حدثنا أحمد بن محمد البرقي حدثنا عبد الله بن عون الخراز حدثنا مالك عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: "كان [رسول الله صلى الله عليه وسلم] يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، ثم لا يعود"^(١).

هذا حديث مقلوب!^(٢).

فقد ثبت عن مالك وغيره من الأئمة عن الزهري به خلافه!

قال البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا وَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ"^(٣).

قال ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) رحمه الله: "رواه ابن وهب وابن القاسم ويحيى ابن سعيد القطان وابن أبي أويس وعبد الرحمن بن مهدي وجويرية بن أسماء وإبراهيم بن طهمان وعبد الله بن المبارك وبشر بن عمر وعثمان بن عمر وعبد الله بن يوسف التنيسي وخالد بن مخلد ومكي بن إبراهيم ومحمد بن الحسن الشيباني وخارجة بن مصعب وعبد الملك بن زياد النصيبي وعبد الله بن نافع الصائغ وأبو قرعة موسى بن طارق ومطرف بن عبد الله وقتيبة بن سعيد.

كل هؤلاء رووه عن مالك فذكروا فيه الرفع عند الانحطاط إلى الركوع، قالوا

(١) ساقه في نصب الراية (٤٠٤/١)، ونقل عن الحاكم قوله عنه: "باطل موضوع" اهـ، وفي السلسلة الضعيفة

(٢/٣٤٦)، تحت رقم (٩٤٣). وقال عنه: "باطل موضوع" اهـ

(٢) قال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢٢٢/١): "هو مقلوب موضوع" اهـ

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأذان باب رفع اليدين في التكبير الأولى، حديث رقم (٧٣٥)، ومسلم من

طريق سفيان بن عيينة عن الزهري به، في كتاب الصلاة باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين، حديث

رقم (٣٩٠).

فيه: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة حذو منكبيه، وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع.

ذكر الدارقطني الطرق عن أكثرهم عن مالك — كما ذكرنا — وهو الصواب. وكذلك رواه سائر من رواه عن ابن شهاب.

وممن روينا ذلك عنه من أصحاب ابن شهاب: الزبيدي ومعمر والأوزاعي ومحمد بن إسحاق وسفيان بن حسين وعقيل بن خالد وشعيب بن أبي حمزة وابن عيينة ويونس بن يزيد ويحيى بن سعيد الأنصاري وعبد الله بن عمر كلهم رووا هذا الحديث عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما رواه ابن وهب ومن ذكرنا معه من أصحاب مالك" اهـ^(١).

فهذا جمع كثير روى الحديث عن مالك وجمع كثير رووه عن الزهري وهو عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً بذكر رفع اليدين في تكبير الافتتاح وفي تكبير الانحطاط للركوع والرفع منه، وهذا كافٍ في الدلالة على قلب هذه الرواية التي أخرجها البيهقي في كتابه الخلافيات! ولذلك قال الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله عن هذا الحديث: "هو مقلوب موضوع" اهـ^(٢).

فائدة في بيان حكم رفع اليدين:

قال ابن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ) رحمه الله، عند كلامه على حديث: مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكَبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا وَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ".

قال رحمه الله: "في هذا الحديث من الفقه رفع اليدين في المواضع المذكورة فيه، وذلك عند أهل العلم تعظيم لله وابتهاال إليه، واستسلام له، وخضوع للوقوف

(١) التمهيد (فتح المالك ٤٥/٢ — ٤٦).

(٢) التلخيص الحبير (١/٢٢٢).

بين يديه، واتباع لسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

واختلف العلماء في رفع اليدين في الصلاة:

فروى ابن القاسم وغيره عن مالك أنه كان يرى رفع اليدين في الصلاة ضعيفاً، إلا في تكبيرة الإحرام وحدها، وتعلق بهذه الرواية عن مالك أكثر المالكيين، وهو قول الكوفيين: سفيان الثوري وأبي حنيفة وأصحابه، والحسن بن حي وسائر فقهاء الكوفة قديماً وحديثاً.

قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي رحمه الله في كتابه في رفع اليدين من الكتاب الكبير: لا نعلم مصرّاً من الأمصار ينسب إلى أهله العلم قديماً، تركوا بإجماعهم رفع اليدين عند الخفض والرفع في الصلاة، إلا أهل الكوفة.

وروى ابن وهب والوليد بن مسلم وسعيد بن أبي مريم وأشهب وأبو المصعب عن مالك أنه كان يرفع يديه على حديث ابن عمر هذا إلى أن مات فالله أعلم. وبهذا قال الأوزاعي وسفيان بن عيينة والشافعي وجماعة أهل الحديث وهو قول أحمد بن حنبل وأبي عبيد وأبي إسحاق بن راهويه وأبي ثور وابن المبارك وأبي جعفر محمد ابن جرير الطبري.

وقال داود بن علي: الرفع عند تكبيرة الأحرام واجب، ركن من أركان الصلاة. واختلف أصحابه، فقال بعضهم: الرفع عند الإحرام والركوع والرفع من الركوع واجب. وقال بعضهم: لا يجب الرفع إلا عند الإحرام، وقال بعضهم: لا يجب إلا عند الإحرام، ولا غيره، لأنه فعله ولم يأمر به، وقال بعضهم: هو كله واجب، لقول رسول الله: «صلوا كما رأيتموني أصلي».

ولم يرو عن أحد من الصحابة، ترك الرفع عند كل خفض ورفع ممن لم يختلف عنه فيه إلا عبد الله بن مسعود وحده، وروى الكوفيون عن علي — رضي الله عنه، ذلك. وروى المدنيون عنه الرفع من حديث عبيد الله بن أبي رافع عنه.

وأما الرواية عن مالك كما ذكرنا عنه مما يخالف رواية ابن القاسم، فحدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أبو عبيدة بن أحمد حدثنا يونس بن عبد

الأعلى حدثنا أشهب بن عبد العزيز قال: صحبت مالك بن أنس قبل موته بسنة فما مات إلا وهو يرفع يديه!

فقيل لـيونس: وصف أشهب رفع اليدين عن مالك؟

قال: سئل أشهب عنه غير مرة، فكان يقول: يرفع يديه إذا احرم وإذا أراد أن يركع، وإذا قال: سمع الله لمن حمده.

قال يونس: وحدثني ابن وهب قال: صحبت مالك في طريق الحج فلما كان بموضع — ذكره يونس — دنت ناقتي من ناقتة فقلت: يا أبا عبد الله! كيف يرفع المصلي يديه في الصلاة، فقال: وعن هذا تسألني، ما أحب أن أسمع منك، ثم قال: إذا احرم وإذا أراد أن يركع، وإذا قال: سمع الله لمن حمده.
قال أبو عبيدة: سمعت هذا من يونس غير مرة.

وفي المستخرجة من سماع أشهب وابن نافع من مالك قال: يرفع المصلي يديه إذا رفع رأسه من الركوع وقال: سمع الله لمن حمده قال: وليس الرفع بلازم وفي ذلك سعة.

وذكر الطبري قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى عن أشهب عن مالك مثل ذلك ويرفع من وراء الإمام لرفعه إذا قال: سمع الله لمن حمده قال: وليس رفع اليدين باللازم وفي ذلك سعة.

حدثنا أحمد بن محمد حدثنا وهب بن مسرة حدثنا ابن وضاح قال: حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو قال: حدثنا ابن وهب قال: رأيت مالك بن أنس يرفع يديه في كل خفض ورفع. أو قال: كلما خفض ولم تزل تلك صلواته.

وحدثنا أحمد حدثنا أحمد بن سعيد قال: حدثنا أحمد بن خالد وسعيد بن عثمان أنهما سمعا يحيى بن عمر يقول: سمعت أبا المصعب الزهري يقول: رأيت مالك بن أنس يرفع يديه إذا قال: سمع الله لمن حمده على حديث ابن عمر.

قال: أحمد بن خالد: وكان عندنا جماعة من علمائنا يرفعون أيديهم في الصلاة على حديث ابن عمر. ورواية من روى ذلك عن مالك وجماعة: لا يرفعون إلا في

الإحرام على رواية ابن القاسم فما عاب هؤلاء على هؤلاء ولا هؤلاء على هؤلاء. وسمعت شيخنا أبا عمر أحمد بن عبد الملك بن هاشم رحمه الله يقول: كان أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم شيخنا يرفع يديه كلما خفض ورفع على حديث ابن عمر في الموطأ وكان أفضل من رأيت وأفقههم وأصحهم علما ودينا. فقلت له: فلم لا ترفع أنت فنقتدي بك؟ قال لي: لا أخالف رواية ابن القاسم لأن الجماعة لدينا اليوم عليها، ومخالفة الجماعة فيما قد ابيح لنا ليس من شيم الأئمة.

وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم الذي أخذ به في رفع اليدين، أن ارفع على حديث ابن عمر قال: ولم يرو أحد عن مالك مثل رواية ابن القاسم في رفع اليدين.

قال الأثرم: وسمعت أحمد بن حنبل غير مرة يسأل عن رفع اليدين عند الركوع وإذا رفع رأسه، قال: ومن شك في ذلك، كان ابن عمر إذا رأى من لا يرفع حصبه. قال: وحدثنا أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: سمعت زيد بن واقد قال: سمعت نافعا قال: كان ابن عمر إذا رأى رجلاً لا يرفع يديه حصبه وأمره أن يرفع.

قال أبو بكر الأثرم حدثنا علي بن أحمد بن القاسم الباهلي قال: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عياض بن عبد الله الفهري: أن عبد الله بن عمر كان يقول: لكل شيء زينة وزينة الصلاة التكبير ورفع الأيدي فيها.

قال: وحدثنا سعيد بن عبيد قال: حدثنا ابن لهيعة عن ابن عجلان عن النعمان بن أبي عياض قال: كان يقال لكل شيء زينة وزينة الصلاة رفع الأيدي عند الافتتاح وحين يريد أن يركع وحين يريد أن يرفع.

قال أبو عمر: هذا يدل على أن رفع اليدين ليس من أركان الصلاة ولا من الواجب فيها وأنه على ما قدمنا في أول الباب خضوع واستكانة واستسلام وزينة الصلاة كما وصفنا، وهو قول الجمهور.

وقد روي عن الأوزاعي وذهب إلى ذلك الحميدي فيمن لم يرفع يديه على

حديث ابن عمر: أن الصلاة فاسدة أو ناقصة. ورأى بعضهم عليه إعادة! وليس هذا بصحيح عندنا لما ذكرنا، لأن إيجاب إعادة إيجاب فرض والفرائض لا تثبت إلا بحجة أو سنة لا معارض لها أو إجماع من الأمة.

وذكر الطبري قال: حدثنا العباس بن الوليد بن يزيد عن أبيه عن الأوزاعي، قال: بلغنا أن من السنة فيما اجمع عليه علماء الحجاز والبصرة والشام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه حتى يكبر لاستفتاح الصلاة، وحين يكبر للركوع ويهوى ساجداً وحين يرفع رأسه من الركوع، إلا أهل الكوفة، فإنهم خالفوا في ذلك أمتهم.

قيل للأوزاعي: فإن نقص من ذلك شيئاً؟ قال: ذلك نقص من صلاته. وفيما أجاز لنا قاسم بن أحمد وعباس بن أصبغ عن محمد بن عبد الملك بن أيمن عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي يقول: من رفع يديه فهو أفضل. قال: وكان يحيى بن سعيد — وابن علية ويزيد بن هارون يرفعون. قال: وكان ابن عيينة ربما فعله وربما لم يفعله. قال: وينبغي لكل مصل أن يفعله، فإنه من السنة. ومما يدل على أن رفع اليدين ليس بواجب، ما أخبر به الحسن عن الصحابة: إن من رفع منهم لم يعب على من تركه.

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد ابن محمد البرتي القاضي ببغداد حدثنا أبو منعم حدثنا عبد الوارث بن سعيد حدثنا محمد بن جحادة حدثني عبد الجبار بن وائل بن حجر قال: كنت غلاماً لا أعقل صلاة أبي، فحدثني وائل بن علقمة عن أبي وائل بن حجر قال: صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه ثم التحف وادخل يديه في ثوبه فأخذ شماله بيمينه، وإذا أراد أن يركع أخرج يديه من ثوبه ثم رفعهما وكبر وسجد، ووضع وجهه بين كفيه وإذا رفع رأسه من السجود رفع يديه، فلم يزل يفعله كذلك حتى فرغ من صلاته. قال محمد بن جحادة: فذكرت ذلك للحسن بن أبي الحسن فقال: هي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله من

فعله وتركه من تركه.

ففي هذا الحديث دليل على أن منهم من تركه، ولم يعب عليه من فعله — والله أعلم.

قال أبو عمر: زيادة وائل بن حجر في حديثه رفع اليدين بين السجدين قد عارضه في ذلك ابن عمر بقوله: وكان لا يرفع بين السجدين، والسنن لا تثبت إذا تعارضت وتدافعت.

ووائل بن حجر إنما رآه أياماً قليلة في قدومه عليه، وابن عمر صحبه إلى أن توفي صلى الله عليه وسلم فحديث ابن عمر أصح عندهم، وأولى أن يعمل به من حديث وائل بن حجر، وعليه العمل عند جماعة فقهاء الأمصار القائلين بالرفع. قال أبو بكر الأثرم: قيل لأحمد بن حنبل: رفع اليدين من السجدين، فذكر حديث سالم عن ابن عمر، ولا يرفع بين السجدين، ثم قال: نحن نذهب إلى حديث ابن عمر^(١).

وقال الربيع عن الشافعي: كل تكبير كان في افتتاح أو في قيام ففيه رفع اليدين^(٢).

حدثنا خلف بن سعيد قال: حدثنا عبد الله محمد قال: حدثنا أحمد بن خالد قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم وأخبرنا إسحاق ابن الحسن بن علي البلخي قال: حدثنا الحسن بن محمد بن عبد الأعلى بن محمد بن الحسن بن عبد الأعلى قال: حدثنا جدي عبد الأعلى بن محمد قال حدثني جدي الحسن بن عبد الأعلى قالوا جميعاً: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا داود بن إبراهيم قال: رأيت وهب بن منبه يرفع

(١) قلت: المدار على ثبوت الدليل فإذا ثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم رفع بين السجدين فالقول بسنية ذلك هو الأصل! وليس هناك والحال هذه تدافع بين السنن، بل هذا من اختلاف التنوع الذي كله مشروع! نعم الأحاديث الصريحة في نفي الرفع بين السجدين دليل على أن الرسول كان يفعل ذلك ويتركه وتركه أكثر من فعله، والله أعلم!

(٢) الأم للشافعي (١/١٠٤-١٠٥).

يديه في الصلاة إذا كبر وإذا ركع رفع يديه، وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه، ولا يفعل ذلك في السجود.

وكان طاوس مولى ابن عمر وأيوب السخثياني يرفعون أيديهم بين السجدين. وروي عن ابن عمر أنه كان يرفع في كل تكبيرة، وما فعله مالك أصح عنه إن شاء الله.

وقد أكثر أهل العلم بالكلام في هذا الباب، وأفرط بعضهم في عيب من لم يرفع ولا وجه للاكتثار فيه^(١).

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا محمد بن زيد الرفاعي قال: حدثني داود بن يحيى بن يمان الثقة المأمون عن ابن المبارك قال: صليت إلى جنب سفيان وأنا أريد أن أرفع يدي إذا ركعت وإذا رفعت، فهممت بتركه وقلت ينهاني سفيان! ثم قلت شيء أدين الله به لا أدعه، ففعلت فلم ينهني.

وروي عن ابن المبارك قال: صليت إلى جنب أبي حنيفة فرفعت يدي عند الركوع وعند الرفع منه، فلما انقضت صلاتي قال لي: أردت أن تطير، فقلت له: وهل من رفع في الأولى يريد أن يطير؟ فسكت!

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير قال: حدثنا محمد بن يزيد قال: حدثنا حفص بن غياث قال: سمعت سفيان الثوري يقول: إذا رأيت الرجل يعمل بعمل قد اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنهه. "اهـ"^(٢).

(١) إنما حصل اللوم الشديد على من أنكر مشروعية رفع اليدين مطلقاً حتى صار يعيّر من يرفع بأنه يريد أن يطير!

(٢) التمهيد (فتح المالك ٤٧/٢-٥٧) باختصار وتصرف!

الحديث الثامن عشر

قال ابن حزم (ت ٤٥٦هـ) رحمه الله: "حدثنا محمد بن سعيد بن نبات حدثني حمد بن عون الله حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن عبدالسلام الحشني حدثنا محمد بن بشار حدثنا بدل بن المحبر حدثنا شعبة عن موسى بن أبي عائشة عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن عائشة رضي الله عنها: "إن أبا بكر صلى بالناس ورسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه"^(١).

هذا حديث مقلوب!^(٢).

ويدل على القلب أن الإمام البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمه الله روى هذا الحديث من طريق موسى بن أبي عائشة به وفيه أن أبا بكر خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا العكس!

قال البخاري رحمه الله: "حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! قَالَتْ: بَلَى تَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لَا هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ! قَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ!

قَالَتْ: فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ فَذَهَبَ لِيُنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لَا هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ! قَالَتْ: فَفَعَدَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيُنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ قُلْنَا: لَا هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ

(١) المحلى (٣/٦٧). وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تعليقه وتحقيقه للمحلى، فقال: "وإسناد هذا الحديث

صحيح" اهـ. قلت: وفيه هذه العلة المذكورة هنا، وهي القلب!

(٢) نبه على ذلك محقق نصب الراية في تعليقه بالهامش (٢/٤٦). ولا يلزم من موافقتي له هنا موافقتي له في أصل

البحث؛ فتنبه!

يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ فَغَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيُنَوِّءَ فَأُعْمِيَ عَلَيْهِ
ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: أَصَلَّى النَّاسُ؟ فَقُلْنَا: لَا هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ!

وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ!

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ — وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا —: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ!
فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ!

فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً فَخَرَجَ
بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ
لِيَتَأَخَّرَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ لَا يَتَأَخَّرَ قَالَ: أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ فَأَجْلَسَاهُ
إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ!

قَالَ: فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ وَهُوَ يَأْتُمُّ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ بِصَلَاةِ

أَبِي بَكْرٍ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي
عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ!
قَالَ: هَاتِ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتْ لَكَ الرَّجُلَ
الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟

قُلْتُ: لَا!

قَالَ هُوَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

وأخرجه أحمد من طريق شعبة عن موسى بن أبي عائشة:

قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ يَعْنِي أَبَا دَاوُدَ

(١) أخرجه البخاري في كتاب الزان باب إنما جعل الإمام ليؤتم به، حديث رقم (٦٨٧)، وأخرجه مسلم

بنفس الطريق تماماً في كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، حديث رقم (٤١٨).

الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ قَاعِدًا وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَالنَّاسُ خَلْفَهُ"^(١).

تنبيه:

لا يلزم من أن الحديث وقع فيه قلب في هذه الرواية من هذا المخرج، إثبات أو نفي حصول معناه من طرق أخرى! إذ البحث هنا محصور في هذا الطريق والمخرج فافهم!

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٩/٦)، والنسائي في كتاب الإمامة باب الإلتزام. من يأتّم بالإمام، حديث رقم (٧٩٧)، كلاهما من طريق أبي داود الطيالسي به.

الحديث التاسع عشر

قال البيهقي (ت ٤٥٨هـ) رحمه الله: "أخبرنا أبو الحسن عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدَانَ أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا القَعْنَبِيُّ ثنا عبد الله يعني ابنَ عُمَرَ العُمَرِيُّ عن نافع عن ابنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَارِسِ سَهْمِينَ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا"^(١).

هذا حديث مقلوب!^(٢)

صوابه: "للفرس سهمين"، ولكن عبد الله العمري لما سمع الحديث: "للفرس سهمين وللرجل سهماً" وهم قلبه: "للفارس سهمين وللراجل سهماً"!

قال البيهقي: "عبدُ الله العُمَرِيُّ كَثِيرُ الوَهَمِ."

وقد رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ القَعْنَبِيِّ عَنِ عَبْدِ اللهِ العُمَرِيِّ بِالشُّكِّ فِي الفَارِسِ أَوْ الفَرَسِ.

قال الشَّافِعِيُّ فِي القَدِيمِ: كَأَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا يَقُولُ: لِلْفَرَسِ سَهْمِينَ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا، فَقَالَ: لِلْفَارِسِ سَهْمِينَ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا.

وَلَيْسَ يَشْكُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ فِي تَقْدِيمَةِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَلَى أُخِيهِ فِي الحِفْظِ" اهـ"^(٣).

قلت: ويدل على حصول القلب، لفظه الصحيح عند الشيخين!

قال الإمام مسلم (ت ٢٦١هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كَامِلٍ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمٌ بْنُ أَخْضَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ"

(١) السنن الكبير للبيهقي (٦/٣٢٥). والحديث اصله صحيح ولكن ليس بهذا اللفظ، إنما بلفظ: "للفرس سهمين وللراجل سهماً" متفق عليه، وسيأتي ذكره في الأصل قريباً — إن شاء الله تعالى — مع تخرجه.

(٢) نص على ذلك أبو شامة في الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ١٢٦، وابن القيم في زاد المعاد (زاد ١/٤٣٨—٤٣٩)، وابن الجزري في الهداية في علم الرواية، والسخاوي في العناية شرح الهداية (١/٣٤٣).

(٣) السنن الكبير للبيهقي (٦/٣٢٥).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ فِي النَّفْلِ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ
وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا^(١).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير باب سهام الفرس، حديث رقم (٢٨٦٣)، ومسلم في كتاب الجهاد والسير باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين، حديث رقم (١٧٦٢).

الحديث العشرون

قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) رحمه الله: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَنَهُ نَحَرَ بِيَدِهِ ثَلَاثِينَ وَأَمَرَنِي فَنَحَرْتُ سَائِرَهَا وَقَالَ أَقْسِمُ لِحُومِهَا بَيْنَ النَّاسِ وَجُلُودَهَا وَجِلَالِهَا وَلَا تُعْطِينَ جَزَارًا مِنْهَا شَيْئًا"^(١).
هذا حديث منكر مقلوب!^(٢)

غلط فيه الراوي وانقلب عليه فإن الذي نحر ثلاثين هو علي رضي الله عنه، وبيان ذلك هو التالي: فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم نحر سبعاً من البدن بيده! شاهده أنس بن مالك وأخبر به. ثم نحر ثلاثاً وستين أخرى أخبر بها جابر رضي الله عنه! فبقي من المائة ثلاثون نحرها علي رضي الله عنه؛ فانقلب على الراوي عدد ما نحره علي بما نحره النبي صلى الله عليه وسلم!

الدليل على أن الرسول صلى الله عليه وسلم نحر بيده سبعاً من البدن أولاً:

(١) المسند (الرسالة ٤٦٧/٢، تحت رقم ١٣٧٤)، وفي السند عن ابن إسحاق، وهو مدلس، وساقه في موضع آخر من المسند (الرسالة ١٩١/٤، حديث رقم ٢٣٥٩)، وسياقه: "حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِائَةَ بَدَنَةٍ نَحَرَ مِنْهَا ثَلَاثِينَ بَدَنَةً بِيَدِهِ ثُمَّ أَمَرَ عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا بَقِيَ مِنْهَا وَقَالَ: أَقْسِمُ لِحُومِهَا وَجِلَالِهَا وَجُلُودِهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلَا تُعْطِينَ جَزَارًا مِنْهَا شَيْئًا وَخَذْنَا مِنْ كُلِّ بَعِيرٍ حُدِيَّةً مِنْ لَحْمٍ ثُمَّ اجْعَلُهَا فِي قِدْرٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى نَأْكُلَ مِنْ لَحْمِهَا وَنَحْسُوَ مِنْ مَرَقِهَا فَفَعَلْنَا"؛ وفي السند هذا الرجل المبهم! وأخرجه أبو داود في كتاب المناسك باب في الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ، حديث رقم (١٧٦٤)، من طريق محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي نجیح به، وفي السند عن ابن إسحاق، وظهر بالسند الآخر وجود رجل بين ابن إسحاق وابن أبي نجیح! والحديث ضعفه محققو المسند، وقال الألباني في ضعيف سنن أبي داود ص ١٧٧: "منكر" اهـ، ووجه النكارة ما فيه من مخالفة للأحاديث الصحيحة التي سترد في المتن بعد قليل!
(٢) وصفه بذلك ابن قيم الجوزية في زاد المعاد (٢/٢٦١).

عَنْ أَنَسٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: "وَنَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ سَبْعَ بُدُنٍ قِيَامًا وَضَحَّى بِالْمَدِينَةِ كَبَشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ" مُخْتَصَرًا^(١).

الدليل على أن الرسول صلى الله عليه وسلم نحر ثلاثاً وستين من البدن ثانياً بيده:

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلَ عَنْ الْقَوْمِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ! فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِي فَزَعَّ زِرِّي الْأَعْلَى ثُمَّ نَزَعَ زِرِّي الْأَسْفَلَ ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ ثَدْيَيَّْ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌّ فَقَالَ: مَرَحَبًا بِكَ يَا ابْنَ أَخِي سَلْ عَمَّا شِئْتَ! فَسَأَلْتُهُ وَهُوَ أَعْمَى وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَقَامَ فِي نِسَاجَةٍ مُلْتَحِفًا بِهَا كُلَّمَا وَضَعَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ صِغَرِهَا وَرَدَاؤُهُ إِلَى جَنْبِهِ عَلَى الْمَشْجَبِ فَصَلَّى بِنَا فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بِيَدِهِ فَعَقَدَ تِسْعًا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ ثُمَّ أَذِنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجٌّ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشْرٌ كَثِيرٌ كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ فَخَرَجْنَا مَعَهُ ... وَقَدِمَ عَلَيَّ مِنْ الْيَمَنِ بُدُنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْمُنْحَرِ فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بِيَدِهِ ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا غَبَرَ وَأَشْرَكَهُ فِي هَدِيهِ ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبِضْعَةٍ فَجَعَلَتْ فِي قَدْرِ فُطْبِخَتْ فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرَبَا مِنْ مَرَقِهَا...^(٢).

الدليل على البدن التي أهداها الرسول صلى الله عليه وسلم كانت مئة:

عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ: "أَهْدَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةَ بَدَنَةٍ فَأَمَرَنِي بِلُحُومِهَا فَقَسَمْتُهَا ثُمَّ أَمَرَنِي بِجِلَالِهَا فَقَسَمْتُهَا ثُمَّ بِجُلُودِهَا فَقَسَمْتُهَا"^(٣).

(١) حديث صحيح.

أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب من نحر هديه بيده، حديث رقم (١٧١٢).

(٢) حديث صحيح. وهو حديث طويل اقتضت على ما تراه!

أخرجه كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم (١٢١٨).

(٣) حديث صحيح.

أخرجه البخاري، في كتاب الحج باب يتصدق بجلال البدن، حديث رقم (١٧١٨).

فثبت بهذا أن هذه الرواية التي فيها أن الرسول صلى الله عليه وسلم نحر بيده الكريمة
ثلاثين بدنة؛ مقلوبة! عكس الراوي ما نحره علي رضي الله عنه بما نحره الرسول صلى الله
عليه وسلم بيده!

الحديث الحادي والعشرون

عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "كُنتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [وفي رواية: كُنتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] فَجَاءَ جِبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ! فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ يُصْرَعُ مِنْهَا!

فَقَالَ: لِمَ تَدْفَعُنِي؟ فَقُلْتُ: أَلَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ!

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي!

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ!

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيَنْفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟

قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنِي!

فَنَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُودٍ مَعَهُ فَقَالَ: سَلْ!

فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَيَنْ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ!

قَالَ: فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَارَةٌ؟

قَالَ: فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ!

قَالَ الْيَهُودِيُّ: فَمَا تُحْفَتُهُمْ حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟

قَالَ: زِيَادَةُ كَبِدِ الثُّونِ [وفي رواية: زَائِدَةُ كَبِدِ الثُّونِ]!

قَالَ: فَمَا غِذَاؤُهُمْ عَلَى إِثْرِهَا؟

قَالَ: يُنْحَرُ لَهُمْ ثَوْرُ الْجَنَّةِ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا!

قَالَ: فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ؟

قَالَ: مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تُسَمَّى سَلْسِييلاً!

قَالَ: صَدَقْتَ! قَالَ: وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ

رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ! قَالَ: يَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟ قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنِي! قَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ

الْوَلَدِ؟

قَالَ: مَاءُ الرَّجُلِ أبيضٌ وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرٌ فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَلَا مِنِّي الرَّجُلُ مِنِّي الْمَرْأَةُ أَذْكَرًا
[وفي رواية: أَذْكَرَ] يَأْذِنُ اللَّهُ وَإِذَا عَلَا مِنِّي الْمَرْأَةُ مِنِّي الرَّجُلُ آتْنَا [وفي رواية: آت]
يَأْذِنُ اللَّهُ!

قَالَ الْيَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَقْتَ! وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ!
 ثُمَّ انصَرَفَ فَذَهَبَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنْ الَّذِي
 سَأَلَنِي عَنْهُ وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى أَتَانِي اللَّهُ بِهِ^(١).
 هذا الحديث أدعى بعضهم أنه مقلوب، و لا يصح قوله!

قد تكلم في هذا الحديث بعضهم، فقال: لعل بعض الرواة انقلب عليه شبه الولد بالمرأة
 بكونه أنثى وشبه بالوالد بكونه ذكرا لا سيما والشبه التام إنما هو بذلك!

لأن الظاهر أن السؤال إنما كان عن الشبه وهو الذي سأل عنه عبد الله بن سلام في
 الحديث المتفق على صحته فأجابه بسبق الماء فإن الشبه يكون للسابق!^(٢)

قال ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) رحمه الله: "وأما تفرد مسلم بحديث ثوبان فهو كذلك
 والحديث صحيح لا مطعن فيه ولكن في القلب من ذكر الإينات والإذكار فيه شيء هل
 حفظت هذه اللفظة أو هي غير محفوظة؟ والمذكور إنما هو الشبه كما ذكر في سائر
 الأحاديث المتفق على صحتها فهذا موضع نظر كما ترى والله أعلم" اهـ^(٣).

وحديث عبد الله بن سلام المشار إليه هو ما جاء عن أنس: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ بَلَغَهُ مَقْدَمُ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَأَتَاهُ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَأَ
 يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ:

(١) حديث صحيح.

أخرجه مسلم، في كتاب الحيض، باب بيان صفة مني الرجل والمرأة، حديث رقم (٣١٥).

(٢) التبيان في أقسام القرآن ص ٣٤٠-٣٤١.

(٣) تحفة المودود ص ١٦٧. والإمام ابن القيم رحمه الله مع قوله هذا فقد وفق بين الحديثين واعتمد لفظ الحديث

الذي في صحيح مسلم ولم يردده!

مَا أَوْلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟
 وَمَا أَوْلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟
 وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟
 قَالَ: أَخْبَرَنِي بِهِ جَبْرِيلُ أَنْفًا!
 قَالَ ابْنُ سَلَامٍ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ!
 قَالَ: أَمَّا أَوْلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ!
 وَأَمَّا أَوْلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فزِيَادَةُ كَبِدِ الْحُوتِ!
 وَأَمَّا الْوَلَدُ فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدُ وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ

نَزَعَتْ الْوَلَدَ!

قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ!
 قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَتُوا فَاسْأَلُهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلَامِي!
 فَجَاءَتْ الْيَهُودُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ فِيكُمْ؟
 قَالُوا: خَيْرِنَا وَابْنُ خَيْرِنَا وَأَفْضَلُنَا وَابْنُ أَفْضَلِنَا!
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ؟
 قَالُوا: أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ! فَأَعَادَ عَلَيْهِمْ؛ فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ!
 فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ!
 قَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرُّنَا وَتَنْقِصُوهُ
 قَالَ: هَذَا كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ!"^(١).

قلت: وهذه الدعوى خلاف الأصل، إذ الحديث في صحيح مسلم، وهو متلقى بالقبول إلا أحرفاً يسيرة ليس هذا منها، والجمع ممكن بين الحديثين!
 وسبب الإشكال هو توهم أن الحديثين يتحدثان عن واقعة واحدة! فإذا أثبت أن الحديثين

(١) حديث صحيح.

أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب كيف آخى النبي بين أصحابهم، حديث رقم (٣٩٣٨).

يتحدثان عن واقعتين مختلفتين، زال سبب الإشكال.

والواقع أن الحديثين مختلفان، وبيان ذلك هو التالي:

— في حديث ثوبان أن الحبر لما جاء دفعه ثوبان، وأنه نادى الرسول صلى الله عليه وسلم

باسمه مجرداً! وليس هذا في حديث عبدالله بن سلام!

— في حديث ثوبان أن الأسئلة كانت تأتي شيئاً فشيئاً، وأمّا في حديث ثوبان فقد بدأ

بذكر الأسئلة كلها دفعة واحدة!

— مجموع الأسئلة في حديث ثوبان هو: "قَالَ الْيَهُودِيُّ: أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تَبَدَّلُ

الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ؟

قَالَ: فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَارَةً؟

قَالَ الْيَهُودِيُّ: فَمَا تُحْفَتُهُمْ حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟

قَالَ: فَمَا غِذَاؤُهُمْ عَلَى إِثْرِهَا؟

قَالَ: فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ؟

قَالَ: جَنَّتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ؟".

ومجموع الأسئلة في حديث عبدالله بن سلام، هو التالي: "مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟

وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟

وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟"

وظاهر من تأمل اختلاف الأسئلة اختلاف الواقعتين!

— في حديث عبدالله بن سلام أسلم الحبر، وحصل بينه وبين اليهود ما حصل من البهت!

ولم يحصل هذا في حديث ثوبان.

وهذه الفروق كما ترى من أوضح الأمور على تعدد الواقعتين! فهما قضيتان ورواية كل

منهما غير رواية الأخرى، وهذا هو الأصل عند اختلاف المخرج، كيف والحال ما رأيت؟!!

وفي حديث ثوبان قضية ضبطت وحفظت! كما في حديث عبدالله بن سلام!

فتضمن الحديثان أمرين ترتب عليهما الأثران معا وأيهما انفرد ترتب عليه أثره:

السبق ويترتب عليه الشبه وهو المذكور في حديث عبدالله بن سلام!

العلو ويترتب عليه الذكورة والأنوثة، وهو المذكور في حديث ثوبان!
 ووقع عند مسلم عن عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ: "أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ تَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ إِذَا احْتَلَمَتْ وَأَبْصَرَتْ الْمَاءَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ! فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: تَرَبَّتْ يَدَاكِ وَأُلَّتْ!"

قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعِيهَا وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلَّا مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ إِذَا عَلَا مَاؤُهَا مَاءَ الرَّجُلِ أَشَبَّهُ الْوَالِدُ أَخْوَالَهُ وَإِذَا عَلَا مَاءَ الرَّجُلِ مَاءَهَا أَشَبَّهُ أَعْمَامَهُ"^(١).

والمراد بالعلو هنا السبق، لأن كل من سبق فقد علا شأنه فهو علو معنوي.
 وأما ما وقع عند مسلم من حديث ثوبان رفعه: "ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر فإذا اجتمعا فعلا ميني الرجل ميني المرأة أذكرا بإذن الله، وإذا علا ميني المرأة ميني الرجل أنثا بإذن الله"؛ فهو مشكل من جهة أنه يلزم منه اقتران الشبه للأعمام إذا علا ماء الرجل ويكون ذكرا لا أنثى وعكسه! والمشاهد خلاف ذلك لأنه قد يكون ذكرا ويشبهه أخواله لا أعمامه وعكسه.

قلت : والذي يظهر ما قدمته وهو تأويل العلو في حديث عائشة [بالسبق] المذكور في

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها، حديث رقم (٣١٤).

وأخرج البخاري نحوه من حديث أم سلمة دون ذكر محل الشاهد في كتاب العلم باب الحياء في العلم، حديث رقم (١٣٠)، ولفظه: "عن عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: "جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ؟"

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ! فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ تَعْنِي وَجْهَهَا وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ فِيمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا."

وأخرج مسلم في كتاب الحيض باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها، حديث رقم (٣١١)، من حديث أم سليم، ولفظه: "عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ حَدَّثَتْ: أَنَّهَا سَأَلَتْ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ الْمَرْأَةُ فَلْتَغْتَسِلْ!"

فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: وَاسْتَحْيَيْتُ مِنْ ذَلِكَ! قَالَتْ: وَهَلْ يَكُونُ هَذَا؟ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ إِنَّ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أبيضٌ وَمَاءَ الْمَرْأَةِ رَفِيقٌ أَصْفَرٌ فَمِنْ أَيِّهِمَا عَلَا أَوْ سَبَقَ يَكُونُ مِنْهُ الشَّبَهُ"

حديث عبدالله بن سلام!

وأما حديث ثوبان فيبقى العلو فيه على ظاهره.

فيكون السبق علامة الشبه.

والعلو علامة التأنيث والتذكير؛ فيرتفع الإشكال.

وكأن المراد بالعلو الذي يكون سبب التأنيث والتذكير بحسب الكثرة بحيث يصير الآخر

مغمورا فيه فبذلك يحصل التذكير والتأنيث.

وينقسم ذلك ستة أقسام :

الأول : أن يسبق ماء الرجل ويكون أكثر فيحصل له الشبه والذكورة.

والثاني : أن يسبق ماء المرأة ويكون أكثر فيحصل له الشبه والأنوثة.

والثالث : أن يسبق ماء الرجل ويكون ماء المرأة أكثر فيحصل له الشبه بالرجل والأنوثة.

والرابع : أن يسبق ماء المرأة ويكون ماء الرجل أكثر فيحصل له الشبه بالمرأة، والذكورة.

والخامس : أن يكثر ماء الرجل ويستويان في السبق فيذكر ولا يختص بشبهه.

والسادس : أن يكثر ماء المرأة ويستويان في السبق فيؤنث ولا يختص بشبهه^(١).

فالحديثان يدلان على : أن سبق أحد المائين سبب لشبه السابق ماؤه وعلو أحدهما سبب

لمجانسة الولد للعالى ماؤه فهذا هنا أمران: سبق وعلو. وقد يتفقان وقد يفترقان على حسب

الأقسام الستة!

قال ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) رحمه الله: "ويشكل على هذا: أن الإذكار والإيناث

ليس له سبب طبيعي وإنما هو مستند إلى مشيئة الخالق سبحانه ولهذا قال في الحديث

الصحيح: "فيقول الملك: يا رب أذكر أم أنثى فما الرزق؟ فما الأجل؟ شقي أم سعيد؟

فيقضي الله ما يشاء ويكتب الملك"^(٢) فكان الولد ذكر أو أنثى مستند إلى تقدير الخلاق

(١) هذا التقرير استفدت أصله من كلام ابن قيم الجوزية رحمه الله في كتابه التبيان في أقسام القرآن

ص ٣٤٢—٣٤٣، ومن كلام الحافظ في فتح الباري (٧/٢٧٣). مع ملاحظة وجود اختلاف بين الأقسام

وأصل المعنى عنـــــــد ابن حجر مع ما هو هنا!

(٢) حديث صحيح

العليم كالشقاوة والسعادة والرزق والأجل.

ويجاب عنه: بأن الله سبحانه قدر ما قدره من أمر النطفة من حين وضعها في الرحم إلى آخر أحوالها بأسباب قدرها حتى الشقاوة والسعادة والرزق والأجل والمصيبة كل ذلك بأسباب قدرها ولا ينكر أن يكون للإذكار والإينات أسباب كما للشبه أسباب لكون السبب غير موجب لمسببه بل إذا شاء الله جعل فيه اقتضاه وإذا شاء سلبه اقتضاه وإذا شاء رتب عليه ضد ما هو سبب له وهو سبحانه يفعل هذا تارة وهذا تارة وهذا تارة فالموجب مشيئة الله وحده فالسبب متصرف فيه لا متصرف محكوم عليه لا حاكم مدبر ولا مدبر فلا تضاد بين قيام سبب الإذكار والإينات وسؤال الملك ربه تعالى أي الأمرين يحدثه في الجنين ولهذا أخبر سبحانه أن الإذكار والإينات وجمعهما هبة محضه منه سبحانه راجع إلى مشيئته وعلمه وقدرته!

فإن قيل: فقول الملك: "يا رب أذكر أم أنثى؟" مثل قوله: "ما الرزق؟ وما الأجل؟" وهذا لا يستند إلى سبب من الواطئ وإن كان يحصل بأسباب غير ذلك؟

قيل: نعم لا يستند الإذكار والإينات إلى سبب موجب من الوطاء وغاية ما هناك أن ينعقد جزء من أجزاء السبب تمام السبب من أمور خارجة عن الزوجين ويكفي في ذلك أنه إن لم يأذن الله باقتضاء السبب لمسببه لم يترتب عليه فاستناد الإذكار والإينات إلى مشيئته سبحانه لا ينافي حصول السبب وكونهما بسبب لا ينافي استنادهما إلى المشيئة ولا يوجب الاكتفاء بالسبب وحده" اهـ^(١).

أخرجه من حديث ابن مسعود البخاري في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، حديث رقم (٣٢٠٨)، ومسلم في كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي، حديث رقم (٢٦٤٥). ومن حديث حذيفة بن أسيد أخرجه مسلم في كتاب القدر، في الباب السابق، حديث رقم (٢٦٤٤).

(١) تحفة المودود ص ١٦٦-١٦٧.

الحديث الثاني والعشرون

قال الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) رحمه الله: "حدثنا أحمد بن نصر بن سندويه، حدثنا يوسف بن موسى حدثنا سلمة بن الفضل حدثنا الحجاج بن أرطاة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي بالناس ورجل يقرأ خلفه، فلما فرغ، قال: "من ذا يخالجي سورتهم، فنهاهم عن القراءة خلف الإمام"^(١).
هذا حديث مقلوب!^(٢)

فقد أخرجه مسلم (ت ٢٦١هـ) رحمه الله في صحيحه وليس فيه قوله: "فنهاهم عن القراءة خلف الإمام"!

قال الإمام مسلم: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ فَجَعَلَ رَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: أَيُّكُمْ قَرَأَ أَوْ أَيُّكُمْ الْقَارِئُ؟
فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا!

فَقَالَ: قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِهَا"
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ح وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ وَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِهَا".
زاد أبو عوانة في مستخرجه في رواية الحديث من طريق شعبة عن قتادة به: "قال شعبة: قلت لقتادة: كأنه كرهه؟ قال لو كرهه نهي عنه!"

(١) أخرجه الدارقطني، في السنن (١/٣٢٦، ٤٠٥)، والبيهقي في السنن الكبير (٢/١٦٢)، وفي كتاب القراءة خلف الإمام ص ١٦٤. وفي السند حجاج قال الدارقطني: لا يحتج به"، قلت: وقد خالف في روايته هنا ما رواه الثقات — كما سيأتي بيانه في الصلب — ؛ فحديثه منكر!

(٢) نص على ذلك البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢/٤٨) وسيأتي نقل كلامه في آخر هذا الفصل!

وروى أبو داود في سننه الحديث قال: " حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ ثُمَّ قَالَ: " قَالَ أَبُو دَاوُدَ قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ فِي حَدِيثِهِ: " قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ أَلَيْسَ قَوْلُ سَعِيدٍ: أَنْصِتْ لِلْقُرْآنِ؟ قَالَ: ذَاكَ إِذَا جَهَرَ بِهِ" (١).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي حَدِيثِهِ: " قَالَ [يعني: شعبة]: قُلْتُ لِقَتَادَةَ: كَأَنَّهُ كَرِهَهُ قَالَ لَوْ كَرِهَهُ نَهَى عَنْهُ! " (٢).

قلت: ورواية الحجاج بن أرطاة عن قتادة هذا الحديث بهذه الزيادة: "فنهاهم عن القراءة خلف الإمام"، تخالف رواية أصحاب قتادة عنه حيث رووا الحديث عن قتادة بدونها! قال البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) رحمه الله: "قال ابن صاعد: قوله: "فنهى عن القراءة خلف الإمام" تفرد بروايته حجاج، وقد رواه عن قتادة: شعبة وابن أبي عروبة، ومعمر وإسماعيل بن مسلم، وحجاج وأيوب بن أبي مسكين [وفي رواية انه قال: أيوب بن مسكين] وهمام وأبان وسعيد بن بشر فلم يقل أحد منهم ما تفرد به حجاج. [بل] قال شعبة: سألت قتادة: كأنه كرهه؟ قال: لو كرهه لنهى عنه!" اهـ (٣).

ومن أصحاب قتادة الذين وقفت على تخريج رواياتهم:

(١) قال البيهقي رحمه الله، في كتاب القراءة خلف الإمام ص ١٦٥-١٦٦: "قوله: "ذاك إذا جهر به" يتضمن أن يكون راجعاً إلى الإمام ويحتمل أن يكون راجعاً إلى المأموم. يعني: إنما لا يجوز للمأموم قراءته إذا جهر بالقرآن، فأما إذا قرأه في نفسه فلا يكون مخالفاً للإناصت. ثم هذا مذهب حكاة عن سعيد؛ لا يلزم به حجة. وإنما الحجة في إقرار قتادة حين قال: لو كرهه لنهى عنه، بأنه لم ينه عن القراءة خلفه، خلاف ما رواه حجاج بن أرطاة عنه" اهـ

(٢) حديث صحيح.

أخرجه مسلم في كتاب الصلاة باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف الإمام!، حديث رقم (٣٩٨). وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب من رأى القراءة إذا لم يجهر الإمام بقراءته، حديث رقم (٨٢٨)، وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه على صحيح مسلم (٤٥٧/١)، تحت رقم (١٦٩٣).

(٣) السنن الكبير (١٦٢/٢)، كتاب القراءة خلف الإمام للبيهقي ص ١٦٤.

- إسماعيل بن مسلم عن قتادة به^(١).
 — حماد بن سلمة عن قتادة به^(٢).
 — سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به^(٣).
 — شعبة عن قتادة به^(٤).
 — أبي عوانة عن قتادة به^(٥).
 — أبي العلاء عن قتادة^(٦).
 — معمر عن قتادة به^(٧).

- (١) أخرجه الحميدي في مسنده (٣٦٩/٢)، تحت رقم (٨٣٥)، ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٢١١/١٨)، تحت رقم (٥٢١).
- (٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٧/١)، والطبراني في المعجم الكبير (٢١١/١٨)، تحت رقم (٥٢٢).
- (٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٢٦، ٤٣١/٤)، ومسلم في كتاب الصلاة باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف الإمام!، حديث رقم (٣٩٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٧/١)، والطبراني في المعجم الكبير (٢١٢/١٨)، تحت رقم (٥٢٤—٥٢٥).
- (٤) أخرجه أبوداود الطيالسي في مسنده ص ١١٤، تحت رقم (٨٥١) وعنده سؤال شعبة لقتادة، والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام ص ٢٥، تحت رقم (٥٠)، ومسلم في كتاب الصلاة باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف الإمام!، حديث رقم (٣٩٨)، أبوداود في كتاب الصلاة باب من رأى القراءة إذا لم يجهر الإمام بقراءته، حديث رقم (٨٢٨)، وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه على صحيح مسلم (٤٥٧/١)، تحت رقم (١٦٩٣)، وابن حبان (الإحسان ١٥٥/٥)، تحت رقم (١٨٤٧)، والدارقطني في السنن (٤٠٥/١)، وعنده سؤال شعبة لقتادة، والبيهقي في السنن الكبير (١٦٢/٢)، من طريقين أحدهما من طريق أبي داود في السنن، وعنده كلام شعبة لقتادة! وأخرجه في معرفة السنن والآثار (٤٨/٢) من طريق أبي داود الطيالسي عن شعبة عن قتادة به وفيه سؤال شعبة لقتادة! وفي كتاب القراءة خلف الإمام له ص ١٦٥، من طريق الطيالسي، والدارقطني، وأخرجه الطبراني في الكبير (٢١١/١٨)، تحت رقم (٥٢٠).
- (٥) أخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام ص ٢٩، تحت رقم (٦٥)، ومسلم في كتاب الصلاة باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف الإمام!، حديث رقم (٣٩٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٧/١)، وابن حبان (الإحسان ١٥٤/٥—١٥٥)، تحت رقم (١٨٤٥، ١٨٤٦)، والطبراني في الكبير (٢١١/١٨)، تحت رقم (٥٢٣).
- (٦) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١٢/١٨)، تحت رقم (٥٢٤—٥٢٥).
- (٧) أخرجه عبدالرزاق في المصنف (١٣٦/٢)، تحت رقم (٢٧٩٩)، ومن طريقه الطبراني في الكبير (٢١٠/١٨)،

قلت : وتوبع قتادة في رواية الحديث عن زرارة وليس فيه هذه الزيادة التي رواها الحجاج بن أرطاة عنه أخرجه أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، قال رحمه الله: "حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هِلَالِ بْنِ أَبِي زَيْنَبَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى الْقَشِيرِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "صَلَاةَ الظُّهْرِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: أَيُّكُمْ قَرَأَ بِسَبْحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى قَالَ بَعْضُ: الْقَوْمِ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجْنِيهَا"^(١).

وأخرجه عبدالرزاق (ت ٢١١هـ) رحمه الله من طريق آخر، قال: "عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن رجل عن عمران بن الحصين: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه الظهر، قال: فلما فرغ، قال: هل قرأ أحد منكم سبح اسم ربك الأعلى؟ قال رجل: أنا قرأتها! قال النبي صلى الله عليه وسلم: قد قلت مالي أنازعها"^(٢).

وقد قال الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) رحمه الله عقب روايته للحديث من طريق الحجاج بن أرطاة بهذه الزيادة: "ولم يقل هكذا غير حجاج، وخالفه أصحاب قتادة منهم شعبة وسعيد وغيرهما، فلم يذكروا أنه نهاهم عن القراءة، وحجاج لا يحتج به"^(٣).

وأورد الدارقطني رحمه الله الحديث في موضع آخر، وقال قبل إيراده: "حديث رواه الحجاج بن أرطاة عن قتادة فوهم فيه وخالفه الحفاظ: شعبة وسعيد، وغيرهما... ثم ساق الحديث من طريق الحجاج عن قتادة، ثم قال: والصواب ما رواه شعبة وسعيد بن أبي عروبة وغيرهما عن قتادة... ثم ساق الحديث من طريق شعبة"^(٤).

ويؤكد بطلان هذه الزيادة التي جاءت في رواية الحجاج بن أرطاة للحديث؛ سؤال

تحت رقم ٥١٩).

(١) مسند أحمد (٤/٤٣٣).

(٢) المصنف لعبدالرزاق (٢/١٣٦)، تحت رقم ٢٧٩٨).

(٣) سنن الدارقطني (١/٣٢٧).

(٤) سنن الدارقطني (١/٤٠٥).

شعبة لقتادة: "قال شعبة: قلت لقتادة: كأنه كرهه؟ قال لو كرهه هني عنه!" فلو كان في الحديث هذه الزيادة لما سأل شعبة قتادة، ولما أجاب قتادة بهذا الجواب! قال البيهقي (ت ٤٥٨هـ) رحمه الله: "وفي سؤال شعبة وجواب قتادة في هذه الرواية الصحيحة تكذيب من قلب هذا الحديث وأتى فيه بما لم يأت به الثقات من أصحاب قتادة" اهـ^(١).

وقال أيضاً رحمه الله: "وفي هذا [يعني: سؤال شعبة لقتادة] دلالة على أن قوله: "فنهى عن القراءة خلف الإمام" توهم من الحجاج بن أرطاة؛ لأنه سمعه من قتادة، وللحجاج من أمثال ذلك ما لا يمكن ذكره ها هنا لكثرتة، ولذلك سقط عند أهل العلم بالحديث عن حد الاحتجاج به.

قال يحيى بن معين: حجاج بن أرطاة لا يحتج بحديثه.

وكان يحيى بن سعيد القطان لا يحدث عنه.

وهذا الحديث مما تفرد بروايته عنه سلمة بن الفضل الأبرش، وسلمة بن الفضل قد تكلموا فيه.

ثم إن كان كره النبي صلى الله عليه وسلم من قراءته شيئاً فإنما كرهه جهره بالقراءة خلف الإمام؛ ألا تراه قال: "أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى؟" فلولا أنه رفع صوته بقراءة هذه السورة وإلا لم يسم له ما قرأ! ونحن نكره للمأموم رفع الصوت بالقراءة خلف الإمام، فأما أن يترك أصل القراءة فلا! اهـ^(٢).

وهذا آخر الأحاديث المقلوبة متناً التي يسر الله تبارك وتعالى بمنه وفضله الوقوف عليها، وهو تمام هذا المقصد.

(١) معرفة السنن والآثار (٤٨/٢-٤٩). وانظر نصب الراية (١٨/٢)، والتلخيص الحبير (١/٢٤٠).

(٢) كتاب القراءة خلف الإمام للبيهقي ص ١٦٦.

المقصد الخامس

الرواة الموصوفون بقلب الحديث أو سرقة.

في هذا المقصد سأورد الرواة الذين وصفوا بقلب الحديث أو سرقة، الذين وقفت عليهم في كتب الرجال، وغيرها مثل كتب التخريج، مما يسره الله لي؛ سائلاً الله عزوجل الإعانة والتوفيق والهدى والرشاد!

ولعل من المهم أن أنبه هنا على الأمور التالية:

١— تراجع الرواة هنا لاتغني عن الرجوع إلى المطولات في هذا الفن، رغم ما حاولته من تحريرها من جهة الجرح والتعديل.

٢— لم أجعل من شرط هذا المعجم في الترجمة ذكر الشيوخ والتلاميذ لكل راوٍ مترجم له هنا!

٣— يشمل هذا المعجم الرواة الموصوفين بهذا الوصف سواء حصل منه القلب أو السرقة عمداً أو وهماً.

٤— ليس من شرط هذا المعجم إيراد الأحاديث التي انقلبت على كل صاحب ترجمة، فإن هذا يطول جداً، ويمكن الباحث أن يراجع تراجمهم المطولة وكتب العلل والتخريج الموسعة ففيها شيء كثير من هذا، وقد قال الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله: "وأما من وقع منه القلب على سبيل الوهم فجماعة يوجد بيان ما وقع لهم من ذلك في الكتب المصنفة في العلل" اهـ^(١).

٥— الذين يتعمدون سرقة الحديث أو قلبه تجدد من أئمة الجرح والتعديل — غالباً — من وصفهم بأنهم يضعون أو يعملون أو يكذبون في الحديث، بخلاف غيرهم!

٦— أكثر الأئمة لهجاً باستعمال وصف القلب هو الإمام أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ) رحمه الله في كتابه "المجروحين". وأكثر الأئمة لهجاً بوصف الرواة

(١) النكت لابن حجر (٢/٨٧٢).

بسرقه الحديث هو الإمام أبوأحمد عبدالله بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ) رحمه الله في كتابه "الكامل في ضعفاء الرجال".

٧— رجال "الكاشف" للحافظ الذهبي (ت٧٤٨هـ) رحمه الله، ورجال "التقريب" للحافظ ابن حجر (ت٨٥٢هـ) رحمه الله، أنصص عليهم، وذلك عن طريق نقل كلام الحفاظين المذكورين فيهم في ختام كل ترجمة، وعن طريق ذكر رموز الكتب التي أخرجت لهم، حسب ما هو مذكور في مقدّمة الكتابين، وسأذكره بعد قليل!

٨— جريت على استعمال الرموز لبيان من أخرج لصاحب الترجمة إذا كان من رجال الكاشف أو التقريب، وهذه الرموز هي التالية مع بيان معناها:

مفتاح الرموز المستعملة في المعجم

خ	للبخاري
حت	معلق في البخاري
بخ	في الأدب المفرد
عخ	في خلق أفعال العباد
ر	جزء القراءة
ي	جزء رفع اليدين
م	لمسلم
مق	لمسلم في المقدمة
د	لأبي داود
مد	له في المراسيل
صد	له في فضائل الأنصار
خد	له في الناسخ
ت	للترمذي
تم	له في الشمائل
س	للنسائي
ق	لابن ماجه
ع	للأصول الستة
٤	في السنن الأربعة

٩ — عندما أذكر اسم صاحب الترجمة يكون له رقم يتابعه في الهامش، هو الرقم المتسلسل للترجمة نفسه أذكر فيه مصادر ترجمته، دون استيعاب.

١٠— المعلومات المذكورة في الترجمة ليس باللازم أن تكون موجودة جميعها في كل مصدر من المصادر المنصوص عليها في الهامش، فقد لا يوجد في أحد هذه المصادر لصاحب الترجمة إلا كلمة واحدة عن صاحب الترجمة ومع ذلك ذكرته؛ ولذلك إذا رأيت أخي الباحث نصاً في الترجمة فلا تكتف بمراجعة مصدر واحد مما هو مذكور في مصادر ترجمته بل راجع غيره حتى تقف على بغيتك.

١١— أورد في هذا المعجم كل من نُصّ على أنه قلب حديثاً أو اسماً حتى لو كان من الثقات والأئمة الكبار، وهذا لا يضرهم — إن شاء الله تعالى — بشيء! فمن هو الثقة الذي لا يخطيء؟!!

والواقع إن هذه الحال التي سرت عليها في هذا المعجم أُلجأتني إليها أمور فنية تتعلق بالطباعة، ومحاولة حسن إخراجها؛ والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل!
والآن إليك سرد أسماء الرواة الموصفين بقلب الحديث أو سرقة: